الجامعة اللبنانية

كلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

العمادة

خصخصة الأمن: تخلّي عن الوظائف السيادية للدولة

رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في العلوم السياسية

إعـداد

زياد رزق الله

لجنة المناقشة

الدكتورة مرغريت الحلو	**الأُستاذ المُشرف**	**رئيسة**
الدكتور عقل عقل	**أُستاذ مساعد**	**عضواً**
الدكتور كميل حبيب	**أُستاذ**	**عضواً**

٢٠١٨

فهرس الرسالة

فهرس المرفقات

الفصل الأوَّل

خصخصة الأمن وعلاقته بسيادة الدولة

القسم الأول: السيادة علّة وجود الدولة.

القسم الثاني: المرتزقة وخصخصة الأمن كعوامل مهدّدة لسيادة الدولة.

القسم الثالث: تصنيف شركات الأمن وتداخل خدماتها مع سيادة الدولة.

الفصل الثانـي

التحوّل في الوظائف السيادية للدولـة وشركات الأمن الخاص.

القســــم الأول: تفويض السيادة أو تخلّي عنها.

القسم الخـامس: المقاربـات التـي أعطـت شـركات الأمـن الخاص بُعْداً دولياً.

الـقسـم الثـالـث: شركات الأمن ووظائف الدولة في ظل هيمنة الخاص على العام.

المُقَدِّمة

تميّزت حقبة الغياب المفاجئ لتوازن الرعب، الذي كان قائماً إبّان الحرب الباردة بنزاعات وأزمات محلية وإقليمية أدت بمعظمها الى اللجوء للقوة المسلحة في إطار عمليات فرض الأمن أو حفظه، حيث ترافقت هذه الفترة مع خفض ميزانيات الدفاع وعديد القوات المسلحة، وقد أفضى كل ذلك الى إضعاف قدرة الدول على التدخل السريع والفعّال، كما حتمت هجمات الحادي عشر من أيلول التركيز على نوع آخر من العنف خارج إطار الدول – ألا وهو الإرهاب العالمي– وعلى سبل إيجاد الوسائل لمواجهته. أمام تعدّد الأزمات خلال العقد الأخير، تزايد إعتماد الدول والمؤسسات الدولية على شركات الأمن والدفاع الخاصة للتدخل في هذه النزاعات.

كما ساهم غياب الحدود الجغرافية وإزدياد الجريمة الدولية المنظمة، بِتغيير مميزات العلاقات الدولية في العمق، إن لم نقل عدم إستقرارها. فلم يعد أمن الدول يُحفظ على أراضيها فقط، بل أصبحت الأخطار عديدة ومتنوعة ومنتشرة في أماكن بعيدة عن أراضي الدولة، بحيث توجب على القوى العسكرية والأمنية أنّ تنسق جهودها أو تنضوي في أحلاف لحماية مواطنيها ومصالح حكوماتها.

شكَّلت نظرية اللجوء الى القوة من قبل الدول لإبقاء العدو بعيداً حافزاً للمجموعات الإجرامية والإرهابية للتركيز على رعايا الدول المهاجرين وأعضاء البعثات الدبلوماسية، مما دفع بحكومات هذه الدول الى محاولة حمايتهم بتبني وسائل جديدة. لقد إحتلت هذه المهمات الجديدة حيزاً متزايداً من نشاطات القوى العسكرية والأمنية للدول، وبما إنَّ تلك القوى قدْ أُخضعت لتخفيضات في العدد وإعادة هيكلة بعد إنتهاء الحرب الباردة إضْطَرت الحكومات الى الإستعانة بخدمات الشركات الخاصة للقيام بتنفيذ المهام الأمنية خارج حدودها وفي داخلها أحياناً.

لقد حَلَت شركات الأمن والدفاع الخاصة مكان القوات المسلحة النظامية للدول في عدد كبير من المهام المكلفة بها في إطار خوض الصراعات المسلحة والحروب التي تدور في مناطق عديدة من العالم، وقد تعدّدت الدول التي تعمل فيها هذه الجيوش الخاصة التي تنظمها وتديرها مئات من الشركات العاملة في مجال الخدمات الأمنية والدفاعية، التي تكاثرت في العقدين الأخيرين، ووجدت سوقاً عالمية قوية فبات بمقدورها أن تبدل موازين القوى في الأوساط العامة والخاصة المدنية منها والعسكرية، الوطنية كما الدولية.

لا تهدف هذه الدراسة الى تقييم هذه الشركات وعلاقتها مع الحكومات، لأنها أصبحت واقعاً يتأكد يوماً بعد يوم، ولا ينفع إنكار وجودها أو التخفيف من دورها، لأن هذا الدور يمثل عاملاً مساعداً للقوى

المسلحة النظامية التي تظهر أنّها غير قادرة على الإستغناء عن هذه المساعدة طالما إنّها متوافرة، كما أنّ الإعتراف بحضورها ووزنها على الساحة الدولية لا يُغَيّر من وقائع ومجريات الصراع، بل يطرح العديد من الأسئلة التي تحتاج لإجابات واضحة.

هل المقاول الأمني هو مُرتزق؟ لماذا يُجرّم القانون الدولي أنشطة المُرتزقة بينما يصمت حيال الشركات الأمنية الخاصة؟ ما هي الخدمات التي تُقدّمها هذه الشركات؟ ما هي الوظائف الحكومية في مجال الأمن التي يمكن خصخصتها؟ هل يجب إيجاد نصوص قانونية لتشريع التجربة الأنكلو-ساكسونية في مجال خصخصة الأمن؟ ما هي حسنات وسيئات تلك الخصخصة وهل هي الحل الوحيد المتوافر؟ هل الإستعانة بقوى عسكرية خارجية هي مرادف لفقدان السيادة؟ هل القوانين التي تفرضها وتطبقها المؤسسة العسكرية النظامية هي مماثلة لتلك المفروضة من قبل الشركات الخاصة؟ كل هذه الأسئلة المتساوية بالأهمية تساهم بالإجابة على الاشكالية المطروحة حول تأثير خصخصة الأمن على الوظائف السيادية للدولة والإجراءات المطلوبة للحد من آثارها السلبية وتعزيز الإيجابية وذلك بالوسائل القانونية الدولية منها والوطنية.

١- **أهمِّية البَحْث.**

تكمن أهمية البحث في معالجته موضوعاً معاصراً ومحاولة إيجاد حلول عملية له للإضاءة على الأسباب التي قد تضعف الخصائص الأساسية للأمن، وبالتالي قد تؤدي الى خصخصة الأمن والدفاع والتخلّي عن الإحتكار المطلق للقوة من قبل الدولة، التي قد تبدو كأنّها قد تخلّت عن جزء أساسي من سيادتها وواجباتها، لا سيّما لناحية تنظيم وقيادة القوى العسكرية للدفاع عن الوطن والمواطنين ومصالحهم المختلفة.

أدى الإستعمال المُفرط لشركات الأمن والدفاع الخاصة في العراق ومن ثم في أفغانستان بصورة متسارعة الى لفت الإنتباه الى وجود طريقة جديدة في خوض الحروب والصراعات. إذ إنّه بعد التدخل العسكري ونجاح القوى العسكرية بالسيطرة على الارض، تفرض مسارح العمليات على الدول المتدخلة سلسلة عمليات طويلة الأمد، لتأمين الإستقرار وإعادة الإعمار قد تستهلك قدرات الجيوش النظامية التي تُعتبر غير مؤهلة لهذا النوع من العمليات المُرهِقة.

طرح إستخدام شركات الأمن والدفاع الخاصة العديد من المشاكل القانونية، خاصة لدى الدول المستخدِمة لها، وبرزت الكثير من المخالفات التي إرتكبها أفراد هذه الشركات في العراق وأفغانستان على وجه التحديد، حيث شكّل ذلك تحدّياً طال سيادة الدولة من جراء إستخدام هذه الشركات، الأمر الذي يُحتّم القيام بقراءة موضوعية ومعمّقة لوضع هذه الشركات، التي أصبحت لاعباً رئيسياً على المستوى الدولي.

٢- أهداف البحث.

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مدى إرتباط خصخصة الأمن والدفاع بإضعاف المقومات الأساسية لسيادة الدولة وإبراز مخاطرها وتاثيرها، كونها لا تقتصر بشكل حصري على القطاع العسكري بل تمتد تأثيراتها الى الإقتصاد والقضاء والسياسة والمُجتَمَع بالإضافة الى القِيّم الوطنية، وذلك عبر إبراز النقاط التالية:

أ- سيادة الدولة عبر التاريخ، تطوّرها وأبرز مفاهيمها.

ب- المُرتزقة عبر العصور وتأثيرها على سيادة الدولة، تطورها وعلاقتها بشركات الأمن.

ج- الأسباب التي قد تؤدّي الى تخلّي الدولة عن جزء من سيادتها وتبني معياراً دولياً.

د- التحول في الوظائف السيادية للدولة وتمدد نطاقها والحاجة الى تأقلمها مع الواقع.

هـ- مقاربات مختلفة لشركات الأمن الخاصة، ودورها في التأثير على القطاع الأمني.

و- توسّع مجالات عمل هذه الشركات وتعدد أنشطتها وإدماج بعضها بالبنى الهيكلية للدولة.

٣- طريقة إعداد البحث والصعوبات.

إعتمدنا في إعداد البحث على مراجع عدّة، حيث لجأنا الى البحث الميداني خلال المرحلة الأولى أي الأشهر الأخيرة من العام ٢٠١٤ وقد حالفنا الحظ خلال هذه الفترة في مقابلة العديد من الأشخاص لتحديد المواضيع الهامة، منهم من تولى مهمات رفيعة كإستشاري أمني لرؤساء الجمهورية في بعض دول أفريقيا، ومنهم من شاركوا بتجنيد مقاولين أمنيين لبنانيين للعمل في العراق، حيث تمكنّا من خلالهم التواصل مع عدد من المقاولين الأمنيين الذين عمِلوا على فترات متقطّعة مع الشركات الأمنية الخاصة في ذلك البلد.

أعْدَدْنا إستمارة مؤلفة من عشرة أسئلة (يُبين الملحق (ب) الإستمارة المذكورة)، وذلك خلال المرحلة الثانية، طرحناها على أشخاص من أصحاب الإختصاص من عسكريين ومدنيين عاملين في هذا المجال ومن الذين خاضوا هذه التجربة في أصقاع العالم المختلفة، وقد تم إنتقاؤهم حسب إختصاصاتهم والوظائف التي يشغلونها. تم الإتصال مع البعض بطريقة المقابلة ومع البعض الآخر عبر التواصل الإلكتروني، مما سمح لنا بتكوين فكرة واقعية عن موضوع الرسالة، بالإضافة إلى الإطلاع على المجّلات العسكرية والسياسية دون إغفال الكتب والدراسات المنشورة ذات الصلة بالموضوع.

صحيح أن كثيرين سبق لهم وتناولوا هذا الموضوع في أبحاثهم ودراساتهم، لكن قلة منهم عالجوه من منظور العلاقات الدولية، كما أن ديناميكية هذا المجال والتبدّلات العديدة التي تطّرأ عليه بصورة مستمرة تقتضي البحث في هذه المعطيات الجديدة، وهذا ما شجّعني على المضي قدماً

في رسالتي هذه، وبما ان الوظائف السيادية للدولة متعددة ولا يمكن تغطية جميع جوانبها في بحثنا هذا، فقد اقتصرت المقاربة على بعض الوظائف المرتبطة مباشرة بالأمن والدفاع.

قد يعتقد البعض أنَّ كثرة المراجع والمصادر حول الموضوع وتعدّدها، تشكّل عاملاً إيجابياً ومساعدًا لإنجاز العمل، لكنها في الواقع شكّلت إحدى أهم الصعوبات التي واجهتني، إذ وجدت نفسي أمام كمٍ هائلٍ من المعلومات، والنقطة الأخرى التي تُذكر في هذا المجال هي عدم العثور على مراجع موضوعية كافية باللغة العربية يمكن الركون اليها، مما اضْطّرنا للجوء الى المراجع الأجنبية.

٤- **منهج البحث.**

اعتمدنا خلال البحث المناهج الرئيسية التالية:

أ- **المنهج التاريخي:** كون الموضوع يتطلب العودة بالمشكلة إلى جذورها التاريخية، ومتابعة تطوّرها حتى الوقت الحاضر وذلك للتمكن من فهم سبب وجودها وإستمراريتها.

ب- **المنهج الوصفي التحليلي:** من خلال التوقف عند أحداث ووقائع أو مفاصل معينة، وتحليلها وتحديد أسبابها ونتائجها، وتأثيرها على موضوع بحثنا سلباً أم إيجاباً.

ج- **المنهج الإستقرائي:** للتوصل إلى إستنتاج صحيح ومنطقي حول الرؤية الحالية والمستقبلية لشركات الأمن الخاص استناداً الى الأحداث والتجارب السابقة، مع الإشارة الى تعدد الكتابات في هذا الموضوع سواء الداعمة لخصخصة الأمن أم الرافضة له.

٥- **تقسيم البَحْث.**

أصبحت شركات الأمن والدفاع الخاصة لاعباً جديداً في مجال الأمن، ليس فقط في خدمة الدول، بل أيضاً بتصرف المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في المناطق غير المستقرة من العالم، وتمتد مهام هذه الشركات من الإستشارات مروراً بالتدريب، النقل، نزع الألغام، التموين، التحليل الامني، الإستعلام، حماية الأفراد وليس آخراً حماية المنشآت والبنى التحتية، لكن ذلك لا يمكن فهمه بمعزل عن التطور التاريخي ونشوء هذه الظاهرة وإنتشارها على المسرح الدولي حتى أصبحت سمة العصر وترافقت مع تأثير مُحْتَمَلْ على سيادة الدولة، من هنا إرتأيت معالجة موضوع الرسالة من خلال مُقَدمة وفصلين يتألف كل منهما من ثلاثة أقسام مع خلاصة لكل فصل، بالإضافة الى خلاصة عامة وتوصيات وخاتمة يعالج الفصل الأول خصخصة الأمن وعلاقته بسيادة الدولة حيث يتناول القسم الأول منه دور السيادة ووجود الدولة ويلقي القسم الثاني الضوء على خصخصة الأمن كعوامل مهدّدة لسيادة الدولة، ويعرض القسم الثالث تصنيف شركات الأمن وتداخل خدماتها مع سيادة الدولة. أما

الفصل الثاني فيُعالج التحول في الوظائف السيادية للدولة ودور شركات الأمن والدفاع الخاصة، حيث يعرض القسم الاول منه تفويض السيادة أو التخلي عنها أما القسم الثاني فيُحلِّل المُقاربات التي أعطت شركات الأمن الخاص بُعداً دولياً في حين يُعالج القسم الثالث منه شركات الأمن والدفاع الخاصة وهيمنة القطاع الخاص على العام.

الفصل الأوَّل

خصخصة الأمن وعلاقته بسيادة الدولة

فَرَض تَعدد شركات الأمن الخاص وتَنوّع أعمالها، نوعاً من التشابك في المَهام المُسندة إليها، واختلطت المفاهيم السياسية والإقتصادية بالمفاهيم بالعسكرية، وغالباً ما اعتُبرت هذه الشركات إمتداداً لعالم المُرتزقة. سنرى في هذا الفصل شرحاً لمفهوم السيادة، مع إلقاء نظرة عبر التاريخ على تطور المُرتزقة وروابطها بشركات الأمن الخاص المعاصرة، وصولاً الى رؤية الدولة للأمن الخاص وعلاقته بالسيادة.

عُرف مفهوم المُرتزقة على نطاق واسع خلال مختلف الحقبات التاريخية، ولا يزال لغاية اليوم يثير الجدل بسبب نظرة البعض السلبية لهذه "المهنة" لكن هذه النظرة لم تكن عامة، فالجيوش الأوروبية استخدمت بشكل مكثف الأفواج الأجنبية السويسرية والإيرلندية حيث إستمر هذا الواقع حتى يومنا هذا، من خلال إعتماد الدول الأوروبية لأُسلوب الأفواج الأجنبية، على عكس الدول الأنكلو ساكسونية التي لجأت غالباً إلى شركات المُرتزقة، أو شركات الأمن والدفاع الخاصة.[١]

سنُحلل من خلال هذا الفصل عمل شركات الأمن والدفاع الخاصة من أجل تسليط الضوء على القضايا المرتبطة بإستخدام هذه الشركات ومدى تأثيرها على سيادة الدولة، وسنحاول إيضاح تبني الدول لظاهرة الخصخصة وانطلاقتها مع الثنائي تاتشر – ريغان وبالأخص عملية خصخصة الأمن والدفاع، مما يسمح بالإطّلاع على التحديات التي تواجه سيادة الدولة من جراء هذه العملية.

لقد تَغيَّر مفهوم السيادة الوطنية تماماً ولم يعد كما هو بالأمس ولم يعد يعني إنفصال الدولة وعزلتها عن محيطها، أو عجز المحيط عن التواصل مع داخل تلك الدولة ولم يعد هناك ما يمنع التداخل عبر الفضاءات التي صارت مفتوحة بالمطلق لكل أشكال الإتّصال والتواصل بين الشعوب، أما مفهوم السيادة الوطنية بوضعها الجديد فهي تعني أول ما تعني حماية حق الإنسان في الوجود الحر المستقل الآمن وفي تحقيق مطالبه في الحياة الكريمة بعيداً عن التهديدات وذلك بواسطة القوى الوطنية للدولة ولكن ليس هذا الحال دائماً كما سنرى في السطور اللاحقة.

---

[١] Christopher Kinsey, **Corporate Soldiers and International Security: The rise of PMC**, Routledge, London 2006, p.31.

القسم الأول: السيادة علّة وجود الدولة.

١- تعريف السيادة.

السيادة بحسب المفهوم التقليدي هي الخاصية الرئيسة المميزة للدولة بإعتبارها القدرة العليا في إدارة شؤونها، سواء كان ذلك داخل إقليمها أو في علاقاتها الدولية، فهي أحد أهم مبادئ القانون الدولي المعاصر الذي كرسته المنظمات الدولية، بدونها لا يمكن الحديث عن وجود قانوني لدولة ما فلا دولة بدون سيادة، ولا نظام دولي بدون الوحدة البنائية له أي الدولة.

إنّ كلمة "السيادة" إصطلاح قانوني مترجم عن كلمة فرنسية (souveraineté)، مشتقة من الأصل اللاتيني superanus، ومعناه "الأعلى" لذا يطلق البعض على السيادة تسمية "السلطة العليا".[١] كلمة السيادة في اللغة العربية تعني رفعة المكانة والمنزلة، وتدل على المقدم على قومه جاهاً أو غلبةً أو أمراً. خلاصة المعنى اللغوي للسيادة في اللغة العربية يدل على المنزلة والغلبة والقوة والمعنى الإصطلاحي للسيادة فيه من هذه المعاني.[٢]

لقد عرَّف الفيلسوف الفرنسي جان بودان السيادة بأنها "سلطة الدولة العليا المطلقة والأبدية والحازمة والدائمة، التي يخضع لها جميع الأفراد رضاءً أو إكرهاً ويُعتبر بودان أول من بلور نظرية متكاملة لمبدأ السيادة في التاريخ، في مؤلفه الشهير الذي حمل عنوان "**الكتب الستة في الجمهورية**" والذي نشر في العام ١٥٧٦ أشار بودان الى السيادة بأنها سلطة الجمهورية العليا والمطلقة والأبدية، فهي عليا لأن لا سلطة تعلوها، وهي مطلقة لأنها كلية لا تتجزأ، تكون أو لا تكون، غير أنّها ليست دون قيّود أو حدود، وهي أبدية لأنها لا تزول مع زوال حاملها (the holder of sovereignty) الذي هو صاحب السيادة (sovereign)، وضرورتها للدولة كضرورة العارضة الرئيسة للسفينة، فكما أن السفينة تغرق بدون عارضتها الرئيسة، فإنّ الدولة تتلاشى دون سيادة مطلقة.[٣] كما شبهها جان بودان في كتابه "**الجمهورية**" حينما يقول " فكما أنّ السفينة لا تكون إلا خشباً ليس له شكل مركب عندما ننتزع منها العارضة الرئيسة التي تسند

---

(١) حسين معلوم، **المناخ العالمي الجديد والاهتزاز في حواجز الدولة إشكاليات وتداعيات**، دار ناشري للنشر،الطبعة الاولى، الكويت، ٢٠٠٥، ص٦.

(٢) جان جاك شوفالييه، **تاريخ الفكر السياسي من المدينة الدولة إلى الدولة القومية**، ترجمة محمد عرب، المؤسسة الجامعية للدراسات، الطبعة الرابعة، لبنان، ١٩٩٨، ص٢٨٥.

(٣) المرجع نفسه، ص٢٨٨.

وتشد الجوانب والمقدمة والمؤخرة والسطح، كذلك الجمهورية لا تُعد جمهورية إنّ لم يكن فيها قوة سيدة توحّد كل أعضائها وأجزائها وهيئاتها في جسم واحد".[١]

تُعرَّف "السيادة على أنها سلطان الدولة التي تواجه به الأفراد داخل إقليمها الجغرافي، وتواجه به الدول الأخرى في الخارج ومن مقتضيات هذا السلطان أن يكون مرجع تصرفات الدولة في مختلف شؤونها إرادة واحدة، وتعبّر عن هذه الإرادة الهيئة التي تتولى الحكم في كل دولة وفقاً لنظامها السياسي وعلى هذا الأساس اعْتُبِرت السيادة فيما مضى سلطة مطلقة لا تُقيّد الدولة في ممارساتها غير إرادتها ورغباتها، وظلت هذه الفكرة سائدة إلى عهد قريب، كما إنه لا يزال يقول بها بعض المفكرين من رجال القانون والسياسة". [٢]

كما تُعرَّف السيادة أيضاً "بأنها حق القيادة وحق توجيه أعمال أعضاء المجتمع، مع القدرة على الإكراه، إنَّه الحق الذي يضطر كل الأفراد للخضوع له دون أن يكون لأي منهم قدرة على مقاومته، فهي الحق الذي يتفوق على كل الحقوق الخاصة"،[٣] ويعرِّف العلامة عبد الرحمن إبن خلدون السيادة بأنها " العصبية القاهرة والغالبة لكل العصبيات الأُخرى".[٤]

تعدّدت التعريفات التي يوردها الباحثون لمفهوم السيادة الوطنية، لكن نجد بينها قاسماً مشتركاً يتمثل في النظر إلى السيادة باعتبارها القدرة العليا للدولة في إدارة شؤونها، سواء كان ذلك داخل إقليمها أو في إطار علاقاتها الدولية، وبالتالي فإنّ السيادة تشير إلى معنيين أحدهما إيجابي ويشير إلى قدرة الدولة – كوحدة سياسية مستقلة – على التصرف بحرية كاملة ودون أي قيود تفرض عليها، بإستثناء تلك القيود التي ترتضيها هذه الدولة بالتقدير المنفرد أو بالإتفاق الدولي، والآخر سلبي يقوم على عدم إمكانية خضوع الدولة لأي سلطة غير سلطتها.

يمكننا القول في هذا الإطار أنّ مبدأ السيادة له وجه داخلي ينصرف إلى علاقة الدولة بمواطنيها داخل إقليمها بحدوده السياسية المحددة، ووجه خارجي ينصرف نطاق تطبيقه على علاقة الدولة بغيرها من الدول والتي تقوم على وجوب إحترام الإستقلال الوطني والسلامة الإقليمية لكل دولة وعدم جواز التدخل في شؤونها الداخلية.

إكتسبت فكرة السيادة منذ نُشوئها ومن ثم تطوّرها في ظل نموذج الدولة القومية مكانة مركزية في السياسة الحديثة – فكراً وممارسةً– ما جعلها تصبح شعاراً للكرامة الوطنية باعتبارها أفضل تجسيد لمعاني الحرية والإستقلال والسلطة العليا على الإقليم وسكانه إلا أنَّ تطرف الدولة في

[١] علي صادق أبو هيف، **القانون الدولي العام**، دار المعارف، طبعة أولى، الإسكندرية، ٢٠٠٣، ص١٠٣.

[٢] بهجت قرني، "من النظام الدولي إلى النظام العالمي"، **السياسة الدولية**، العدد ١٦١، مصر، ٢٠٠٥، ص٣٤.

[٣] جان جاك شوفالييه، مرجع سبق ذكره، ص٢٨٩.

[٤] ابن خلدون، **المقدمة**، دار العودة، بيروت، ١٩٨٨، ص٦.

استخدام مبدأ السيادة المطلقة المسندة إلى القوة، دفع العديد من المفكرين إلى المُطالبة بتقييد هذا المبدأ وإعادة تعريفه بما يتلاءم مع حقوق الإنسان وسعادته التي هي في الأساس غاية السيادة.

٢- مفهوم السيادة.

للسيادة مفهوم قانوني- سياسي - جغرافي يتعلق بالدولة باعتبارها أحد أهم خصائصها وسماتها الرئيسية وهي شرط من الشروط الأساسية لاعتبار أي كيان سياسي دولة، وعضواً في المجتمع الدولي، كما يرتبط مفهوم السيادة بمفهوم الإستقلال فالدولة المستقلة هي الدولة السيدة القادرة على ممارسة وظائفها على الصعيدين الداخلي والخارجي بحريّة دون تدخّل من أحد.

ينطوي مفهوم السيادة على معنيين؛ من جهة أولى السيادة تعني السلطة العليا والمطلقة (the absolute supreme authority) التي تتمتّع بها الدولة لمزاولة وظائفها وممارسة صلاحياتها داخل إقليمها الوطني دون أن تنازعها أو تتدخل فيها أية دولة أو قوة أخرى وهذا هو المعنى الأساسي والمركزي لمفهوم السيادة، وهو ما يطلق عليه تسمية السيادة الإقليمية. (territorial sovereignty). ومن جهة ثانية فإن السيادة تعني الأهلية (the capacity) التي تتمتع بها الدولة للدخول في علاقات والتعامل على قدم المساواة بندّية وتكافؤ مع الدول الأُخرى على الصعيد الدولي وهذا المعنى يرتبط بمفهوم الشخصية الدولية". [١]

السيادة هي التي تخوّل الدولة القيام بوظائفها مثل الحق بالتشريع وتطبيق قوانينها ومحاكمة الأشخاص والأفعال داخل إقليمها الوطني وحفظ أمن مواطنيها والدفاع عن حدودها، وعقد الإتفاقيات والمعاهدات الدولية وإرسال ممثلين ودبلوماسيين يمثلونها، كما الحق بالتمتع بالحصانات والإمتيازات في الدول الأُخرى وأمام محاكمها، هذه هي الحقوق التي يشملها مفهوم السيادة في القانون الدولي وهي أيضاً التي تكفل المساواة والتكافؤ بين الدول وإحترام الاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية للدولة وتوجب عدم تدخل أية دولة في شؤون دولة أخرى.

فالسيادة بكلمة مختصرة: "هي التي تضمن لكيان سياسي ما وجوده وإستقلاله ومساواته وندّيته مع الكيانات السياسية الأخرى المكونة لمجتمع الأمم. وهي بهذا المعنى تتماهى مع مفهوم الإستقلال. البعض يعرفها بأنها " أعلى درجات السلطة"، واختلاط مفهوم السيادة بغيره من المفاهيم المشابهة مثل الحرية والإستقلال وحق تقرير المصير، يرجع إلى أنّ السيادة تحتوي على هذه المفاهيم كلها، ولكن كلاً منها لا يُعبِّر عن السيادة بل يُعَد مظهراً من مظاهرها. [٢]

---

[١] حسن نافعة، "سيادة الدول في ظل تحولات موازين القوة في النظام الدولي"، **مجلة أفكار**، العدد الرابع، ٢٠٠٣، ص5.

[٢] حسن الحاج على أحمد، "الدولة الأفريقية ونظريات العلاقات الدولية"، **السياسة الدولية**، العدد١٦٠، مصر، ٢٠٠٥، ص٣٧.

٣- مراحل تطور مفهوم السيادة.

مَرَّت نظرية السيادة بمراحل متعددة فبعد أنّ كان نطاق سيادة الدولة على شعبها وإقليمها مطلقاً، فإن تطوّر العلاقات الدولية على مرِّ الزمن حمل معه تعديلاً على هذا النطاق بصورة تدريجية مما ساهم في الحد من السيادة المطلقة للدولة.

أ- سيادة الدولة والحاكم المطلقة.

(١)- أخذت فكرة السيادة المطلقة في الزوال لتحل محلها السيادة المقيّدة التي إستعرضها جان بودان برغم ما أصاب هذه الفكرة من تطور على يد بودان فإنّها لم تسلم من النقد، إذ دافع عن سيادة الدولة ومَجَّد سلطانها حتى تسمو على الأفراد وتعلو على القانون، وبالتالي لم يصل بالسيادة إلى الحد الديمقراطي المطلوب حيث إستمرت مظهراً من مظاهر السلطة المُطَّلَقة.

(٢)- جاء هوبز لاحقاً حيث رأى "أن الحاكم غير مُقيّد بأي قانون لأنه هو الذي يَضَعه ويُعدّله ويُلغيه حسب هواه، هو الذي يحدد معنى العدالة كونه وحده صاحب السيادة. إتَبع هوبز طريق بودان في إطلاقه للسلطة صاحبة السيادة، إلا أنه كان منطقياً أكثر فلم يأت بمضمون السيادة من الخارج وإنما حاول إستخلاصه من هدف الدولة ذاته، فهو يقول بضرورة السلطة وهي عند هوبز تكون دائما مطلقة. وفي عام ١٦٩٠ نشر جون لوك في إنجلترا كتابه **(رسالتان في الحكم)** ليؤكد فيه أنّ حرية الإنسان الطبيعية لا يكون خاضعاً فيها لأي قوة عليا على الأرض، وأنّ المجتمع السياسي لا يمكن أن يقوم ويستمر إلا إذا كان لديه في ذاته سلطة المحافظة على الملكية، حيث يتنازل كل فرد فيه عن سلطته الطبيعية ويسلمها للمجتمع وليس لنظام الحكم كما ذهب هوبز. [١]

ب- مفهوم جديد للسيادة.

ذهبت فكرة السيادة بعد ذلك بإتجاه مفهوم جديد بفضل جروشيوس[٢] Grotius حيث إستطاع تقوية السلطة السياسية وتخليص السيادة من إلتصاقها بالحاكم وتحريرها من رواسب الإطلاقية وأخضعها لمبادئ جديدة هي مبادئ القانون الطبيعي إضافة إلى القانون الإلهي.[٣]

---

[١] توماس هوبز، **الوحش**، ترجمة سيد أحمد عبيد، دار القاهرة للنشر،الطبعة الثانية، مصر، ٢٠٠٣، ص١٠٦.

[٢] هوجو جروشيوس (١٥٨٣- ١٦٤٥) ، فقيه هولندى، ألّف " فى قانون الحرب و السلام " و هو كتاب عن القانون الطبيعى وقوانين الحرب والسلم، وبيعتبر أول نص يُحدد القانون الدولى.

[٣] جان توشار، **تاريخ الفكر السياسي**، ترجمة علي مقلد، الدار العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، بيروت، ١٩٨٣، ص٢٥٠.

كما شهد مفهوم السيادة في القرن الثامن عشر تطوراً لافتاً على يد المفكر جان جاك روسو في كتابه الشهير "العقد الإجتماعي" الذي نشر العام ١٧٦٢ وبالتالي شهدت السيادة قيداً جديداً يَجِد أصالته في منبع جديد أشد إلتصاقاً بالشخصية الإنسانية وبالحرية، بالتالي إنتقلت السيادة من مصادرها الإلهية إلى مصادر إجتماعية أساسها الإرادة العامة للشعب والأمة؛ إرادة تراقب الحاكم تمهيداً لإعلان مسؤوليته في حالة خرقه للعقد الاجتماعي الذي ينظم العلاقة بين الحاكم والمحكومين. السيادة عند روسو ليست سوى الإرادة العامة للمجتمع الذي أنشأه العقد الاجتماعي والقانون هو التعبير عن هذه الإرادة العامة، هي ليست الإرادة الجَماعية لكل المواطنين ولكنها إرادة الأغلبية، وهذا الخضوع لرأي الأغلبية هو أيضاً أحد الشروط الضرورية للعقد الإجتماعي".[١]

ركزت الثورة الفرنسية بعد نجاحها العام ١٧٨٩ على أنّ تكون السيادة للشعب، تتولى الممارسة الفعلية لتلك السيادة حكومة ملتزمة بحدود ترسمها قواعد عامة مجردة؛ ما زال مفهوم السيادة في الداخل والخارج يتعرض للتغيير والتطوير، ولم تتوقف نظريات العلاقات الدولية والقانون الدولي عن الإجتهاد في دلالات هذا المفهوم حتى اليوم.

٤- **خصائص السيادة.**

بقي مفهوم السيادة موضوعاً لجدل فقهي قانوني وسياسي، مُستمراً منذ نشأة ظاهرة الدولة القومية في أوروبا في منتصف القرن السابع عشر وحتى الآن، باعتبارها أحد أهم الأبنية التنظيرية التي قامت عليها الدولة القومية المعاصرة والإمتيازات التي تتمتع بها على الصعيد الدولي ولكن ما يجمع عليه أغلب الباحثين هو أنّ السيادة لها خمس خصائص وهي:

أ- **مُطْلَقَة** " أي ليس هناك سلطة أو هيئة أعلى منها في الدولة فهي بذلك أعلى صفات الدولة ويكون للدولة بذلك السلطة على جميع المواطنين، ومع ذلك فإنّه توجد عوامل تؤثر على ممارسة السيادة يمكن إعتبارها حدوداً قانونية، فحتى الحاكم المطلق لا بد أنّ يتأثر بالظروف التي تحيط به، سواء كانت هذه الظروف إجتماعية أو إقتصادية أو ثقافية كما يتأثر أيضاً بطبيعته الإنسانية، وبالتالي يجب أن يراعي تقبّل المواطنين للقوانين وإمكان إطاعتهم لها".[٢]

ب- **شاملة** تُطَبَق على جميع المواطنين في الدولة ومن يُقيم على إقليمها بإستثناء ما يرد في الإتفاقيات والمعاهدات الدولية مثل الدبلوماسيين وموظفي المنظمات الدولية والمنشآت

---

[١] إبراهيم أبراش، **تاريخ الفكر السياسي من حكم ملوك الآلهة إلى نهاية عصر النهضة**، شركة بابل للطباعة والنشر، طبعة أولى، المغرب، ١٩٩٨، ص ١٢.

[٢] المرجع نفسه، ص٤٠.

الدبلوماسية، في نفس الوقت فإنّه ليس هناك من ينافسها في الداخل في ممارسة دورها ووظائفها وفرض الطاعة على المواطنين.

ج- **لا يمكن التنازل عنها** بمعنى أنّ الدولة لا تستطيع أن تتنازل عن السيادة وإلا فقدت ذاتها، يقول روسو " لما لم تكن السيادة سوى ممارسة الإرادة العامة فإنها مما لا يمكن التنازل عنه، إن صاحب السيادة الذي ليس سوى كائن إجتماعي لا يمكن أن يمثله غيره، فالسلطة مما يمكن نقله ولكن الإرادة لا يمكن نقلها". [١]

د- **دائمة** بمعنى أنها تدوم بدوام قيام الدولة والعكس صحيح، والتغيير في الحكومة لا يعني فقدان أو زوال السيادة؛ فالحكومات تتغير ولكن الدولة تبقى وكذلك السيادة.

هـ- **لا تتجزأ** أي لا يوجد في الدولة الواحدة سوى سيادة واحدة لا يمكن تجزئتها.

خلاصة القول، إنّ مفهوم السيادة الوطنية للدول في عصر التحولات الكونية الكبرى بات يواجه وضعاً خطراً ويشهد تفاقماً واضحاً لقيود لم تعرفها السيادة منذ وقت طويل. لقد وصلت الأمور إلى حد أنّه بات فريق من المنظرين الغربيين يتحدثون عن السيادة المرنة، والسيادة الشفافة، والطبيعة المتغيرة لمفهوم السيادة، "وإنّ تحدياً زلزالياً لمفهوم السيادة قد حدث " كما يُشير هنري كيسنجر.[٢]

كذلك يقول ريتشارد هاس "لم تعد السيادة ملاذاً آمناً تختبئ به الدولة".[٣] بيد أنّ البعض الآخر يتحدثون عن زوال أو إختفاء ظاهرة السيادة الوطنية، وهو حكم يراه البعض مبالغاً فيه، وإنّ كان ثمة إتفاق على خطورة ما ألمَّ بالسيادة الوطنية للدول المتوسطة والصغيرة ولدول الأطراف من تراجع بينما تتعزز السيادة في دول المركز.

٥- المدارس الفكرية الجديدة للسيادة المعبِّرة عن وجهة نظر النظام العالمي.

تنتقد مدارس السيادة الجديدة الرؤية الكلاسيكية للسيادة بوصفها مفهوماً إفتراضياً غير واقعي، وأنّ السيادة المطلقة للدولة لم تتحقق قط والأصل نسبية السيادة إستناداً الى القوة. عندما ننظر الى الواقع القائم اليوم نلاحظ أنّ مفهوم السيادة بمحتواه القديم قد تغيّر ليصبح أقلّ تحديداً ووضوحاً عما كان عليه من قبل فلم تعد الدولة تحتكر السيادة على إقليمها وشعبها بشكل مُطلق وإنّما نستطيع القول بوجود عدّة دوائر لسيادة الدولة تختلف إختلافاً نوعياً من حيث قدرة الدولة على ممارسة سيادتها.

---

[١] محمود إسماعيل محمد، **دراسات في العلوم السياسية**، مكتبة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الاولى، ٢٠٠٥، ص٨٠.

[٢] هنري كيسنجر، "الكراهية وتعريف التحدي"، **صحيفة الحياة الجديدة**، ترجمة: حافظ البرغوثي، فلسطين، عدد ٨ أيلول ٢٠٠٢، ص ٣٣.

[٣] ريتشارد ن. هاس، رئيس مجلس العلاقات الخارجية الأميريكية، الفرصة: اللحظة التي تستطيع فيها أميركا أن تغير مسار التاريخ، متوافر على الموقع: www.project-syndicate.com، الانترنت، الدخول ٢٧ ك١ ٢٠١٤، ص ٢٥.

أ- **إعادة النظر بمفهوم السيادة.**

يُشير الى ذلك ريتشارد هاس رئيس مجلس العلاقات الخارجية الأميريكية ومؤلف كتاب "الفرصة: اللحظة التي تستطيع فيها أميركا أن تغيّر مسار التاريخ" وأحد المنظرين الأمريكيين الجدد قائلاً " طيلة ٣٥٠ عاماً ظلت السيادة المفهوم الذي يؤكد أنَّ الدولة هي الفاعل الأساسي على خشبة المسرح العالمي، وإنَّ الحكومات تتمتع في الأساس بكيان حر يسمح لها بأن تفعل ما تشاء ضمن حدود أراضيها ولكن ليس داخل حدود أية دولة أخرى وتقدم لنا المبدأ المؤسس للعلاقات الدولية. لكن الأوان قد حان لكي نعيد النظر في هذا المفهوم" ويضيف "إن دول العالم التي يتجاوز عددها مائة وتسعين دولة تتعايش الآن في ظل عدد ضخم من الكيانات الفاعلة القوية التي لا تتمتع بالسيادة لكنها تحظى جزئياً على الأقل وبنسبة كبيرة في كثير من الأحوال بالإستقلال. تتراوح هذه الكيانات من شركات إلى منظمات غير حكومية، ومن جماعات إرهابية إلى عصابات جريمة منظمة، ومن مؤسسات إقليمية وعالمية إلى مصارف وسندات تمويل خاصة. وتتأثر الدولة ذات السيادة بكل هذه الكيانات الفاعلة بالسلب والإيجاب وفقاً لمقدرتها على التأثير. أما إحتكار السلطة الذي كانت تتمتع به كيانات ذات سيادة، فقد بدأ يتآكل ويضمحل".[١]

يتساءل هاس هل أصبح الأمر يتطلب إبتكار آليات جديدة للحكم الإقليمي والعالمي الذي يتضمن كيانات فاعلة غير الدول، ويؤكد أنَّ الدول يجب أن تكون على إستعداد للتنازل عن بعض السيادة لصالح الكيانات العالمية إذا ما كنا نريد للنظام العالمي أن يعمل كما ينبغي.[٢]

يعبِّر هاس عن سياسة النظام العالمي الحالية بقوله: " قد تقودنا الضرورة أيضاً إلى تقليص أو حتى تجاهل السيادة بالكامل حين تحجم إحدى الحكومات، سواء عن عجز في قدراتها أو بدافع من سياسة متعمدة، عن توفير الإحتياجات الأساسية لمواطنيها. هذا لا يعكس ببساطة إلتزاماً بمبادئ أو أخلاقيات، بل إنَّه ناجم عن وجهة نظر ترى أنّ فشل الدولة في تحمل مسؤولياتها وعمليات التطهير العرقي قد تؤدي إلى تحرك حشود هائلة من اللاجئين، الأمر الذي سيترتب عليه حالة من عدم الإستقرار".[٣] هناك بعض المنظرين للنظام العالمي الحالي يطرحون مفهوماً تعاقدياً مشروطاً للسيادة، ليس مفهوماً مطلقاً، إذا ما أخلّت دولة ما بشروط الإتفاق، تخسر الإمتيازات المُعتادة المُترتِّبة على السيادة وتجعل نفسها عرضةً للهجوم، يمكن إجمال هذه الرؤية في عدة نقاط أهمها:

---

[١] ريتشارد ن. هاس، المرجع السابق، ص٣٠.

[٢] المرجع نفسه، ص ٤٥.

[٣] المرجع نفسه، ص ٨١.

- فرضت قيود على سيادة الدولة مثل كيفية التعامل مع الأقليات أو الأفراد، كما أنّ القول إن كل الدول الأوروبية قد إعتمدت في إكتساب سيادتها على مقوماتها الداخلية ليس دقيقاً، كما أنَّ قدرة دول أوروبا الصغيرة على البقاء متماسكة لم تنجم عن مزايا خاصة داخلية، ولا تعزى لقدرات خارقة لقيادتها، بل نتجت عن مساعدة هيكل الإقتصاد السياسي العالمي ونظام السيادة القيمي الذي شاركت فيه.
- لذا فإن نظام السيادة الأوروبي لم يعتمد على معطيات السيادة الداخلية وقدرة الدولة على صد الهجمات الخارجية لكن أُعطيت الدول المشاركة وضعية رسميه جعلتها على قدم المساواة مع بعضها، رغم وجود فوارق في القدرات والموارد، ما يشكل اعترافاً من الدول ببعضها البعض قائم على المصلحة المشتركة من الإعتراف المتبادل. ما يعني إنَّ قوة الدولة الأوروبية لا يرجع للدولة نفسها بل إلى أداء النظام العالمي ورغبته في الإبقاء عليها باعتبارها جزءً من دول المركز.[١]
- أنَّ السيادة ليست خارجية أو غريبة عن النظام بل تنتج عبر الممارسة، كما أنها ليست ثابتة أو جامدة لكنها حقيقة إجتماعية وهي بهذا تصبح فرضية أساسية يتوقع الفاعلون على ضوئها سلوك الآخرين ولهذا السبب فهي مُسْتمرة ومن الصعب تغييرها، كما أنَّ السيادة متأثرة بدرجة كبيرة بالمُثل الإجتماعية والممارسات السياسية للنظام العالمي.

ب- <u>تكامل سيادة الأمة</u>.

السيادة ليست وحده مُتكاملة إما أنّ تُكتسب بالكامل أو لا تُكتسب البتة، بل يُمكن أن تكون جزئية ومُتدرِّجة في مجالات محددة. فهناك، سيادة دفاعية مثل حماية فرنسا لإمارة موناكو بموجب معاهدة عام ١٩١٨، وسيادة إقتصادية، وسيادة سياسية، هناك إتجاه يفرّق بين سيادة الدولة وسيادة الأمة، تركّز الأولى على العلاقة بين سلطة السيادة وقطعة الأرض الجغرافية التي تقوم عليها الدولة بينما تهتّم الثانية بالعلاقة بين سلطة السيادة والشعب الذي تمارس عليه السيادة. فإذا بسطت الدولة سيطرتها على كامل أرضها، فإنها تتمتع بسيادة الدولة، أما إذا كانت تعبّر عن هوية الشعب وتطلعاته دون أنّ تتمكن من إحكام السيطرة على الأرض فإنها تحظى بسيادة الأمة. غالبية دول العالم تجمع بين السيادتين، بينما هناك بعض الدول الأُخرى تمتلك إحداهما أي لديها سيادة منقوصة.[٢] كما يجب أن لا نغفل أيضاً السيادة المشتركة حيث تتشارك دولتين او أكثر السيادة على أرض واحدة مثل

---

[١] Siba Grovogui, "Regimes of sovereignty: International Morality and the African conditions", In **European Journal of International Relation**, vol. 8, No.3 USA, 2002, p325.

[٢] حسن الحاج علي احمد، المرجع السابق، ص ٣٠.

السيادة المشتركة بين بريطانيا وفرنسا على فانواتو (جزر تقع جنوب المحيط الهادي) قبل إستقلالها عام ١٩٨٠.

تقوم سيادة الأُمة في عالم ما بعد الحرب الباردة على إعتبارات سياسية وليست قانونية، يضفيها المجتمع الدولي على الدولة إذا عبرت عن روح مُكوِّنات الأُمة من أفراد وقوى إجتماعية وأقليات. أما إذا ضيّعت الدولة الأمانة وعجزت عن القيام بمسؤولياتها، وإعتدت على حقوق الأفراد الأساسية فمن واجب المُجتمع الدولي أنّ يتدخل، ولا يأبه بسيادة الدولة الجغرافية، حتى يحمي الأمة ويكف عنها تعسّف الدولة تحت عنوان حماية الحقوق الإنسانية. إستندت منظمات حقوق الإنسان مثل هيومن رايتس واتش على هذا المفهوم للسيادة في تبريرها لتدخلها في شؤون الدول الأخرى، وبخاصة فيما يتعلق بسلوك هذه الدولة وتعاملها مع مواطنيها.[١]

نستخلص من كل هذا أن النظام العالمي شهد في العقود الأخيرة تطورات أحدثت تغيراً جذرياً في بُناه السياسية والإقتصادية، فقد تحولت بنية القيادة فيه من الثنائية إلى الأحادية، بعد تَغَلُب النموذج الرأسمالي للنمو الإقتصادي الذي ينظر للعالم كله كحيز ومجال للعمل الإقتصادي ويعتقد أنّ السيادة تقف حائلاً دون نجاح مساره، وهذا ما يفرض على الدول التخلي طوعاً أو كرهاً عن فكرة سيادتها الوطنية في سبيل الأخذ بفكرة ما فوق الوطنية (SUPRANATIONAL)، وعليه فإن أية محاولة لفهم ظاهرة التدخل الخارجي وانتهاك السيادة خارج نطاق القراءة الكلية للتحولات البنيوية للنظام العالمي برمته، سوف تتصف بالقصور أو محدودية قدرتها التفسيرية الشارحة لهذه الظاهرة التي جعل فيها النظام العالمي مفهوم السيادة والدولة مفهوماً متحولاً يعاد تمثيله وإنتاجه وفق مصالح هذا النظام وإرادته، ومنها شركات الأمن والدفاع الخاصة التي أصبحت تحتل مشهداً هاماً في العلاقة بين الدول والقطاع الخاص وصل الى حد المشاركة بحق الدولة في الإكراه الشرعي.

٦- **سيادة الدولة والإكراه الشرعي.**

من أهم مظاهر سيادة الدولة ووظائفها هو إحتكار القوة لتحقيق الصالح العام حيث نرى حسب ماكس ويبر أن من سمات الدولة هو "تطبيق القوانين باحتكار القهر المادي الشرعي"[٢]، ويشير الى أداتي الدولة الأساسيتين المؤلفتين برأيه من العنف الشرعي والإدارة المؤسساتية، والمجموعة السياسية عند ماكس ويبر، هي مجموعة سيطرة تُطبِّق أوامرها على إقليم معين بواسطة تنظيم إداري يستخدم التهديد أو اللجوء إلى الإجبار المادي أي استخدام القوة المادية وبهذا الشكل فإن الدولة عند ويبر هي عقلنة المجتمع، والبنية والتجمع السياسي الذي يدعي بنجاح إحتكار الإكراه

---

[١] المرجع نفسه، ص ١٠٢.

[٢] محمد سعيد طالب، **الدولة الحديثة والبحث عن الهوية**، دار الشروق للنشر والتوزيع، سوريا، ٢٠٠٠، ص٢٢.

المادي المشروع.[١] ويعرف شارلز تلي الدولة بأنها "منظمات تتحكم بعملية القسر"، وهو يقصد احتكار القسر المادي أي السلطة السياسية وممارستها وذلك لأنها صاحبة السيادة.[٢] أما عالم الإجتماع أنتوني غدنز فيُشير الى الدولة بأنها " تُسيطر على حيّز مكاني معين، وتدعم سلطتها بالقانون والقدرة على استخدام القوة".[٣]

من هنا نرى أن إحتكار القوة الشرعية هو وظيفة أساسية من وظائف الدولة ومظهر من مظاهر سيادتها لا يجب ان يشاركها فيه أي فرد أو مؤسسة خاصة أوشركة أمنية. إهتز هذا المبدأ مع إعادة هيكلة الإدارات العامة وخصخصة مؤسسات الدولة التي إنطلقت بقوة مع الثنائي تاتشر – ريغان بحيث اصبحت سمة من سمات الدولة المعاصرة.

٧- **إعادة هيكلة المؤسسات العامة.**

حتّم إصلاح وإعادة هيكلة المؤسسات العامة وخدماتها على الدولة تطوير طرائق وآليات جديدة لممارسة التأثير على السلوك والعلاقات بين الأفراد والسوق والحكومة، وبالأخص في الجوانب التنظيمية التي هي دائماً في حالة تغيّر وتطوّر مستمر كما يشير إلى ذلك هوتر " إنّ الوظيفة التنظيمية للدولة قد توسعت، والأسلوب الآن في أيّ تنظيم يتمتع بالتأثير، ويجب دائماً إعادة تشكيله وتطويره." [٤]

من هذا المنطلق، قام عدد كبير من الحكومات الوطنية بجهود لإصلاح بيروقراطياتها، مع أنّها ذات أنظمة سياسية مختلفة علاوة على أنها في مراحل متباينة من النمّو، ومع ذلك تستخدم مجموعة مفاهيم وإستراتيجيات وممارسات للإصلاح متماثلة إلى حد كبير، ويأتي كثير من هذه الممارسات من حركة إصلاح إنطلقت بقوة في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية في الثمانينات مع الثنائي تاتشر– ريغان ومن ثم إتسعت إلى دول أُخرى. [٥]

فبعد تغيّر دور الدولة وتزايد المطالب على الحكم الرشيد على المستوى العالمي برزت الإدارة العامة الجديدة New Public Management كمصطلح جديد لإصلاح الإدارة العامة التقليدية، وتوجيهها نحو تعزيز كفاءتها وإنتاجيتها وتحسين قدرتها في تقديم الخدمات وتفعيل المساءلة. كما

---

[١] صادق الاسود، **علم الاجتماع السياسي (أسسه وأبعاده)**، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٠، ص١٣٧.

[٢] شارلز تلي، **الدول والقسر ورأس المال عبر التاريخ**، ترجمة: عصام الخفاجي، دار الفارابي، بيروت ، ١٩٩٣، ص٦.

[٣] انتوني غدنز، **علم الاجتماع**، ترجمة فايز الصياغ، مؤسسة ترجمان، الاسكندرية ٢٠٠٣، ص ٧٥٠.

[٤] Christopher Walker, "**From New Public Management to Public Value**" Regulation in the Age of Crisis University College, Dublin, Ireland, June 2010,p. 6

[٥] ايلين سيولا كامارك، **العولمة وإصلاح الإدارة العامة في الحكم في عالم يتجه نحو العولمة**، ترجمة: محمد شريف الطرح، مكتبة العبيكان، الرياض،٢٠٠٢، ص ٣١٧

إنّها تدعو للحد من الإعتماد الحصري على البيروقراطية العامة في تقديم الخدمات وإلى الإستخدام المتزايد للقطاع الخاص كآليات بديلة لتقديم الخدمات.(١)

في هذا السياق قدم ازبورن وغايبلر Osborne and Gaebler عشرة مبادئ لإصلاح القطاع العام في كتابهما "إعادة إختراع الحكومة: حكومة تعمل بشكل أفضل وبأقل تكلفة، هذه المبادئ هي: "حكومة متحفزة: التوجيه بدلاً من التجذيف، حكومة مملوكة بواسطة المجتمع: التفويض بدلاً من الخدمة، حكومة تنافسية: إدخال المنافسة في توزيع الخدمة، قيادة الحكومة على أساس المهمة: التحوّل من قيادة المنظمات عن طريق القواعد النتائج- توجه الحكومة: التمويل على أساس المُخرجات لا المُدخلات، تلبية حاجيات العميل لا البيروقراطية، حكومة مبادرة: الكسب بدلاً من الإنفاق، حكومة استشرافية: الوقاية بدلاً من العلاج لامركزية الحكومة: التغيير من خلال الاستفادة من السوق".(٢)

فالإدارة العامة الجديدة تعمل على التقليص من البيروقراطية وتحجيم دورها، مقابل زيادة الإعتماد على القطاع الخاص وتقديم الخدمات من خلال التعاقد الخارجي والإستعانة بالمصادر الخارجية، وخفض كلفة هذه الخدمات، والتأكيد على الشراكة بين القطاعين العام والخاص، المنافسة والإعتماد على قوى السوق، وخلق بيئة مناسبة لنمو المشاريع الخاصة وعموماً تُركّز على إعادة إنتاج حكومات تعمل بشكل أفضل، (٣) وسنرى تأثير كل ذلك في قطاع الأمن والدفاع.

بعد أن عرضنا السيادة ودورها في بنيان الدولة والمفاهيم المعاصرة لها ووظائف هذه الأخيرة في الإكراه الشرعي والتغييرات التي طرأت على هذه الوظائف ومسار خصخصة مؤسسات الدولة سنرى في القسم التالي، ظاهرة المُرتزقة بمختلف أشكالها وتطورها عبر التاريخ من المُرتزقة التقليدية الى شركات الأمن والدفاع الخاصة وتقاسم الإكراه الشرعي مع الدولة ودورها بتهديد سيادة الدولة وموقف المجتمع الدولي منها.

---

(١) Lewis B. Dzimbiri, "Experiences in New Public Management in Africa ."**In Africa Development**, No.٤, ٢٠٠٨, p44

(٢) Ted Gaebler& David Osborne, **Reinventing Government**, Addison-Wesley Publ. Co. ١٩٩٢

(٣) Lewis DzimbiriK , op. cit. p 47

القسم الثاني: المُرتزقة وخصّخصة الأمن، كعوامل مُهَدِدة لسيادة الدولة.

١- تحريم إستخدام المُرتزقة.

ترتبط كلمة مُرتزقة إرتباطاً وثيقاً وبصورة سلبية بتاريخ القارة الإفريقية سواءً مع بوب دينار[١] و أبين بالو[٢] وهذا لا يعني أنّ المُرتزقة تَتحدر من فترة التحرر الإفريقية من الإستعمار بل هي تُشكل ممارسة مُترسخة بتقاليد الإنسانية. غالباً ما يُنظَر الى المُرتزق بأنه شخص فاسد قابل للبيع، مُتعطش للمال، مُجرّد من الأخلاق يبيع نفسه للذي يدفع أكثر، سنُحاول أن نبرهن أنّ "المُرتزقة" إتّخذت عبر التاريخ عدة أشكال تجارية وعقائدية، وهو يحاول التأقلم مع العصور المتعاقبة فمن سلعة بسيطة في العصور القديمة أصبح سلعة ثمينة في عصرنا الحالي مؤَطّر في شركات إقتصادية.

أ- تعريف المُرتزقة.

عرّف المُنجد المُرتزق بأنَّه "كل شخص يقوم بأي عمل بمقابل مادي بغض النظر عن نوعية العمل أو الهدف منه وغالباً ما يُطلق هذا الإسم على من يخدم في القوات المسلحة لبلد أجنبي من أجل المال"[٣] وعرفت المادة ٤٧ من البروتوكول الإضافي الأول المُلحَق بإتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩ المُتعلقة بحماية ضحايا النزاعات المسلحة والموَقَّع في ٨ حزيران ١٩٧٧ على الشكل التالي:

(١)- لا يحق للمُرتزق التمتع بوضع المقاتل أو أسير الحرب.

(٢)- المُرتزق هو أي شخص يجري تجنيده خصيصاً، محلياً أو في الخارج، ليقاتل في نزاع مسلح:

(أ)- يشارك فعلاً ومباشرةً في الأعمال العدائية.

(ب)- حافزه الأساس للاشتراك في الأعمال العدائية، الرغبة في تحقيق مغنم شخصي، يمنح له من قبل طرف في النزاع أو وسيط عنه، وأُعطي تعويض

---

[١] مرتزق فرنسي (١٩٢٧-٢٠٠٧) اشتهر بنشاطه في إفريقيا خاصة مشاركته بالإنقلاب الذي حصل في كاتنغا والانقلابات العسكرية التي وقعت في جزر القمر.

[٢] مقدم متقاعد، متخصص بشؤون الاستعلام والوحدات الخاصة، مؤسس شركة امن خاص جنوب افريقية Executive Outcomes، وبعد تصفية هذه الشركة أصبح مستشاراً لشؤون الدفاع وأستاذ جامعي حالياً.

[٣] جبران مسعود، **الرائد: معجم لغوي عصري**، دار العلم للملايين، الطبعة الثالثة، بيروت، ١٩٧٨، ص١٣٥٦.

مادي يتجاوز بإفراط ما يوعد به المقاتلون ذوو الرتب والوظائف المماثلة في القوات المسلحة لذلك الطرف.

(ج)- ليس من رعايا أي طرف في النزاع ولا متوطناً بإقليم يسيطر عليه أحد أطراف النزاع.

(د)- ليس عضواً في القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع.

(هـ)- ليس موفداً في مهمة رسمية من قبل دولة ليست طرفاً في النزاع بوصفه عضواً في قواتها المسلحة.

ب- **المُرتزقة والقانون الدولي.**

تُعْتبر المادة السابعة والأربعين من البروتوكول الأول المذكور سابقاً شاهداً أساسياً على رغبة الدول الموقِّعة عليه بردع إستعمال المُرتزقة في النزاعات المسلحة. فهو يَعْتبر المُرتزق مثل المجرم لأنه مدفوعاً بدافع مادي صرف تنطبق عليه القوانين الجزائية للدول، ويلاحق أمام المحاكم لأعمال العنف التي يرتكبها مهما كانت الظروف والأسباب. بعد إنتشار إستخدام المُرتزقة على الصعيد الدولي برزت ردود فعل على مختلف المستويات لتحريم تجنيدها وإستخدامها رغم عدم وجود معاهدة دولية شاملة تُحرّم إستخدام هذا الصنف من المقاتلين في ذلك الوقت.

أدانت الأمم المتحدة اللجوء الى إستخدام المُرتزقة ضد حركات التحرير الوطنية أو بغرض الإطاحة بالحكومات والأنظمة القائمة ابتداءً من ستينيات القرن الماضي، بإعتبارها عملاً إجرامياً، وعلى الأخص من جانب الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الإقتصادي والإجتماعي ولجنة حقوق الإنسان، قد كُلف السيناتور إنريك بيرناليز باليستيروس[١] بمتابعة موضوع المُرتزقة بإعتبار أن إستخدامهم يشكل خرقاً صارخاً لسيادة الدول لأنّه يحول دون ممارسة حق الشعوب في تقرير مصيرها وحق الدول في ممارسة سيادتها.

أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة العديد من التوصيات التي تَّدين المُرتزقة كما تدين بشدة إستخدامها ضد حركات التحرر بهدف إعاقة حق الشعوب في تقرير مصيرها، كما ترى في المُرتزق مجرم وخارج عن القانون ويجب أن يُعاقب جنائيا، هذا ما أوضحته الفقرة الثامنة من التوصية رقم ٢٤٦٥ لعام ١٩٦٨ بعنوان "صيانة إستقلال الشعوب والأراضي الواقعة تحت الإستعمار".[٢]

كما نصّت الفقرة الخامسة من التوصية رقم ٣١٠٣ لعام ١٩٧٣على أنّ إستخدام المُرتزقة من قبل الأنظمة الإستعمارية العنصرية ضد حركات التحرر التي تُناضل من أجل

---

[١] المُقرر الخاص للفريق العامل بمسألة استخدام المرتزقة، الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان.

[٢] الصفحة الرسمية للامم المتحدة، متوافر على الموقع:www.un.org/ar ، تاريخ الدخول ٢ تشرين الاول ٢٠١٤.

الحصول على إستقلالها عن الدول المستعمِرة هو جريمة، وقد أفّضت التوصيات إلى صياغة الإتفاقية الدولية ضد إنتداب وإستخدام وتمويل وتدريب المُرتزقة بتاريخ الرابع من كانون الأول لعام ١٩٨٩.

إتّخذ مجلس الأمن أربعة قرارات هامة تدين إستخدام المُرتزقة على المستوى الدولي وهي القرار رقم ٢٣٩ العام ١٩٦٧ والقرار رقم ٤٠٤ العام ١٩٧٧ والقرار رقم ٤٠٥ العام ١٩٧٧والقرار رقم ٤١٩ العام١٩٧٧، ففي القرار رقم ٢٣٩ الصادر بتاريخ العاشر من تموز ١٩٦٧ وصف هجوم المُرتزقة على الكونغو بأنّه تدخل أجنبي، لتشتد لهجة مجلس الأمن تجاه المُرتزقة في قراره رقم ٤٠٥ لعام ١٩٧٧ عندما وصف هجوم المُرتزقة على دولة بنين بأنّه عمل عدواني.[1]

أُثير جدل حاد حول القيمة القانونية لهذه القرارات، على أساس أنها صدرت خارج إطار الفصل السابع، لكن سرعان ما إتّضَحت الرؤية سيما بعد العودة الى الرأي الإستشاري لمحكمة العدل الدولية في قضية ناميبيا الصادر في حزيران ١٩٧١ الذي تم بموجبه إقرار الصفة الإلزامية لهذه القرارات على أساس نظرية الإختصاصات الضمنية للمنظمات الدولية عند تفسير ميثاق الأمم المتحدة.

وافقت الأمم المتحدة على الإتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المُرتزقة وإستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم في شهر كانون الاول لعام ١٩٨٩، ودخلت الإتفاقية حيّز النفاذ في تشرين الأول لعام٢٠٠١، فى تعريف المعاهدة للمُرتزقة تمت إضافة قيد جديد تمثّل في أنّه يصنف كمُرتزق كل من يتم تجنيده محلياً أو في الخارج للاشتراك في عمل مدبّر من أعمال العنف بهدف الإطاحة بحكومة ما أو تقويض النظام الدستوري لدولة ما بطريقة او بأُخرى (يبين الملحق "د" بعض مواد هذه الإتفاقية) وقد ترافق كل ذلك مع بعض المحاولات المتواضعة على المستوى الإقليمي والوطني للحد من نشاطات المُرتزقة.

٢- **تحريم المُرتزقة على الصعيد الإقليمي والوطني.**

إنّ الجهود المبذولة على الصعيد الإقليمي تكاد تكون منعدمة بإستثناء القارة الإفريقية التي بذلت جهوداً جبارة لمنع ظاهرة المُرتزقة، ومن أبرز هذه الجهود مشروع المعاهدة الذي أعدته لجنة من الخبراء القانونيين والتي تم تعينها من قبل منظمة الوحدة الإفريقية (الإتحاد الإفريقي حالياً) وأفضت الى الاتفاقية الإفريقية لتحريم المُرتزقة، يُضاف الى ذلك ما نَصَّت عليه قوانين ومراجعات وطنية لوضع قيود على شركات الأمن الخاص.

---

[1] الصفحة الرسمية للامم المتحدة، متوافر على الموقع:www.un.org/ar ، تاريخ الدخول ١٥ تشرين الاول ٢٠١٤.

وافق مؤتمر القمة الإفريقي المنعقد في ليبرفيل العام ١٩٧٧على هذه المعاهدة التي سُميّت "الإتفاقية الإفريقية لتحريم المُرتزقة" وقد نصّت المادة السادسة من هذه الإتفاقية على جملة من الواجبات التي يتعيّن على الدول الإلتزام بها وهي:

- تعهد كل دولة إفريقية عضو بمنع مواطنيها أو أشخاص أجانب من القيام بأعمال المُرتزقة إنطلاقا من أراضيها.
- تعهد كل دولة عضو في الإتحاد الإفريقي بمنع مرور المُرتزقة عبر أراضيها إلى أراضي دولة أخرى عضو فيه.
- تتبادل الدول الإفريقية المعلومات بشكل مباشر وغير مباشر حول نشاطات المُرتزقة.
- واجب كل دولة إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لمعاقبة المُرتزقة.

يقترب تعريف الإتحاد الأفريقي الى حد كبير من ذلك الوارد في البروتوكول الأول لعام ١٩٧٧ الملحق بإتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وهو يشدد على منع إستعمال المُرتزقة في التصدي لحركات التحرر الوطنية التي كانت في أوجّ صعودها في القارة الإفريقية. أما المفارقة هي أنّه لا يمنع الدول الإفريقية من اللجوء الى المُرتزقة للدفاع عن نفسها، أضفى إتفاق الإتحاد الإفريقي حول هذا الموضوع بعداً سياسياً على مفهوم المُرتزقة، حيث إعْتُبر كعامل مؤثّر في إتخاذ القرار السياسي في الدول الإفريقية ويُشكّل بالتالي عامل عدم إستقرار في هذه القارة.

من هنا يختلف مفهوم المُرتزقة بإختلاف الشخص الذي يحاول إيضاحه سواء كان مؤيداً لإستخدامها في الحروب أو معارضاً له، لذلك لا تهدف هذه الدراسة الى وضع لائحة شاملة لجميع المفاهيم وتعاريف المُرتزقة، كونه توجد العديد منها قد تقارب عدد الباحثين في هذا الموضوع، فالمفاهيم التي تم التطرق إليها بهذا التمهيد تظهر الصعوبة في التوصل الى مفهوم وتعريف واضحين للمُرتزقة، لعدة أسباب منها تداخل السياسات بالمفاهيم العسكرية وتعدد المهام التي تقوم بها المُرتزقة والغموض المُتعمّد الذي يحيط أنشطتها.

تُعْتبر مهنة الإرتزاق عن طريق المشاركة في الأعمال العسكرية من أقدم المهن التي إحترفها الإنسان منذ نشوب الصراعات بين الجماعات، وإنّ كانت هذه المهنة قد إختلفت ظروفها وتطورت أساليبها وتغيّرت تسمياتها مؤخراً فقد بَقي الإرتباط وثيقاً بين صناعتي المال والحرب على مر التاريخ، ثنائية بقيت مترابطة وشكلت مِعلماً في التاريخ القديم والحديث. لذلك نرى من المفيد شرح المسار التاريخي لهذه الظاهرة من المُرتزقة التقليدية حتى عصر شركات الأمن الخاصة.

٣- **المُرتزقة في العصور القديمة.**

ظهرت تحت حكم الفراعنة أولى آثار المُرتزقة، إذ أدى إزدهار التجارة وتوسّع الإمبراطورية المصرية إلى إثارة مطامع الممالك المجاورة مما دفع بالفراعنة الى إمتلاك قوة عسكرية، لذلك لجأت مصر إلى الإستعانة بأعداد أجنبية لزيادة عديد القوى الوطنية مع إنحطاط دولة الفراعنة (١٠٠٠ إلى ٣٠٠ ق.م.) تم اللجوء بكثافة الى هؤلاء الجنود الأجانب. [١]

من ناحية أُخرى أقدمت المدن اليونانية حوالي العام ٧٠٠ ق.م. على الإستعانة بالمُرتزقة للدفاع عن تخومها، وذلك بسبب ضعف ديموغرافيتها وتدّني عدد سكانها بحيث لم تعد قادرة على تأليف جيوش وطنية محترفة،[٢] طرحت هذه الممارسة مشكلة وعي وطني على مستوى القادة حتى كتب الفيلسوف اليوناني كزينوفون حوالي العام ٤٠٠ ق.م. أنّ الجيش الأثيني يفقد إحترامه وصورته الإيجابية بسبب تطويع الأجانب في صفوفه.[٣]

مع توسّع الدولة الرومانية برزت مشكلة تتعلق بالعجز عن إنشاء جيش وطني بحجم الإمبراطورية دون تطويع منهجي لعناصر أجنبية لحماية ثغورها لذلك لجأت روما الى إستخدام قوات المُرتزقة، كان هؤلاء منقادين وراء المال وطامعين بالحصول على الجنسية الرومانية مقابل خدماتهم العسكرية، وعليه بحسب تيتوس ليفيوس فقد شارك حوالي ٦٠٠ مُرتزق في معركة تراسيمين[٤] عام ٢١٧ ق.م. ولكن رغم ذلك حاول الرومان إبقاء عددهم محدوداً قدر الإمكان.

إعتمدت مدينة قرطاجة أثناء مقاومتها روما بصورة كبيرة على المُرتزقة، وهكذا خلال الحرب البونية الأولى جندت قرطاجة حوالي ١٥٠٠٠٠ مقاتل جميعهم من الأجانب، نتيجة لتلك الحرب أهملت قرطاجة المدمرة دفع الأموال لحوالي ٢٠٠٠٠ منهم مما أدى الى قيام ما عُرف بـ " ثورة المُرتزقة".[٥] إنطلاقاً مما تقدم نجد في العصور القديمة من الفراعنة الى "ثورة المُرتزقة" في قرطاجة أُسُس نشوء هذه الظاهرة، لكن سيطرة الإقطاع خلال العصور الوسطى أدَّت الى تغييرات جوهرية في هذه الأُسُس.

٤- **في العصور الوسطى.**

إنّ الإقطاعية هي نظام إجتماعي هرمي ينشأ بين سيد وعدد من الأتباع يدينون بالولاء المطلق له، هذا السيد قد يكون تابعاً لآخر أكثر قوة وسطوة، وعند شنّ الحملات العسكرية كان كل

---

[١] Philipe Chapleau, **Les mercenaires : De l'antiquité à nos jours**, Editions Ouest-France, 2006, p.9

[٢] Victor Davis Hanson, **Les guerres grecques, 1400 - 146 av. J.C.**, Editions Autrement, collection Atlas des Guerres, Paris,1999, p.20

[٣] Ibid، p 136.

[٤] Philipe Chapleau، Opcit. ، p ١٢

[٥] Philipe Chapleau& Francois Misser, **Mercenaires S.A.**, Editions Desclée De Brouwer, Paris, 1998, p15

إقطاعي يطلب من أتباعه التجنّد وهكذا تَنشأ القوة العسكرية للحملة، كان كل تابع يدين لسيده بخدمة إجبارية مجانية لمدة أربعين يوماً في السنة وهكذا يطرح السادة الصوت على أتباعهم لتسليح هذه الوحدات الظرفية، لقد أدّى هذا النظام غير المُستقّر الى نشوء مشاكل عدّة في الإقطاعيات حيث يقوم هؤلاء الجنود المؤقتين، عندما لا يكونون في ساحة الحرب وزمنه بتأليف عصابات ويفرضون خوات على المواطنين ويرتكبون جرائم.

غيَّرت حرب المئة عام هذا الأسلوب عندما أقدم المطران ارنو دي سيرفول[١] على حشد المئات من الجنود المدرّبين والعاطلين عن العمل تحت رايته، عارضاً خدمات " الجمعية البيضاء" على الجهة التي تدفع له أكثر، عن هذه الطريقة البدائية نشأت قاعدة الشركات العسكرية الخاصة. إنّ غياب السلطة المركزية هو الذي أدى الى تطّور هذا النوع من المقاتلين كما في إيطاليا مثلاً حيث كان نمو هذه الظاهرة يسير بوتيرة متصاعدة، فشكلت المدن الإيطالية المستقلة السوق الأكثر جذباً للمُرتزقة بسبب تعدّدها وغناها المادي وبالتالي توافر إمكانية جني الأموال منها. [٢]

تنافست هذه المدن فيما بينها على الصعد السياسية والثقافية والإقتصادية وغالباً ما كان هذا الصراع يتحول الى حروب وبسبب ضعف قدرتها البشرية على تجهيز الجيوش، لجأت الى الميليشيات الخاصة للدفاع عن مصالحها.[٣]

على مثال كزينوفون اليوناني،[٤] وضع ميكيافللي الايطالي محاذير للإفراط بإستعمال المُرتزقة بقوله: "من يبني دولته على المُرتزقة لا ينعم أبداً بالإستقرار ولا بالأمان لأنهم طموحين وغير موحدين، غير منضبطين وغير مخلصين، شجعان على المواطنين، وجبناء أمام الأعداء والسبب الذي لا يوجد غيره وهو الذي يجعلهم يبقون في الخدمة هو الراتب الذي يتقاضونه وهو غير كاف ليجعلهم يموتون من أجلك"، فبحسب ميكيافيللي، الدفاع عن البلد بالإعتماد على المُرتزقة هو خطر طالما يعتمد على قدرة البلد الإقتصادية.[٥] من هنا نرى أن الخطر على الدولة كان ماثلاً في استخدام الأمن الخاص منذ القدم و تحذير مكيافيللي هو خير دليل على ذلك.

---

[١] المطران Arnaud de Cervole قائد مرتزقة شهير في القرن الرابع عشر، جمع ثروة كبيرة من خلال مساهمته في العديد من الحملات العسكرية، عُرف كسارق و مرتكب.

[٢] Peter Singer Warren, **Corporate Warriors, the Rise of the Privatized Military Industry**, Cornell University Press, USA, 2003, p348

[٣] Jean didier Rosi, **Privatisation de la violence, Des mercenaires aux Sociétés militaires et de sécurité privées**, Editions L'Harmattan, Paris, 2009, p.28

[٤] مؤرخ يوناني وكاتب فلسفي، عاش بين القرنين الثالث الثاني ق م. وكان أحد تلامذة سقراط.

[٥] نيكولا ميكيافيللي، **الأمير**، ترجمة دار الحكايات، الطبعة الأولى، لبنان، ٢٠٠٦، ص ٩٢.

٥- **مرحلة الدولة الحديثة.**

شكّلت حرب الثلاثين عاماً (١٦١٦-١٦٤٨) في أوروبا الحقبة الأهم في إستخدام المُرتزقة، تحركت على أثرها الحكومات أمام عدد المُرتزقة الكبير الذي أُستعمل في هذه الحرب والخسائر الكبيرة التي تكبدوها. وضعت معاهدة وستفاليا العام ١٦٤٨ أسس إدارة النزاعات الدولية وعززت مفهوم الدولة – الأمة والعقد الإجتماعي، وتطوّرت فكرة الشعب المسلح للدفاع عن دولته، مما أدى الى التخفيف التدريجي من الإعتماد على الميليشيات الخاصة رغم ظهور بعض الإعتراضات على ذلك مثال مقولة الدوك دي شوازول وزير الحرب في عهد لويس الخامس عشر في فرنسا " إنّ الحصول على جندي أجنبي يساوي ثلاثة رجال: الرجل الذي نشتريه، وذلك الذي نمنع العدو من شراؤه والفرنسي الذي نوفّره للعمل الزراعي".[١]

فقدت المُرتزقة بريقها الجذاب وفعاليتها في القرن التاسع عشر، ثم عاودت الظهور بقوة في فترة ما بعد الإستعمار حيث تم اللجوء الى إستعمالها بصورة لافتة. ومن ثم فقد تم إستبدال المُرتزق بالجندي النظامي العقائدي بعدما أصبحت الحرب لأجل أفكار وايديولوجيات، وللدفاع عن الوطن وما يشكّله من قيّم سامية وليس من أجل مطامع بمغانم أو بحفنة من النقود.

٦- **حقبة نهاية الإستعمار.**

ولّدت نهاية الإستعمار في أفريقيا فوضى غير مسبوقة في التاريخ فقد أدّت الى خلق كيانات عشوائية وغنية بالموارد الطبيعية بالإضافة الى محاولات الدول المستعمرة إبقاء نفوذها على البلاد المستقلة حديثاً؛ كل ذلك شكّل تربة خصبة لنشوء مجموعات من المُرتزقة وضعت خدماتها بتصرف الدول التي إستقلت حديثاً، ولمعت أسماء عدة في هذا المجال مثل الفرنسي بوب دينار والبريطاني مايك هوار والبلجيكي جان شرام.

كان هؤلاء، منقادين بعداء ظاهر للشيوعية، إشتركوا بالكثير من النزاعات والإنقلابات في إفريقيا، هكذا وضع بوب دينار مُرتزقته في خدمة رب عمله عنينا به "الإتحاد الوطني للإستقلال التام لأنغولا" (UNITA)، مع الإشارة الى أنّ أنغولا هي ثاني منتج للنفط في أفريقيا. فبعد إعلان إستقلالها وإنسحاب البرتغال منها نشب صراع بين القوى الماركسية التابعة لحركة تحرير الشعب الأنغولي التي كانت تمسك بمقاليد السلطة والـ UNITA بقيادة جوناس سافيمبي وكان للمُرتزقة دور أساسي في هذا القتال حيث قوضت سلطة الدولة على أراضيها.[٢]

إتُّهم الفرنسي بوب دينار في العام ١٩٧٥، بتحضير إنقلاب عسكري على النظام في جزر القمر فقد ساهم "قرصان الجمهورية" – كما كان يُلقب– بإطاحة الرئيس المنتخب عبدالله ثم

---

[١] Philipe Chapleau، Opcit.، p ٣٣.

[٢] Jean Didier Rosi ، Opcit.، p٧٤ .

ساهم بعودته لاحقاً عام ١٩٧٨ وقد تابع هذا المُرتزق عمله في جزر القمر حتى العام ١٩٨٩ وهي السنة التي إغتيل فيها الرئيس عبدالله ثم عاد بعدها الى فرنسا، سواء كانت نشاطات بوب دينار بدعم من الحكومة الفرنسية أم لا، فمما لا شك فيه أنّه ساهم في كتابة صفحات من تاريخ مرحلة نهاية الإستعمار في أفريقيا وجَسّد نموذج "المُرتزق المستقل" الذي شارك الدولة سيادتها والبعض من وظائفها.(١)

مدفوعاً بأيديولوجيته وبحبه لجمع المال لم يكن بوب دينار "المُرعب" الوحيد الذي عمل في أفريقيا في ذلك الوقت، ولكننا ذكرناه هنا في سياق إبراز دور المُرتزقة في تلك المرحلة فإنّ لم يكن المُرتزقة هم من صنعوا التاريخ الحديث لأفريقيا، فهم بلا شك قد ساهموا بذلك بطريقة تتسم بالعنف وبحسب جان ديديه روسي "إنّ الدول الضعيفة التي فخخت بنظام زبائني قد قدموا بلا تردد على طبق من الفضة والذهب والماس، الى مغامرين ذو هدف وحيد هو جمع المال بسرعة وجشع".(٢)

٧- **<u>حقبة نهاية الثنائية القطبية.</u>**

شهدت حقبة سقوط الإتحاد السوفياتي نزاعات إتخذت الطابع العسكري حيث عجزت البلدان الضعيفة، التي كانت سابقاً تحظى بحماية أحد القطبين، عن إيجاد الوسائل لمواجهة الصراعات التي نشبت بفعل غياب التوازن شرق – غرب لأنها لا تملك الوسائل لتجهيز وتدريب جيش محترف فلجأت الى الجيوش الخاصة.

عمدت الدول بعد إنتهاء الحرب الباردة الى تخفيض ميزانية الدفاع وكذلك عديد القوى العسكرية اعتباراً من العام ١٩٩٠، هذا الخفض الشديد للإستثمار في الدفاع أدّى الى خفض قدرة الدول على التدخل العسكري، كما أنّ السباق الجنوني على التسلُّح الذي ساد فترة الحرب الباردة وجد نهايته في العام الذي إنتهت فيه هذه الحرب، سبق ذلك ظهور عامل هام هو التبدل في النظر الى وظائف الدولة ودورها مع ظهور النيوليبرالية كما ذكرنا سابقاً مع الثنائي تاتشر – ريغان، أضف الى ذلك أحداث الحادي عشر من أيلول العام ٢٠٠١ التي القت الضوء على نوع جديد من العنف ونوع جديد من الأعداء يتجاوز حدود الدول ويهدد مصالحها في كل مكان ألا وهو الإرهاب وبالأخص الأصولي منه. تحت وطأة هذه التهديدات المتعدّدة لجأت الدول والمنظمات الدولية الى شركات الأمن والدفاع الخاصة لمعالجة الأزمات المستجدة.

---

(١) إفادة احد الشهود في قضية دينار متوافر على الموقع : http://www.comores95.info/Blog%20du%20proces%20Denard.htm#jugement، الانترنت، الدخول:١٣ ك١ ٢٠١٤.

(٢) Jean Didier Rosi ، Op.cit.، p ١٠١.

٨- **المَثَل الأنكلو – ساكسوني.**

لجأت الحكومة الأنغولية التي كانت ترزح تحت ضربات قوات "الإتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا" الى عناصر من شركة جنوب افريقية انشأها بارلو عام ١٩٩٨ "executive outcome" التي ظهرت بصورة بحت تجارية تبيع منتوجاً محدداً، ألا وهو القيام بعمليات عسكرية لصالح الدولة. برزت هذه الشركة من الناحية العملانية في الصراع الأنغولي اذ إنتدبت من قبل "الحركة الشعبية لتحرير أنغولا" لتدريب القوات المسلحة الانغولية بموجب عقد قيمته ٤٠ مليون دولار أميركي، ولكن نجاحاتها لم تدم طويلاً إذ أطاحتها الولايات المتحدة سريعاً من البلاد بعد ان أقحمت ادارة الرئيس كلينتون الشركة الأميركية Military Professional Resources Inc التي إستولت على عقد تدريب القوات المسلحة الأنغولية.(١)

لجأت "executive outcome" الى الغرب الأفريقي وإنغمست فيما عُرف بـ"الماس الدم" في سيراليون وبطلب من الحكومة قامت بمطاردة مقاتلي الجبهة الثورية المتحدة دون كلل، وبسبب ذلك تعرضت لإنتقادات من منظمات غير حكومية ومن حكومة الولايات المتحدة بسبب إفراطها بالعنف، تحت ضغط المجتمع الدولي وتبني حكومة جنوب أفريقيا قانون المساعدة العسكرية للأجانب الصادر في الأول من كانون الثاني العام ١٩٩٩، المتعلق بالحد من نشاط المُرتزقة، أقدمت الـ"outcome executive" على تصفية نفسها لكنها كنموذج في التدخل بوظائف الدولة فهي ليست الشركة الوحيدة فهنالك الشركة البريطانية "sandline international ltd" التي حُلت بعد تورطها بخرق قرار حظر دولي لتصدير الأسلحة الى سيراليون.

تبعاً لتحقيق أجراه البرلمان البريطاني وجدت هذه الشركة وعلى رأسها الضابط السابق في القوات المسلحة البريطانية تيم سبايسر مع طرف ثالث مقرب من الرئيس السيراليوني أحمد تجان كباح، متورطين بتطويع مُرتزقة وشراء أسلحة لتصديرها الى سيراليون عبر بلغاريا في خرق واضح لقرار الحظر الصادر عن مجلس الأمن رقم ١١٧١/ ١٩٩٧ مما أثار سخط المجتمع الدولي وغضب التاج البريطاني، ولكي تتنصل الشركة من القضية أكد مسؤولوها أن الحكومة البريطانية كانت على إطلاع تام على نشاطاتها وأنها غطّت جميع عملياتها، تسببت هذه التلميحات بأزمة سياسية غير مسبوقة في لندن كادت أن تطيح بطوني بلير، وقد صَفَت هذه الشركة أعمالها عام ٢٠٠٤.(٢)

تُعتبر كل من شركتي Executive outcome و Sandline international شركتان خاصتان تقدمان برهاناً على إرادة القيمين على إدارتهما على إعطاء شرعية وصورة مقبولة للمُرتزقة

---

(١) Tim Spicer, **An Unorthodox Soldier**, édition Mainstream, oxford, 1999, p51

(٢) Larry Woods and Thimothy Reese, **Military Interventions in Sierra Leone: Lessons from a Failed State**, combat studies institute press, USA, 2010,p 57.

مندمجة في أنظمة تمويل معقدة، وذات أُصول مالية صلبة سرعان ما أوصلت هاتين الشركتين الى المستوى الدولي من القدرة على التجاوب وتلبية طلبات زبائنهما بفضل ما تملكانه من موارد مالية وقدرات لوجستية، حسب فيليب شابلو.[1] لكن بالرغم من هذه الموارد الضخمة والتنظيم الجيد لم تتمكن هاتان الشركتان من محو الصورة المرعبة الملتصقة بالمُرتزقة بل على العكس رزحتا تحت وطأتها وتداخلت أعمالهما مع الأعمال السيادية للدول لا بل لعبتا دوراً في العلاقات الدولية التي هي إحدى وظائف الدولة السيادية كما هي حالة شركة .Sandline int.

أنهت تصفية هاتين الشركتين مرحلة الشركات المقاتلة على مستوى شركات الأمن والدفاع الخاصة، مع الإشارة الى أن هاتين الشركتين أغدقتا التقديمات على مستخدَميها كما شكلتا مصدراً مهماً لقطاع الصناعة العسكرية وبالأخص الأميريكي، وأسهمتا بشكل مباشر في تطوير ظاهرة المُرتزقة. في سياق إحتراف الجيوش مع بزوغ القرن الواحد والعشرين إبتعدت الشركات الخاصة عن النشاطات العملانية القتالية وإتجهت للاستثمار في قطاعات الدفاع الأخرى، إن المسار التاريخي من المُرتزقة الى شركات الأمن الخاص دفع بالدول الى اتخاذ تدابير قانونية وإجرائية تعترف بوجود هذه الظاهرة.

٩- سيادة الدولة وخصخصة الأمن.

يُفَسر الحذر من الشركات الأمنية الخاصة بضغط التاريخ والذاكرة الجماعية للشعوب وخاصة المتجذرة خلال حقبة الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي لا سيما عند ذكر أسماء مثل بوب دينار، جان سكرام، كريستيان تافرنية،[2] أسماء تثير وتستفز المخيلة في عالم مليء بالغموض. لذلك قد ينظر الى كل محاولة لخصخصة الأمن كإلغاء لدور الدولة أو الحد منه نظراً لكونها تفقد الدولة ما يشكل إحدى دعائم وجودها، عنينا به "إحتكار الإكراه الشرعي" حسب نظرية ماكس ويبر في كتابه العالم والسياسي.

لذلك لا يمكننا أنّ ننفي وجود خصخصة الأمن لأن الوقائع التي تثبت وجودها حصلت على الأرض الأُم للشركات الخاصة، وأدت الى إعتراف الدولة بوجود هذه الظاهرة التي ترسخت على مرّ الحقبات التاريخية حتى إتخذت شكلها المعروف حالياً وسَعت الى مشاركة الدولة في وظائفها السيادية وأقدمت الدولة بدورها عبر نصوص ومراجعات الى إبراز دور هذه الشركات ودمجه مع دور منظومتها الرسمية وهذا الدمج يُعّد من العوامل المؤثرة على وظائف الدولة السيادية.

أقدم القسم القانوني في وزارة الدفاع الاميركية على مراجعة القواعد الخاصة لإستعمال المقاولين الأمنيين لمنحهم الحق بإستعمال القوة القاتلة ضد الأعداء وذلك في حالات الدفاع عن النفس. وفقاً لهذه القواعد يمكن للمقاولين إستعمال هذه القوة في حالة الدفاع عن زبائنهم ومنشآتهم حسب

---

(١) Philipe Chapleau، Op.cit، p ٧٦.

(٢) ١٣ حزيران ٢٠١٣، متوافر على الموقع: http://www.mercenary-wars.net،تاريخ الدخول ١٢ ك١ ٢٠١٤

المهمة التي يقومون بها، وهذا يعني أنّهم يقومون بمهمات لصالح وزارة الدفاع الأميركية دون أي إشراف مباشر لها على المستوى التكتيكي. كما أكّدت من ناحية أُخرى، أنّ المدنيين الملحقين بالقوات المسلحة الأميركية يفقدون حقهم في الحماية كمدنيين إذا شاركوا بصورة مباشرة في الهجوم او في الأعمال العدائية لتكون متوافقة مع قواعد القانون الدولي الإنساني.

كذلك في فرنسا عرّف الكتاب الأبيض حول الدفاع والأمن الوطني لعام ٢٠٠٨ الشركات العسكرية الخاصة "هيئة مدنية خاصة تُعنى بالعمليات العسكرية من ناحية المساندة والإستشارة والمساعدة، وتقدم واجبات هي تقليدياً من واجبات القوات المسلحة الوطنية".[١]

تؤدي هذه المفاهيم الى اللجوء الى شركات الأمن الخاصة بالتزامن مع إستعمال القوى العسكرية الوطنية وهذا التزامن سيصار الى التوسع في شرحه لاحقاً. كما أنّ موظفي الشركات الخاصة لا يجندّون للمشاركة في صراع عسكري معين ولكنهم يشكلون جزءاً من موظفي الشركات وفي هذا الإطار لا ينطبق على وضعهم الشرط الأول من المادة السابعة والأربعين من البروتوكول الإضافي الملحق بإتفاقية جنيف وبالتالي لا يمكن إعتبارهم مُرتزقة، إستُخدمت هذه الذريعة من قبل الدول التي تريد إستخدام خدمات الشركات الخاصة دون أنّ تتهم بإستخدام المُرتزقة وذلك يعود الى الغموض الذي يحيط بهذا الموضوع، كما يمكنهم التملّص من المسؤولية عن الأخطاء التي يمكن أن ترتكبها هذه الشركات مستفيدين من غياب الوضوح والدقة في إيضاح المفاهيم المختلفة المحيطة بظاهرة المُرتزقة وهذا يشكل تنازل من الدولة عن تحمل مسؤولية أعمالها.

إنّ فهم تاريخ ظاهرة "المُرتزقة" هو بأهمية محاولة تعريفها، على الرغم من أن هذه الشركات لا تحمل اسم شركات المُرتزقة ولكنها بلا شك تستجيب لتسميات أُخرى تطورت عبر التاريخ وتتشارك مع المُرتزقة ببعض المهام التي تقوم بها هذه الأخيرة، تبين لنا خلال عملنا أن المهام التي تقوم بها الشركات الأمنية الخاصة متنوعة والبعض منها متخصصة لذلك إقتضى تخصيص القسم التالي لبحث هذه الإختصاصات وتداخلها مع وظائف الدولة، وأوجه الشبه بين شركات الأمن الخاصة والمُرتزقة.

---

[١] Jacob Odile, **Livre Blanc sur la défense et la sécurité nationale**, paris, 2008, p329

القسم الثالث: تصنيف شركات الأمن وتداخل خدماتها مع سيادة الدولة.

١- منهجية التصنيف.

تتنوع وظائف شركات الأمن والدفاع الخاصة بين الوظائف القتالية في المسرح الفعلي للعمليات وبين الوظائف غير القتالية خارج ميدان القتال أو ما يعرف بالمسرح العام للحرب، حيث يكون الحديث عن الدعم اللوجستي والإستشارات العسكرية، وعلى الرغم من إرتباطها الوثيق ا سنحاول الفصل بينهما نظرياً في سبيل أغراض البحث العلمي.

أ- معاييره وحدوده.

تجمع عبارة شركات الأمن والدفاع الخاصة فئتين أساسيتين من الشركات ألا وهي شركات الأمن الخاصة والشركات العسكرية الخاصة، يستخدم هذا التقسيم عادةً في الأبحاث التي تعالج خصخصة العنف. يضع هذا التصنيف الذي نراه مبسطاً الشركات التي تقدم خدمات "سلمية" من ناحية مثل KELLOG BROWN AND ROOT أي التي تقدم الخدمات اللوجستية في مواجهة الشركات التي تقدم خدمات تصنف عدائية أو هجومية مثل EXECUTIVE OUTCOMES من ناحية أُخرى. بينما تهتم شركات الأمن الخاصة بحماية المنشآت العسكرية والشخصيات، تقوم الشركات العسكرية الخاصة بتقديم نشاطات مرتبطة بالعمليات الحربية والإستعلام، الدعم العملاني والإستراتيجي بالاضافة الى الإسناد اللوجستي لمسارح العمليات.

يُظهر هذا التصنيف المُبسط عيباً واضحاً، ذلك أنّ طبيعة النشاط هجومياً كان أو دفاعياً، يرتبط بالحالة وبالنية الموجودة سواء لدى العاملين في هذه الشركات أو لدى زبائنها. بالإضافة الى ذلك، ومن وجهة نظر عسكرية صرف فإنه مجرد التصدي لهجوم من قوات معادية يكون عندها الصديق بوضع الدفاع، ولكن خلال هذا الدفاع قد يضطر الصديق الى توجيه ضربة الى مؤخرة المهاجم أو الى إحدى مجنباته أو قد يضطر الى مطاردته بعد صد هجومه وفي هذه الحالة يتحول المدافع الى مهاجم من دون أن يُغَيِر هذا من وضعيته خلال الحرب أي من الوضعية الدفاعية، من هنا نرى تداخلاً بين المهام الدفاعية أو الحماية، والمهام العدائية أي الهجومية. كما أنّ هذا التصنيف لا يأخذ بعين الإعتبار المعايير الأخلاقية للشركات كما هي حالExecutive outcome، أنّ

الشخصية الخاصة بكل شركة وميثاق الشرف الذي تُخضع نفسها له هو معيار أساسي للتصنيف، لذا يجب أن نكون دقيقين في إختيار التصنيف الذي سنعتمد.

ب- **طريقة التصنيف.**

ان الطريقة المعتمدة لإدراك وإيضاح التصنيف المُعَد من قبلنا مرتكزة على أبحاث بيتر وارن سينغر، الذي تقدم بإقتراح ستة معايير تسمح بإجراء المقارنة بين سوق المُرتزقة وإقتصاد السوق المتمثل بالشركات العسكرية الخاصة، وتتلخص هذه المعايير في مسرح عمل الشركة، الزبون، محفزات الشركة، اسلوب تطويع المستخدمين، الإنموذج الإداري للشركة، الخدمات المقدمة من الشركة،[١] تُطَبق هذه المعايير الست منهجياً على أي شركة موضوع دراسة ما. الأمر الذي يَسمح لنا بتمييز حقل نشاطاتها ووضعها ضمن تصنيف واضح مما يظهر لنا طبيعة عملها.

بهدف إضفاء المزيد من الموضوعية على بحثنا هذا إخترنا أن نُضيف مِعياراً سابعاً على المعايير الست التي تم ذكرها ألا وهو الإطار القانوني الذي تطورت من خلاله الشركة، قد بدا لنا مناسباً أن نعطي إهتماماً لهذا المعيار لما له من تأثير على موضوع دراستنا، بالإضافة الى الطريقة التي يقيّم من خلالها الرأي العام الدولي والحكومات الموقف والتصرف والنوايا المُتَجلية بالخدمات التي تقدمها شركات الحرب هذه، أضف الى ذلك نوايا وأيديولوجية الأشخاص القيّمين على هذه الشركات والتي تؤدي دوراً هاماً مع عدم إدخال العامل الجغرافي أي مكان تمركز الشركة الأم ضمن معايير التصنيف المعتمد.

حاول العديد من الباحثين وضع تصنيف مماثل لما نحاول شرحه، لكن عملهم هذا واجه صعوبة في تحديد إطاره نظراً لما يحويه هذا القطاع من تعقيدات بسبب تعدد إختصاص الشركات الخاصة. أشار كريستوفر كينزي الخبير البريطاني بالشركات العسكرية الخاصة الى هذه الصعوبات في أعماله البحثية،[٢] وأكّد أنّ الكثير من الشركات تقدم خدمات تغطي قطاعات متعددة وأنه في الحقيقة بإمكان الشركة القيام بأعمال الحراسة والحماية البناء ونزع الألغام في نفس الوقت، على الرغم مِن أنَّ بعض هذه الخدمات لا تدخل في أساس العمل الأمني أو العسكري بل تكون مساعداً أو داعماً غير مباشر له، لذلك نحن بحاجة الى تحليل دقيق للموضوع وتفصيل الخدمات المقدمة من شركات الأمن الخاص لمعرفة تأثيرها سلباً ام إيجاباً على الوظائف السيادية للدولة.

---

[١] Peter Warren Singer، Op.cit ، p ٤٥.

[٢] Christofer Kinsey، Op.cit، p ١٠.

٢- أنواع شركات الأمن والدفاع وطبيعة عملها.

إنّ تعدد إختصاصات هذه الشركات والغموض الذي يُحيط بطبيعة عملها ونشاطاتها يُعقد الى حد ما إمكانية تحديد نوعها، فتارةً يُطلق عليهم مُرتزقة وتارةً أُخرى يطلقون هم على أنفسهم تسمية "مقاولين" لذا سنعمد في هذه الفقرة الى توضيح مفهوم عمل هذه الشركات وإزالة الغموض من خلال القيام بشرح هذه الحزمة المُعقّدة من الشركات وسنقترح تصنيفاً يستجيب الى مطلب التمايز بين شركات الأمن والدفاع الخاصة معتمدين خمسة أنواع من الشركات وهي المُرتزق الكلاسيكي، شركات القتال الخاصة، شركات الدعم الاستراتيجي، شركات الخدمات اللوجستية وشركات الإستشارات.

أ- المُرتزق الكلاسيكي.

إنّ المُرتزق بشكل عام هو غريب عن البلاد التي يمارس فيها نشاطه، كما أنّ الدولة أو الكيان الذي يستخدمه لا يعتبره من قواته الوطنية ولكنه مثل مساعد إضافي يتقاضى راتبه ويقدم خدماته مقابل المال كجندي بالوكالة مدفوعاً بالمال وبحبه للمغامرة. يتم تجنيد هذا النوع عادةً بطريقة سرية بواسطة شبكات متخصّصة، ويتم إستخدامهم من قبل الزبون سواء كان دولة أو أية جهة أُخرى بحسب الحاجة ونوع ومدة المهمة.

إنَّ طبيعة الخدمات المقدمة عبر هذا النوع هو القتال، وتحت هذا العنوان لا يتميّز المُرتزق عن الجندي النظامي ولكن عمله لا يكون ضمن إطار قانوني بل تكون نشاطاته سرية وغالباً مُدانة بموجب القوانين الوطنية والدولية، تسمح كل هذه المعايير بتحديد النوع الأول وهو المُرتزق الكلاسيكي، الذي يضم الشركات التي تنخرط مباشرةً بالأعمال القتالية دون أي ميثاق أو مدونة أخلاق، مثال شركة بوب دينار.

ب- شركات القتال الخاصة.

بعد نهاية الحرب الباردة ومع تعدد النزاعات الإقليمية الناتجة عن إنعدام التوازن التقليدي بين الشرق والغرب وتسريح الجيوش المدرّبة، ظَهَرت على المسرح الدولي خبرات عسكرية قَيِّمَة تنتظر سوقاً لإستثمارها وفقاً لثلاثة معايير أعطت دفعاً غير مسبوق لتحوّل سوق المُرتزقة في هذه المرحلة، المعيار الأول يتمثل بالمجموعات الخاصة المُتخصصة، والثاني إنتظام هذه المجموعات بهرمية محدَّدة، وأخيراً أنها ذات أهداف إقتصادية ودوافع تجارية مُقّنعة أطلق عليها كريستوفر كينزي عبارة شركات القتال الخاصة (private combat companies).[1]

---

[1] Ibid.، p ٦٧.

يُعتبر مسرح عمليات هذا النوع من الشركات خارج الدول التي تأسّست على أراضيها أي مسرح عمليات أجنبي فهي تقدّم خدماتها للحكومات، ولكن تختلف عن النوع الأول في تصنيفنا أنها تقدم خدماتها أيضاً الى مجموعات صناعية أو تجارية خاصة، وهي تلتقي معه في الهدف أي الربح المادي ولكن مع فارق بسيط بين النوع الأول وهذا النوع وهو تَحَوُّلْ الربح من الأفراد الى الشركات، هذا من ناحية، أما من ناحية أُخرى، فتجنيد "المُرتزقة التقليدية" يتم بطريقة سرية بواسطة شبكات تعمل بالخفاء لهذه الغاية، لكن مع هذه الشركات أصبح علنياً ومنظماً ويسعى خلف الفئة الأرفع تدريباً من الجيوش المسرحة مثل الوحدات الخاصة، وبالتالي أصبح التركيز على إصطياد المهارات من خلال إنشاء قاعدة بيانات ذات مروحة عالمية لزيادة القدرة على المنافسة في السوق وتقديم الخدمات الأفضل.

إنّ ما يزيد من قوّة هذه الشركات الإقتصادية وقدرتها على الإستمرارية في السوق هو إندماجها ضمن تكتلات واسعة، أما الخدمات المُقَدمة للزبائن فتتضمن قائمة تبدأ بالقتال وصولاً الى دعم القوى الحكومية مروراً بتدريب الوحدات الخاصة، وقد صُنِفت هذه الشركات من قبل مراقبي الأُمم المتحدة على أنها مجموعات مُرتزقة مما أدّى الى ضغوط دولية عليها بحيث لم تتمكن هذه من الصمود بوجهها.

ج- **<u>شركات الدعم الإستراتيجي</u>.**

تَمنح هذه الشركات الموجودة على مسارح العمليات الأساسية حالياً، دوراً في الإطار العملاني، تتركز الخدمات المقدمة في مجالات عسكرية بحتة وعلى مستويات متعدّدة من نزع ألغام، إستخبارات، مواكبة القوافل، تأمين محاور أو منشآت حساسة، وهي تعمل خارج بلدان تأسيسها وخدماتها مطلوبة في مسارح العمليات الكبرى.

قد يكون زبائن أو طالبي خدمات هذه الشركات أجهزة حكومية أو منظمات غير حكومية وحتى الكيانات ما فوق الحكومية مثل حلف شمالي الأطلسي والإتحاد الأوروبي، كما يستفيد من خدماتها مجموعات صناعية خاصة، تُحاول هذه الشركات مُحَفَزة بالتطور الإقتصادي وبالكسب المادي الضخم كسب غالبية العقود الناتجة عن الصراعات المتعددة، بالإستناد الى قاعدة بيانات واسعة تقوم هذه الشركات بتجنيد العسكريين المحترفين الذين يتحلون بالخبرة في مجالات عدة خاصةً مجالَي نزع الألغام والحماية اللصيقة للشخصيات، تتميز هذه الشركات بروح الفريق كالجيوش المحترفة وبكادرات ديناميكية، تعتبر نقطة قوتها المِفْصلية بالإضافة الى روح الفريق وخبرات مستخدميها إنها تستند الى نموذج إقتصادي قابل للتطبيق حتى في حالة الشركات العسكرية.

كما ذكرنا في البداية إن الخدمات المقدمة من هذه الشركات متعددة، وبشكل عام فإنّ ما يميّز هذه الشركات عن سابقاتها هو طبيعة نشاطها القانوني. إنّ شركات الدعم الإستراتيجي مثل COUNSULTING RONCO المتخصّصة بنزع الالغام مندمجة كلياً في المنظومة القانونية الوطنية وتتمتع بشرعية مطلقة أثناء قيامها بمهامها في مسارح العمليات. كما إنّها متمركزة بشكل منيع في المشهد العملاني، لذلك أصبحت هذه الشركات من اللاعبين الأساسيين في تأمين مناطق الصراع وكذلك شركة ERINYS مركزها الرئيس في دُبَي وميدان عملها في غالبية مسارح النزاعات.

د- **<u>الشركات اللوجستية</u>.**

يقع ميدان نشاط هذا النوع من الشركات عادةً خارج حدود بلد المنشأ، ولكن من ناحية أخرى يمكن لهذه الشركات أن تتدخل محلياً في حالات الكوارث الطبيعية ففي العام ٢٠٠٥ بعد مرور إعصار كاترينا كلفت شركة KBR ومركزها الرئيسي في هيوستن بإعادة إعمار مناطق في نيو أورليانز وهكذا يمكن لهذه الشركات أن تعمل على الأرض الوطنية أيضاً، كذلك نجد هذه الشركة تعمل في العراق والكويت وأفغانستان منتدبة من قبل حكومات ومنظمات غير حكومية ومنظمات دولية حكومية ولكن أيضاً من قبل شركات أُخرى بموجب عقود إعادة التلزيم. تعمل هذه الشركات مدفوعة بالأرباح المالية الضخمة الناتجة عن عقود إعادة الإعمار بعد الصراعات المدمرة، ومُستندة على قاعدة بيانات تضُم مئات الكوادر ذات المهارات المُتعدّدة ولكنها من ناحية أُخرى تعتمد على العمالة المحلية بغية إندماجها بالنسيج الإجتماعي في مناطق عملها.[1]

على صورة KELLOG BROWN AND ROOT التي تُقدم نفسها إنها "أحد أكبر مقدمي خدمات الدفاع"،[2] فإن هذه الشركات الجديدة هي متعددة الجنسيات، إذ أنّ فروعها المتعددة منتشرة تقريباً في كل العالم، وتتنوع الخدمات المُقدمة من هذه الشركات بين بناء الطرق، تفكيك وتركيب المنشآت والقواعد العسكرية، تجديد وتحديث المنشآت، نقل وتوزيع مياه الشفة، لكن مستخدمو هذه الشركات لا يتمتعون بِحَق حَمْل الأسلحة، كما تتميز الخدمات المقدمة من قبلها بمشروعية مُطْلَقة بالنسبة الى القوانين الدولية والمحلية.

لا تقدّم هذه الشركات اللوجستية خدمات عسكرية بل خدمات مُلحقة ونظراً لكون مستخدميها لا يتمتعوا بحق حمل السلاح فهم لا يواجهون التقييدات المفروضة على أفراد الشركات العسكرية الخاصة المنتشرة حالياً في مناطق الصراع وبسبب نشاطهم غير العدائي تحظى هذه الشركات بصورة مقبولة في كافة البيئات. مثال على ذلك

---

(1) Ibid.، p ٨٧.

(2) الموقع الرسمي للشركة، متوافر على الموقع: www.kbr.com، الانترنت، تاريخ ٢٢ ك١ ٢٠١٤.

DEFENCE PACIFIC ARCHITECT ،KELLOG BROWN AND ROOT AND ENGINEER وهي تُشكّل النوع الرابع في دراستنا.

هـ- **شركات الإستشارات.**

تشكل الشركات التي يمكن أنّ يضمها هذا التصنيف، بحسب رأينا، حالة تستحق التحليل بصورة معمقة. تحت عنوان شركات الإستشارات تقدم هذه الشركات خدمات التدريب والتأهيل للأفراد والكوادر وكذلك الإستشارات للوكالات الحكومية. يُعتبر التحليل الذي يتم من خلاله توضيح هذه الفقرة مُعقداً ومُتشعباً ويظهر بشكل جلي مخاطر اللجوء الى هذا النوع من الشركات بالنسبة للزبائن أكانوا وكالات حكومية أو مؤسسات خاصة، وتغطي الخدمات المسماة "إستشارات"، بشكل أساسي جانبين أساسيين من الناحية العسكرية، تدريب الأفراد وتوجيه القادة السياسيين والعسكريين في إختيار المعدات والتجهيزات العسكرية والعقيدة القتالية.

لذلك تستطيع الشركة فرض خياراتها الإستراتيجية وطريقة تفكيرها على البلد الزبون في مجال العقيدة القتالية، وأحياناً، قد لا يكون البلد الهدف زبوناً بملء إرادته، في الواقع أقدم الجيش الأميريكي على تكليف شركة خاصة متخصّصة بالإستشارات لتدريب أول تسع كتائب من الجيش العراقي الجديد، وهكذا في حزيران من العام ٢٠٠٣ منح البنتاغون ثقته لشركة VINNELL للقيام بهذه المهمة الشاقة.

يحقق إستخدام هذه الشركة هدفين بالنسبة للخبراء الأميريكيين، الأول توفير العنصر البشري العراقي لإستخدامه في العمليات القتالية، والثاني التأكد من أنّ الجنود العراقيين الجدد سيتم تنشئتهم على الطريقة الأميريكية من مختلف النواحي هكذا يتمتع قادة الولايات المتحدة بطمأنينة مزدوجة، ففي حال إنتفض الجيش العراقي على الوجود الأميريكي في ذلك البلد فإنّ القضاء على جيش يستخدم عتاد وتقنيات وخطط وعقيدة معروفة من قبل الأميريكيين هو من السهولة بمكان، لأن أغلبية مدربي الشركة هم من متقاعدي الجيش الاميريكي. ومن ناحية ثانية، العمل على ترسيخ تفوق التدريب الأميريكي وفعالية العتاد والمعدات المستخدمة في ذهن الجندي والضابط العراقي لإحاطة القوات الاميريكية بهالة من العظمة.

بالإضافة إلى شركة VINNELL، هناك شركة أميركية أُخرى حصلت على عقد هام من البنتاغون وهي MILITARY PROFESSIONAL RAND Inc. (MPRI)، المشتراة عام ٢٠٠٠ من قبل شركة L3COMMUNICATION المتخصصة بالالكترونيات والاستشارات الاقتصادية. لقد تضمن العقد وضع عقيدة قتالية للجيش الأفغاني وتدريب قادة هذا الجيش، تضم هذه الشركة التي تأسست العام ١٩٨٨، من قبل ثمانية جنرالات

أميريكيين، في صفوفها مدير تدريب سابق في الـ أف بي أي، رئيس أركان سابق لقوى البر في الجيش الأميريكي، بالإضافة الى مدير سابق للإستخبارات العسكرية الأميركية، إنّ هذه الشركة معروفة كـ"أكبر شركات خبراء عسكريين في العالم"بحيث تمتلك قاعدة بيانات لـ ١٤٠٠٠ خبير في مختلف المجالات جاهزين غب الطلب، وقد تمتعت هذه الشركة بالصيت الحسن الذي بنته بمهنية خبرائها من ناحية ورفضها المُطْلَق خوض المعارك العسكرية من ناحية أُخرى.[١]

لكن يَفصل بين الإستشارة العسكرية والقوى المنفذة في الميدان حدود مبهمة ويعتبر نشر أعضاء من هذه الشركات مع الجنود المتدربين في مسارح العمليات أمراً غير مقبول لأن نشرهم بالشكل الذي سبق ذكره كموجه للنصائح أثناء سير العمليات لا يدخل ضمن إختصاصها أو لائحة وظائفها وقد يتداخل احياناً إعطاء الاستشارة والتنفيذ العملي لها.

٣- بين الإستشارة والتدخُّل.

أثبتت التجارب أنّ الحدود شبه معدومة بين الإستشارة والتدخل وبين الخاص والعام، في الواقع في العام ٢٠٠٤ أثناء معركة النجف في العراق، أقدم مسلحون على تطويق مجموعة من المستشارين الأمنيين التابعين لشركة بلاك ووتر، حيث تم إخراجهم من المنطقة لاحقاً بواسطة طوافة تابعة لقوى عسكرية نظامية، الأمر الذي ادّى إلى تدخل قطاع حكومي لمساعدة شركة خاصة كانت تقدم الإستشارة هذا المثل الواقعي يدفعنا الى محاولة ايضاح هذه النقطة.

أ- التدخل جنباً إلى جنب.

تحمل العقود الموقعة بين البنتاغون وشركة بلاك ووتر صفة الخدمات الدفاعية أو التدريب، لكننا نجد هؤلاء المقاولين دائماً بجانب الوحدات الخاصة الأميريكية في كافة المهمات وبسبب أساليب عملها التقليدي غير الخاضع للقوانين الوطنية العراقية، أوجدت هذه الشركات لها العديد من الخصوم بعد حادثة إطلاق النار من قبل مقاوليها في بغداد في السادس عشر من أيلول العام ٢٠٠٧ التي أدت الى مقتل ١٧ مدنياً عراقياً جميعهم غير مسلحين،[٢] على إثر ذلك قررت الحكومة العراقية عدم السماح لهذه الشركة بممارسة أنشطتها في العراق.

نذكر أنَّه في إطار شعور الدولة العراقية بفقدان جزء من سيادتها على أرضها، أعلن عبد الكريم خلف الناطق باسم وزارة الداخلية العراقية ما حرفيته" كونها مكلفة بالأعمال الأمنية هذا لا يمنحها الحق باطلاق النار عشوائياً على المواطنين" كان هذا بمثابة ضربة قوية

---

[١] الصفحة الرسمية للشركة، متوافر على الموقع التالي:http://www.l-3com.com/ ، الانترنت، الدخول ٣ ك١ ٢٠١٤.

[٢] Corinne LESNES, « La société Blackwater impliquée dans une fusillade à Bagdad », In **Le Monde**,France, 18 septembre 2007

لهذه الشركة الموجودة في المشهد العراقي منذ العام٢٠٠٣ من خلال عدة عقود مع البنتاغون وشركات النفط، حُلّت هذه الشركة لاحقاً وأُعيد انشاؤها تحت إسم جديد في شباط من العام ٢٠٠٩ ونقلت أنشطتها الى أفغانستان، حيث نشاطاتها متمكنة من مختلف المجالات ولكن فقدانها المسرح العراقي أدّى الى خسائر فادحة في مواردها. [١]

ب- **نوع الشركة ونمط عملها.**

تشكّل مسارح القتال الرئيسية ميدان عمل الشركات الخاصة، غالبية مقراتها الرئيسية موجودة في الولايات المتحدة الأميركية ولكن مناطق نشاطها تقع خارجها. تستطيع بعض هذه الشركات التدخل بصورة سريعة على مختلف المسارح أما زبائنها الرئيسيون فيتوزعون بين القطاع الحكومي وبين لاعبين غير حكوميين.

تحترم هذه الشركات الى حد ما القوانين الدولية لكن إمكانية تجاوزها أو خرقها تبقى موجودة، ضمن هذا النوع يمكن ان نضع الشركات التالية:Xe، Corp Dyn،vinnel international، Military Professional Rand Inc وتتمركز جميعها في الولايات المتحدة وتتقاسم معظم العقود الكبرى في العراق وأفغانستان.

يشكّل الربح المادي الحافز الرئيسي لهذه الشركات عبر مضاعفة العقود المبرمة في جميع المناطق لكن طريقة تجنيد المقاولين مختلفة، فشركة بلاك ووتر تتطوع جميع كوادرها حصرياً من بين الأمريكيين، تكون أهداف الشركة محدّدة ويشكل الكادرات أساس تدريب و تعزيز وتحفيز الشركة والعاملين على طريقة الإدارة الحديثة أي بالأهداف.

إستناداً الى تطور ظاهرة شركات الأمن والدفاع الخاصة عبر التاريخ تم تحديد خمسة أنواع منها، حيث تبين لنا أن النوع الأول لم يعد يظهر في أي من مسارح النزاع وهو أقرب الى المُرتزقة التقليدية. بينما النوع الرابع المرتبط بشركات لوجستية لا يشكل أهمية تذكر بالنسبة الى بحثنا هذا، إذ أن نشاطها اللوجستي لا يؤثر في سير العمليات العسكرية من ناحية تقيدها بسيادة الدولة كون غالبية نشاطاتها غير عسكرية الطابع ومحصورة تحت سلطة إشراف ورقابة حكومية، ولكن رأينا أنّه من المفيد ذكرها هنا كونها كانت فاتحة الطريق أمام الشركات العسكرية الخاصة أو خصخصة الحرب.

لقد إستخدم هذا النوع من قبل الولايات المتحدة للسماح للقوى العسكرية التفرغ لمهمتها الأساسية أي القتال، مما مهد الطريق أمام نوعين أُخرين من الشركات لتقديم خدمات

[١] في أبحاثه قدر Georges-Henri Bricet des Vallons عديد مقاولي بلك ووتر في العراق اواخر العام ٢٠٠٨ بين ١٢٠٠ و١٤٠٠ مقاول رقم حسب قوله حصل عليه من المصادر العامة المفتوحة.

[٢] Charles Dunar,private military industry analysis, naval postgraduate school, California,2007, P 81

متخصصة أكثر في المجال العسكري كما ذكرنا سابقاً (يبين الجدول رقم(١) أنواع الشركات بالتفصيل وأنشطّتها وطريقة تجنيد مقاوليها). وعليه فإذا كانت ذريعة التفرغ للعمل العسكري مقبولة نسبياً في حالة الشركات اللوجستية، ولكن هل تكون مقبولة عندما تلامس العمل في أسرار الدولة السيادية.

٤- **الإستخبارات وعمل شركات الأمن والدفاع الخاصة.**

بالرغم من أن شركات الإستشارات تتميز عن الأنواع الأخرى بنشاطها الغامض أو بتعبير أدق الضبابي الذي قد يشمل خدمات جمع المعلومات، فإننا نجد النشاط الإستخباراتي، الذي هو من بين أهم وظائف الدولة ومرتبط بأمنها القومي، واضحاً لدى شركات الدعم الإستراتيجي وهذا ما يطرح إشكالية شرعية نشاطاتها وسيادة زبائنها من الدول والكيانات الحكومية وذلك لأسباب عديدة سنستعرضها في هذه الفقرة.

أ- **أسرار الدولة مع القطاع الخاص.**

إنّ إنتداب أي كيان آخر وبالأخص كيان خاص للقيام بالنشاط الإستخباراتي هو عمل محفوف بالمخاطر بالنسبة للكيانات الحكومية، بما أن هدف هذه الشركات الأساسي الكسب المادي فبإمكانها خلق وثائق معلومات غير موثوقة تبرر تقاضي أتعابها ولكنها لا تعكس الحقيقة ابداً. الأسوأ من ذلك أنّ بإمكان الشركات التي تعمل لجمع المعلومات في إحدى الدول أنّ تبيعها الى دولة أُخرى وبالتالي جعل الدولة الزبون مكشوفة إستراتيجياً. على سبيل المثال لا الحصر شركة Risk Advisory Group، هي شركة أوروبية لجمع المعلومات والتحقيق مركزها الرئيسي في موسكو ولندن بينما جنسيات مستخدميها متعدّدة إذ تضم بريطانيين، ألمان، فرنسيين، روس.[١] إنّ الأفراد المستهدفين للإستخدام حسب إستراتيجيتها هم خريجو الجامعات لكنها لا تتوانى عن إستخدام قدامى أجهزة الإستخبارات الأوروبية لذلك ومع إستبعاد نظرية المؤامرة كيف يمكن الجزم وعدم الشك، بالرغم من إختبارات الثقة التي يخضع لها مستخدموها، أن أحدهم لن يصبح مصدر معلومات لزملائه السابقين؟

ومن المُفيد هنا ذكر مثل واقعي حصل منذ مدة قصيرة حيث أعلنت وكالة التحقيق الفدرالية الأميريكية أنها اعتقلت مقاولة تدعى ريالتي لايغ وينير بتهمة تسريب معلومات سرية حصلت عليها أثناء عملها في وكالة الأمن القومي الحكومية National Security Agency. ولايغ هي عنصر سابق في القوات الجوية الأميريكية إنتقلت

---

[١] الموقع الرسمي للشركة، متوافر على الموقع التالي: http://www.riskadvisory.net، الانترنت، الدخول: ٢٢ ك١ ٢٠١٤

للعمل في القطاع الأمني الخاص لصالح الشركة الأمنية "بلوريبوس إنترناشيونال كوربوريشن" التي تنسق عمل عدة وكالات استخباراتية ومتخصصة في تحليل المعطيات. وهو ما مكنها من الإطلاع وتسريب وثائق مصنفة سرية ويمنع نشرها قبل شهر أيار من العام ٢٠٤٢ تتعلق بقرصنة روسيا لنظام الإقتراع الإلكتروني في الولايات المتحدة مما أدى الى فوز الرئيس دونالد ترامب على منافسته هيلاري كلينتون،[١] وهذه التسريبات خلقت مشكلة للنظام السياسي الأميريكي لا تزال في بداية تفاعلها عند إنتهائنا من إعداد هذه الرسالة وهذا خير دليل على جدية مخاطر هؤلاء المقاولين على الدولة.

إزاء هذا الواقع المستجد عمدت الدول الغربية الى تعزيز الرقابة على الشركات المتخصصة بجمع المعلومات لمنع وضعها تحت رحمة الأكثر سخاءً، لأن المعلومات الخاصة بالدول ليست سلعة للمزايدة بل هي قضية حياة أو موت بالنسبة للحكومات التي تسعى جاهدة للحفاظ عليها بينما تسعى دول ومنظمات مختلفة للحصول عليها. لقد إتبعت خصخصة الأمن ومن ضمنها الإستخبارات مساراً حتمياً مُحَفَزاً بنهاية الحرب الباردة ومتسارعاً بهجمات الحادي عشر من أيلول وحربَيّ العراق وأفغانستان، وأصبحت شراكة شركات الأمن الخاص للدول في وظائفها السيادية واقعاً لا يمكن إنكاره.

ب- **<u>واقع لا يُمكن إنكاره</u>.**

أصبح إستخدام الشركات الخاصة للإستخبارات أمراً واقعاً وممارسة طبيعية وصلت في الولايات المتحدة الى حد الإدمان (يبين الملحق(ج) الإجابة عن السؤال الخامس هذا الواقع)، كما وصف هذه الظاهرة الكاتب جورج هنري بريسه دي فالون الذي ذكر أنّ ٥٠% من العملاء السريين لوكالة الإستخبارات الأميريكية هم من "المقاولين" الأمنيين. من ناحية أُخرى أنّ نشاطات مكتب الإستخبارات الوطني خاضعة للخصخصة ١٠٠%، والإدارة الوطنية للإستخبارات التي تشكل جهازاً للتنسيق بين أجهزة الإستخبارات الأميريكية قد أوكلت إدارتها الى زعيم اللوبي الأميريكي لخصخصة الإستخبارات مايك ماك كونل.[٢]

أصبحت الإستخبارات الأمريكية "صناعة مهيمن عليها من قبل المصالح الخاصة".[٣] وباتت خصخصة الإستخبارات، وبشكل أوسع خصخصة العنف، معياراً وسمة للقرن الواحد والعشرين فقد طبع هذا المعيار البنيوي السياسة الخارجية للولايات المتحدة

---

[١] http://www.bbc.com/news/world-us-canada-40168417 ، تاريخ ٦ حزيران ٢٠١٧، تاريخ الدخول: ٩ حزيران ٢٠١٧

[٢] Georges Henry Bricet des Vallons، Op.cit، p ٢١٢.

[٣] Tim Shorrock, **Spies for Hire**, édition Simon & Schuster, New York, 2009, p25.

الأميريكية وإنتقلت هذه "العدوى" الى الدول الأوروبية، وأصبحت هذه الخصخصة في مرحلة متقدمة في بريطانيا وبدأت تظهر آثارها في العديد من الدول الاخرى وبشكل أقل في بلدان العالم العربي والشرق الاوسط. كل ذلك دفع بالأمم المتحدة الى إجراء مراجعة علاقة شركات الأمن الخاص بالمُرتزقة وأوجه الشبه بينهما كَلّفت بها كمبعوث خاص أنريك باليستيروس.

٥- **تقرير أنريك باليستيروس: إدانة واضحة.**

ورد في تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان في الأُمم المتحدة أنريك باليستيروس ما حرفيته "يشكل المُرتزقة خرقاً فاضحاً لحقوق الانسان وحق الشعوب في تقرير مصيرها".[1] كما إنّ مضمون البندين رقم ١١٧ و١١٨ من خلاصة تقريره كان مفاجئاً لشركات الأمن الخاصة من خلال الربط بينها وبين نشاط المُرتزقة وإعتبارها إمتداداً لهذه الأخيرة، لذا نرى أنه من المفيد ذكره هنا كونه يتطرق الى سيادة وإستقرار الحكومات الشرعية.

أ- **المُرتزقة: نشاط غير شرعي.**

يقول تقرير باليستيروس في البند ١١٧ ما يلي "يتجاهل نشاط المُرتزقة وسلوكه، بطريقة فاضحة، الحفاظ على حقوق الإنسان وحق الشعوب في تقرير المصير، وإستقرار الحكومات المنتخبة دستورياً، يجب أن يُحظّر نشاط المُرتزقة ومهنة الإرتزاق بكل وضوح وبشكل قاطع مع الأخذ بعين الإعتبار أن نشاط المُرتزقة قد يكون نشاطاً قانونياً ولكن من ناحية أخرى قد يكون غير قانوني ويتسم هذا التمييز بالخطورة من ناحية الأضرار التي يمكن أن يلحقها بالسلم الدولي والإحترام المتبادل بين الدول".

ينص البند ١١٨ من التقرير الآنف الذكر "بالواقع الحالي للأمور، تعتبر التدابير الدولية بالنسبة للمُرتزقة ناقصة أو غير كافية وتتسم بالغموض والعمومية، مما يؤدي الى تأويلها وتحولها الى وجهات نظر متضاربة، لقد زاد من تفاقم الوضع القائم، سكوت قوانين غالبية الدول حول نشاطات المُرتزقة كجرائم بحد ذاتها يعاقب عليها القانون الجزائي المحلي، كما أن غياب إتفاقيات دولية لترحيل المُرتزقة الى بلادهم يزيد من صعوبة قمع هذه الجريمة، وبالتالي يسهل إرتكابهم للجرائم وبغالبية الأحوال النفاذ بفعلتهم دون عقاب".[2]

يتسم مضمون البند ١١٧ بأهمية بالغة بحيث يظهر أنَّ المنظمة الدولية وفي تقرير رسمي، تدعو الى الحظر النهائي لعملية اللجوء الى المُرتزقة بحيث يجب ألا تكون

[1] تقرير حول استخدام المرتزقة وما يرافقها من خرق لحقوق الانسان و منع الشعوب من تقرير مصيرها، منظم من قبل المبعوث الخاص Enrique Bernales Ballesteros، استناداً للقرار ١٩٩٥/٥ والقرار ١٩٩٦/١١٣ للجنة حقوق الانسان، متوافر على الموقع:
www.unhchr.ch/Huridocda/Huridoca.nsf/TestFrame/f504de29db55c8f58025666b0059cfb6?Opendocument، الانترنت، الدخول ٢٢ ك١ ٢٠١٤.

[2] المرجع نفسه، ص ٢٧.

قانونية أو عدم قانونية أنشطة المُرتزقة موضوع جدل او إشكالية لدى أية حكومة، وعليه ليس هنالك أي نشاط للمُرتزقة يمكن أن يصنف قانوني بالنسبة الى المبعوث الخاص، إنّ وضع تصنيف يعطي نوعاً من الشرعية لأنشطة المُرتزقة يشكل ثغرة أو فرصة لهم ويؤدي الى نجاح محاولاتهم الدائمة لإخفاء نشاطهم عبر أنشطة شركات الأمن الخاصة.

ب- **تحولات قطاع المُرتزقة.**

اذا كان أنريكي باليستيروس صارماً وحازماً في مواجهة المُرتزقة في تقريره، فهو يعترف أنّ قطاع المُرتزقة شهد تحولات جذرية، مرتبطة بالتطورات الدراماتيكية التي أعقبت سقوط الإتحاد السوفياتي وإرتفاع الطلب على المُرتزقة لأسباب ذكرناها آنفاً وهو يَذْكُر ذلك صراحة في البند ١٢٤ في تقريره بالقول" إن نشاطات المُرتزقة أصبحت متنوعة وفي عز التحول" أمام ضعف قوانين العصر الحالي في مجابهة هذه الظاهرة نراه لا يقترح فقط بل يفرض على الحكومات أنّ تدين بشدة نشاطات المُرتزقة وتضع موضع التنفيذ تدابير محدّدة لمكافحة هذه النشاطات.[٢]

يقدم باليستيروس موضوعاً هاماً يدخل في إطار دراستنا هذه، أي التداخل والتقاطع بين الشركات العسكرية الخاصة والمُرتزقة، ففي البند ١٢٨ من تقريره يقول " يظهر كَميّل دولي حديث شركات مسجلة قانوناً، تهدف الى تأمين خدمات أمنية، إستشارات وتدريب للقوى المسلحة والشرطة التابعة للحكومات الشرعية". البعض من هذه الشركات متهمة بتجنيد المُرتزقة، وتأمين خدمات أمنية، بالإضافة الى الإستشارات الخاصة بالقوى العسكرية والأمنية الشرعية. بعضها متهمة بتطويع مُرتزقة وتجاوز إطار المهام الموكلة اليهم للوصول الى التدخل العسكري في ميادين القتال والتأثير في المجال السياسي والإقتصادي والمالي في البلد الزبون. إذا تكررت هذه الظاهرة، يصبح مفهوم الأمن وطبيعة العلاقات الدولية القائمة على سيادة الدولة اللذان طبعا القرن العشرين، وكذلك النظام الدولي للحماية وترقية حقوق الإنسان جميعها موضع تساؤل جدي ومن هنا يقترح على اللجنة إنشاء جهاز خاص لمراقبة الشركات العسكرية الخاصة.

يَظْهَر بالستروس لاذعاً وحاداً عندما يصل الى موضوع المجموعات الصناعية الغربية، الى حد إعلانه عن وجود تعاون واسع بين الشركات المتعددة الجنسيات والمصارف الأميريكية والبريطانية وصناعة التسليح العالمية يقول: "لدى الولايات المتحدة Military professional resources incorporated ولدى المملكة المتحدة defense system limited، ولدى جنوب افريقيا executive outcomes، ولفرنسا COFRAS

---

[١] المرجع نفسه، ص ٢٣.

" وهكذا نراه يصنف دون تردد هذه المؤسسات في مجموعة شركات المُرتزقة الخاصة، من الأمثلة عن الشركات التي تصنف ضمن هذه الفئة sandline international.[1]

سيشكل التصنيف المقترح، أداة تطبيقية خلال بحثنا، يسمح لنا أن نحدد بطريقة لا لبس فيها، الآثار المرتبطة بإستخدام شركات الأمن الخاصة من قبل الحكومات على سيادة الدولة، وبسبب حزمة الخدمات التي تقدمها هذه الشركات أقدمت الدول على اللجؤ لخدماتها بالرغم من أراء المنظمات الدولية التي وضعتها تحت مجهر الإنتقاد والإدانة.

خلاصة الفصل الأوَّل

تُعَد السيادة من أولى ركائز الدولة القومية التي تَحرص على عدم التفريط بها ضمن نطاقها الجغرافي ومجالها الإقليمي لا يَقتصر هذا الحرص على المجال الوطني انما يمتد ليشمل إبعاد التدخلات الخارجية عن المسائل المرتبطة بمفهوم السيادة وممارسة الدولة لوظائفها وسلطاتها على شعبها وأرضها وثرواتها الطبيعية ومجالها الفضائي، أن السيادة ترتبط إرتباطاً وثيقاً بقدرات الدولة وإمكاناتها الذاتية، أي أن القوة العسكرية للدولة تُشكّل شرطاً أساسياً من شروط ممارسة السيادة والحفاظ عليها.

لجأت الدول عبر التاريخ الى قوى خارجية لتعزيز قدرتها، بدْءً من المُرتزقة الذين يعتبرهم البعض قتلى الحرب المنسيين، فيما يفضِّل آخرون عبارة جنود الظلّ، وبينما تستخدم وزارة الدفاع الأميركية تعريفاً رسمياً لهم هو "متعاقدون أمنيون"، يبقى مصطلح "المأجورين" هو الأكثرُ دِقةً وشهرةً لتعريف الآلاف من المُرتزقة الذين يعملون لحساب شركات أمنية عابرة للقارات.

تعود بدايات ظهور شركات المُرتزقة في العصر الحديث إلى حِقبة الستينيات والسبعينيات من القرن المنصرم حين إستعان بهم العديدُ من الحكام الديكتاتوريين في إفريقيا وأمريكا اللاتينية؛ لقمع وتصفية معارضيهم ومع تزايُد قوّتهم بدأ بعض السياسيين في الإستعانة بهم لتنفيذ إنقلابات عسكرية لصالحهم على غِرار ما كانت تقوم به جماعة "من المُرتزقة بقيادة الفرنسي بوب دينار، الذي شارك عِدّة مرات في قلب نظام الحكم في جمهورية جُزُر القمر، كما شاركت مجموعة تيم سبايسر في محاولة انقلابية فاشلة في غينيا الجديدة.

[1] المرجع نفسه، ص ٥٠.

شكّل إستخدام المُرتزقة في السابق، إضافة الى الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في عصرنا الحاضر مسألة خلافية بين المفكرين، إذ يرى البعض منهم أنّ الإستعانة بقوى خارجية تؤثّر سلباً على ممارسة الدولة لسلطتها وسيادتها، بينما يرى البعض الآخر أنّ الإستعانة بمصادر قوة خارجية واجب وطني على الدولة في حال عجزها عن فرض سيادتها وسلامة مواطنيها بقواها الذاتية المتوافرة لديها.

إنطلق معيار خصخصة الأمن من الولايات المتحدة الاميريكية وإنتشر عالمياً وتبنته العديد من الدول حتى أصبح معياراً دولياً، أدّى ذلك الى تموضع الدولة في القطاع الخاص بسبب فقدان الحدود الفاصلة بين القطاعين يظهر هذا التموضع عبر التشريعات الداخلية للدول بالإضافة الى التشريعات على المستوى الدولي كل ذلك جعل الحكومات تتنازل عن حقّها بإحتكار استعمال القوة وتفوضها الى كيانات خاصة.

بدا ذلك كمسار حتمي بسبب تَمدد الدولة في عصرنا الحالي وإتساع قطاع اهتماماتها مما حتّم عليها الإستعانة بمصادر خارجية للقيام ببعض وظائفها، اظهرها ذلك بمظهر المتخلي عن صلاحياتها والمُتهرب من مسؤولياتها، بالاضافة الى التنازل عن الثقة، التي منحها إياها المواطن في الانتخاب، لكيان خاص لا سبيل لمسألته ومحاسبته من قبل الشعب فبدت فاقدة مهاراتها وإمكانياتها على القيام بواجبات الأمن الجَماعي تجاه مواطنيها وأرضها ومصالحها.

من الممكن إعتبار أن ميل الدول التحوّل إلى القطاع الخاص من أجل القيام بواجباتها تجاه الشعب، يُعتبر استقالة وقد يشكّل بداية لنهاية الدولة، وبالطريقة نفسها التي يعتبر فيها فرنسيس فوكوياما أن نهاية التاريخ تبدأ مع انتصار الأيديولوجية الديمقراطية،[1] فهل بإمكاننا إعتبار أن نهاية الدولة تبدأ مع خصخصة الأمن والتخلي عن بعض وظائفها السيادية؟ ماذا يبقى لنا إذاً من سلطة الدولة وسيادتها إزاء هذا الواقع؟ هذا ما سنراه في الفصل الثاني.

[1] فرنسيس فوكوياما، **نهاية التاريخ وخاتم البشر**، ترجمة حسين أحمد أمين، مركز الأهرام للترجم والنشر، القاهرة، ١٩٩٩، ص ١٥.

الفصل الثاني

التحوّل في الوظائف السيادية للدولة ودور شركات الأمن الخاص.

جعلت التغيّرات التي لحقت بالعالم بعد بالحرب الباردة وظهور "الحرب العالميّة على الإرهاب" من أداء القوات العسكريّة الغربية أكثر هشاشة، فدور الدولة على صعيد الأمن والدفاع يقوم به بعض الأحيان أشخاص من خارج أجهزة الحكومة الرسمية، كانت الولايات المتحدة الأميركية السبّاقة في هذا المجال ومن ثم إنتشر هذا المعيار عالمياً.

هذا الإنتشار لا يفسر بنصوص قانونية فقط، بل يزداد وضوحاً مع الإنعكاسات السياسية على الصعيد الوطني كما على الصعيد الدولي، حيث أنّ هذه الإنعكاسات تدفعنا الى التفكير بإعادة تعريف دور الدولة في الأمن والدفاع من جهة، والفاعلين في مجال الأمن الخاص من جهة أخرى. إنّ النظريات حول العلاقات الدولية تسمح بتحديد حتمية معيار خصخصة الأمن، كما أنّ مسارح الحروب المعاصرة وما تحتويه من عمل مشترك بين الجيوش النظامية وبين المقاولين الأمنيين، تثبت أنّ جزءً هاماً من وظائف الأمن أصبحت بأيدي لاعبين غير حكوميين كشركات الأمن والدفاع الخاصة.

على ضوء ما ورد في الفصل الأول والنظريات والأبحاث التي تم التطرق اليها، هنالك ثلاثة نقاط سيتم إثارتها في هذا الفصل. حيث تتعلق الأولى بإحتكار إستعمال الإكراه الشرعي وأسباب إنتشار معيار الأمن الخاص، في حين تلقي النقطة الثانية الضوء على المقاربات التي جعلت خصخصة الأمن معياراً دولياً، وأخيراً سُنفصّل فكرة "العام في خدمة الخاص" وأخطار هذه الشركات على الدولة، حيث سنُظهر الأساليب التي تعتمدها الدول للتأقلم مع هذا المعيار الحتمي الذي دخل في صلب البنى الهيكلية للدولة بعد تطور مفاهيم الأمن.

القسم الأول: تفويض السيادة أو التخلي عنها.

١- إحتكار إستعمال القوة الشرعية.

لقد زعزعت ظاهرة خصخصة قطاع الأمن والدفاع أُسُس المعيار القديم، أي إحتكار الدول لإستعمال القوة وشكّلت هذه الظاهرة صورة غير مألوفة أثارت مخاوف كثيرة. إنّ مفهوم ماكس ويبر عن إحتكار الإكراه الشرعي سيكون حاضراً في السطور اللاحقة، وسنواجهه مع نظريات دورة المعايير كما إننا سنبين كيف يمكن إعتبار خصخصة الأمن هي معيار من الممكن أن ينظم على مستويين داخلي ودولي، وتأثير تبني هذا المعيار على وظائف الدولة السيادية.

أ- أمن المواطن واجب على الدولة.

تُعتبر الحاجة للشعور بالأمان من الحاجات الأساسية الضرورية لحياة وتطور الكائن، كما برهن ماسلو في هرمه الشهير.[1] في هذا الهرم، تقع هذه الحاجة مباشرة فوق الحاجات الفيزيولوجية كالجوع والعطش والصحة وقبل الحاجات النفسية كالإنتماء، والتقدير الذاتي والروحانية (تُبين الصورة رقم "٢" تصنيف الحاجات البشرية حسب ماسلو). توكَل مهمات الدفاع الجَماعي الى الدولة التي إحتكرت إستعمال القوة الشرعية على حساب الأفراد وفقدان هؤلاء الحق بالدفاع الذاتي، قد تحمل هذه التضحية بالأمن الذاتي لصالح الجماعة أخطاراً مؤكدة في حالات الحكومات الديكتاتورية، ولكنها ليست غائبة في الدول الديموقراطية عندما تُسند هذه القوة وتوضع بين أيدي أشخاص غير مؤهلين فيسيئون إستعمالها الى حدّ إلحاق الضرر بالأفراد والمجتمع داخل الدولة.

ب- مفهوم إحتكار العنف الشرعي.

تحتكر الدولة إستعمال القوة الشرعية لكن ليس بشكل مطلق، والنموذج المثالي حسب المقاربة الويبيرية لا يتلاءم بصورة مطلقة مع الواقع، ركَّز ماكس ويبر على البحث ببناء الدولة حسب نموذج مقترح من قبله بينما في الواقع يظهر التاريخ حالات إستثنائية مغايرة. فبحسب التفكير الويبيري فإنَّ الدولة الحديثة هي دائماً الضامن للعنف، إنّ الدولة الحديثة بدأت بشكل مطّرد بإقصاء الإقطاعيين وبالسيطرة على القوة العسكرية، وذلك بإبعاد الثنائية (إقطاعي – الملك) وحصرها بالجيوش الوطنية، شيئاً فشيئاً سيطرت

---

[1] Abraham Maslow, **Motivation et Personnalité**, Harper & Row, New York, 1954.

السلطة العليا على إدارة العنف وأصبحت الجماعات المسلحة جيوشاً وطنية وأتت حروب الفتوحات لتؤدي الى تحديث وجه الحرب.

نجد وقائع الحرب ضد الإستعمار في الجزائر على سبيل المثال، مُعارِضة لمبدأ ويبر، لقد إستعملت جبهة التحرير الوطنية العنف لإلغاء الحركات الأُخرى المنافسة والتي هي على خصام معها من جِهة، بينما عمدت الى إثارة الرأي العام الفرنسي ولَيِّ ذراع الدولة الفرنسية من جهة أُخرى وبسبب مستوى العنف الذي مارسته جبهة التحرير وافقت الحكومة الفرنسية على المفاوضات التي أدت في وقت قصير الى إعلان استقلال الجزائر، إنّ هذا المسار لخلق دولة مستقلة هو معاكس تماماً للصورة التي أظهرها ماكس ويبر.

اذا كان مفهوم إحتكار العنف الشرعي من قبل الدولة لا يصمد أمام بعض الوقائع التاريخية فإنّ المفكر الفرنسي جان جاك روش يرى أنّ هذا النموذج يبقى المرجع الأساسي لدى منتقدي خصخصة الحرب لقد ظهر هذا الإحتكار كمعيار دولي وجد قبولاً لدى الدول بسبب قدرته على إضفاء الشرعية، هذا المعيار المُهيّمن هو اليوم في مواجهة مع معيار آخر أكثر ليبيرالية وهو خصخصة وظائف الدولة الأمنية والعسكرية، كما يذكر وولف ديتر ايبروين وايف شميّل، فإنّ المعايير تتطور خاصة تحت ضغط العولمة لذلك بات أمراّ بديهياً تجاوز المفهوم الويبري [1] وقبول معيار الأمن الخاص.

٢- قبول معيار الأمن الخاص.

خلال العام ٢٠٠٣ صرّحت وزيرة الدفاع الفرنسية ميشيل أليوت ماري في معرض حديثها عن شركات الأمن الخاصة بأنها ترى فيها " شركات حرب حقيقية، غالباً من أصول أنغلو- ساكسونية موجودة على هذه الأرض. يجب القول الآن، إنّها لا تشكل المُرتزقة الفردية التقليدية، بل شركات تجارية أصيلة لكن بمهابة أكبر بسبب الوسائل الهامة التي تمتلكها"[2]. يدفعنا هذا الكلام الى التمعّن في أسباب تبني الدول لإستخدام شركات الأمن الخاصة.

أ- أسباب تبني معيار الأمن الخاص.

إنّ مجرد نشر معيار لا يعني قبوله بل على العكس فإنّ قبوله أو تدفق المعيار يتحقق عندما يبلغ عدد الفاعلين الحكوميين الذين يتبنونه مستوىً كاف لترجيح كفّته، وذَهَب

---

(١) Yves Schemeil, Wolf-Dieter Eberwein, **Le mystère de l'énonciation: normes et normalités en relations internationales**, Harmattan, paris, 2009, p30.

(٢) Republique Francaise, ministere de la defense, bureau de doctrine, Emploi des societies militaire privees paris,2010,p15

وولف ديتر إيبروين وايف شميّل أبعد من ذلك بتحليل المعايير وقالا بوجوب توفر شرطين لقبول المعايير من قبل الدولة، الأول وجوب تبني المعيار لأن عدم تبنيه يؤدي سريعاً الى شلل الدولة وعدم قدرتها على التأثير فيه، والثاني إن الإنضمام الى المعيار قد لا يكون حسب رؤية الدولة لمصلحتها بل حسب مصلحة النموذج المهيّمن.[١] يعني أنّ عملية الشرعنة تتم عبر التشديد على أسباب تؤدي الى هذه الشرعية وبهدف إضفاء الشرعية عليه أو رفضه تلجأ الدول الى مسار رسمي وفقاً لأجهزتها الداخلية.

تظهر أهمية خصخصة الأمن عبر ظهور قوانين وتشريعات داخلية للدول وذلك لوضع شركات الأمن الخاصة في خدمة الدولة كما في الولايات المتحدة الأميركية أو للحد من قدرة هذه الشركات على إزعاج الدولة كما في جنوب أفريقيا، يشرح جان جاك روش، إنّ سنّ تشريعات للحد من نشاطات هذه الشركات تترجم إرادة الدولة حماية نفسها من التأثيرات الشاذة لمعيار الأمن الخاص.[٢] في العام ٢٠٠٣ أصدرت فرنسا قانوناً قيّدت بموجبه بشكل خاص إمكانية اللجوء الى المُرتزقة، وهو مستوحى بشكل كبير من البروتوكول الأول لعام ١٩٧٧ الملحق بإتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. فمن خلال هذا القانون تحاول فرنسا بشكل رسمي حماية نفسها من التورط مع المُرتزقة، من دون أن تمنع إنشاء شركات أمن خاصة فرنسية وايضاً لم تمنع توقيع عقود تتعلّق بالأعمال العسكرية والأمنية مع أية شركة أمنية خاصة أجنبية، سواء كانت أميركية أو غيرها![٣]

ب- <u>نتائج تبني المعيار</u>.

تُلقي أبحاث ايبروين وشميّل الضوء بشكل دقيق على تخلي الدولة عن وظائفها الشرعية عند قبول معيار خصخصة الأمن، في الواقع إنّ تتطور سياسة الدول نحو القبول ممكن أن يكون ناتج عن إعتبارات تكتيكية كالحصول على نتائج فورية أو لإعتبارات إستراتيجية مثل ضرورة الإمتثال لممارسات النموذج المُهَيمِن. يرى الباحثان أنّ الإنضمام الى المعيار هو وسيلة لتجنب إجراءات دولية ولذا إخترنا أن نسمي هذه النقطة "إرغام خارجي". يؤدي عدم الخضوع للضغوط الدولية أو ضغوط السوق الى نبذ مباشر للمعترض من النظام المُعْتمد، مما يؤدي الى

---

[١] Ibid، p ٣٠.

[٢] Jean-Jacques Roche ، .Opcit، p ١٣.

[٣] فرنسا، مجلس النواب الفرنسي محضر رقم ٢٠٠٣/١٤٢، ص ١١، متوافر على الموقع الرسمي للمجلس على الموقع: www.parlement.fr/، الانترنت، الدخول: ١٥ شباط ٢٠١٤.

الحرمان من حرية الحركة وفقدان القدرة على إقتراح مبادرات جديدة وكذلك فقدان السيطرة على توجيه المعيار لأن هذا الأخير متحرك فلذلك يبقى قيد التطور مع عامل الوقت.

٣- **شرعنة المعيار.**

على ضوء المقاربة النظرية لمفهوم المعيار بشكل عام، يظهر أنّ خصخصة الأمن وقطاع الدفاع تشكل تطوراً حتمياً على الصعيدين الداخلي والخارجي للدولة، لقد ظهرت عملية الخصخصة هذه في الولايات المتحدة الأميركية في مطلع الستينات ولم يتبينوا حينها أو بالأحرى تغاضوا عن الجانب السلبي من هذه العملية حتى تحول اللجوء الى شركات الأمن الخاصة الى معيار عالمي وجب تشريعه على المستويين المحلي والدولي.

أ- **المستوى الداخلي.**

إنّ الشركات الأمنية الخاصة هي وسيلة فعالة للدولة للقيام بنشاطات على هامش النشاطات الرسمية، وتكون هذه النشاطات فعالة إذا كانت هنالك حالة من الثقة بين الدولة والشركات.

هناك العديد من التشريعات الداخلية، التي سُنَّ بعضها منذ القرن التاسع عشر ولا تزال نافذة حتى يومنا هذا، وهكذا نجد في الولايات المتحدة قانون الحياد لعام ١٩٣٧، وكذلك في جنوب افريقيا قواعد المساعدة العسكرية الأجنبية لعام ١٩٩٨، وفي فرنسا قانون تطوع الأجنبي بالجيش لعام ١٨٧٠، يضاف الى ذلك العديد من التشريعات في البرتغال، سويسرا، بلجيكا، استراليا، روسيا، أوكرانيا وألمانيا.

ب- **المستوى الدولي.**

يكون المستوى الثاني من التشريعات على المستوى الدولي، إذ لجأت الأمم المتحدة لإستخدام الشركات الخاصة بهدف الإنتشار السريع، وبحسب جان جاك روش تطرح هذه الخطوة تساؤلاً حول الإطار القانوني لإستخدام هذه الشركات، وهكذا من الممكن أن تصبح الأمانة العامة للامم المتحدة مصدراً لإجتهاد يُشَرّع إستخدام شركات الأمن الخاصة على المستوى الدولي أو تكرس عُرْفاً في هذا المجال.[١]

علينا أنّ ننظر الى هذه المبادرة من زاوية الإتفاقية الدولية ضد "تطويع، إستخدام، تمويل وتدريب المُرتزقة" التي تم تبنيها في الرابع من كانون الاول العام ١٩٨٩ والذي يجرم

---

[١] Jean-Jacques Roche, « Insécurité publique sécurité privée? Essais sur les nouveaux mercenaires »In **Economica**, Paris, 2005, P 23.

المُرتزقة ويجردها من أية صفة قانونية.[1] بالرغم من المحتوى الرمزي لهذا النص لكن يعكس العدد القليل للدول الموقعة عليه والبالغ ٣٣ دولة الأهمية التي تُعلّقها الدول التي تستخدم المُرتزقة المقاولة على قانونية هذه الأخيرة.

يُساهم ما تقدّم في إضفاء الشرعية على "سوق الحرب" ويستجيب لرغبات المقاولين الجدد بالتخلص من وصمة الشك التي طبعت المُرتزقة التقليدية على مر العصور. هكذا، بإمكاننا أن نلاحظ وجود عدد من نقابات الشركات الأمنية الخاصة مسكونة بهاجس تلميع صورتها لدى الرأي العام المحلي والدولي ولدى الحكومات. حيث تتكتل هذه الشركات في مجموعات مهنية أُنيط بها مهمة أساسية"[2] ألا وهي تشكيل مجموعات ضغط بالقرب من القادة السياسيين المحليين وقادة المنظمات الدولية للتأثير في قراراتهم، من بين هذه النقابات جمعية عمليات السلام الدولية (IPOA) International peace operations association، وهي من أكبر اللوبيات وأكثرها تأثيراً كونها تضم أربعين شركة أمنية خاصة أميركية، تتبع مدونة سلوك موحدة وتهدف الى طمأنة الحكومات والمنظمات الدولية عبر إحترام الأُصول المتبعة وإحترام القواعد الأساسية لحقوق الانسان، بالرغم من أنّ هذه المدونة لا تلحظ أية إجراءات في حال تم خرق هذه الحقوق ولا تحدد الجهة المسؤولة عن مساءلة المخالفين ومحاسبتهم التي تكون عادة عبر الأجهزة الرسمية والقضائية للدولة كسلطة قرار نهائي.

٤- الدولة كسلطة القرار النهائي.

برهن عالم الإجتماع الألماني إلياس نوربير في كتاباته، أنّ الدولة الحديثة هي ثمرة عملية إحتكار إستخدام القوة المادية، بداية مع الأمراء ولمصالحهم الخاصة وإنتهاءً بقوى حفظ النظام.[3] بتعبير آخر، إنّ نشأة الدولة قد حصلت بفعل تعاظم قوة الممالك الكبرى التي نزعت قوة الإقطاعيين وإحتكرت الإكراه الشرعي مع التحكم بالدفاع والنظام القضائي أو فرض العدالة.

أ- خيارات الدولة في تفويض الإكراه الشرعي.

كما الياس نوربير كذلك فعل ماكس ويبر عندما حدد الدولة كحائز على إحتكار إستعمال القوة الشرعية لكن ويبر يقرّ بأنّ الدولة بإمكانها أنّ تستخدم هذه القوة أو تفوضها، وهذا

---

[1] النص بكامله متوافر على الموقع: http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/afdi 0066-3085 1990 num 36 1 2978،الانترنت، الدخول ١٥ك١ ٢٠١٤

[2] Jean Didier Rosi، Opcit.، p ٢١٢.

[3] Elias Norbert, **the Civilizing Process**,Vol.II State Formation and Civilization, Oxford Blackwell,1982, p92

التحديد يرتدي أهمية قصوى حيث يسمح للدولة بأن لا تقوم بكل شيء بنفسها بواسطة قواها الوطنية بل يمكنها اللجوء إلى مصادر خارجية.[1]

نجد أنّه من الصعوبة النظر الى خصخصة الأمن والدفاع كمحاولة لهدم سيادة الدولة بالمطلق، وفي الواقع فإنّ الدولة لم تصبح بخطر وضع قدرتها على إتخاذ القرار بأيدي الغير، إنّ "إعادة صناعة الدولة" كما يقول إيريك دولبيك، هي إعادة تعريف" الطرائق وليس جوهر السيادة" وهي القبول بأن "القوة السيادية بإمكانها أنّ تُقرر تفويض، قد يكون بصورة مؤقتة، قوة ما أو قدرة محددة بصورة مؤقتة".[2]

ب- **تفويض أم استبدال.**

إنّ الآراء التي وردت أعلاه قابلة للنقد لأن الخصخصة ليست عملية موحدة تتمتع بالثبات، سواء كانت عملية إضافة أو عملية إستبدال، في حالتها كعملية إضافة هي وسيلة تمكن الدولة من إكتساب قدرات لا تمتلكها أيّ إضافة قدرات خارجية على القدرات الداخلية، أما من ناحية إعتمادها كعملية إستبدال فهي لا تشكل فقداناً للسيادة، بل تشكل وسيلة تحت سيطرة معينة للقيام بوظيفة تدخل ضمن إطار صلاحياتها بواسطة هيكلية خارجية أي استبدال قدرات داخلية بقدرات خارجية.

إنّ خطر فقدان السيادة يكون كبيراً عند تفويض منظومة خارجية وظيفة ما بصورة مُطْلَقة تحول دون إستعادتها عند فقدان الحاجة لخدمات هذه المنظومة، وبالتالي إذا كان صحيحاً من الناحية النظرية أنّ الدولة تبقى صاحبة اليد العليا بالقرار فإن دون ذلك صعوبات جمّة على مستوى تطبيق خصخصة الأمن.

٥- **خصخصة الأمن، خصخصة الدولة.**

تقودنا عملية خصخصة الأمن والدفاع نحو إنعكاسات أُخرى؛ إنّ هذه الخصخصة هي جزء من عملية أكبر تجمع كافة الوظائف السيادية للدولة بحيث أنّ الخصخصة تطال جميع نشاطات الدولة مثل الصحة، التعليم، النقل، وطبعاً الأمن والدفاع. تؤدي ظاهرة الخصخصة الى التطرق لثلاثة جوانب هامة أبرزها تمدّد نطاق الدولة، وذوبان مسؤولية الدولة، وأخيراً إمكانية إستقالة الدولة أو التحوّل والتأقلم في عالم مليء بالتحولات.

أ- **تمدّد نطاق الدولة.**

وضعت أحداث وتطورات القرن العشرين بنية الدولة التنظيمية وقدرتها على مجاراة العصر موضع تساؤل مما أجبرها على التجدد، أحياناً بمفردها وأحياناً بالتعاون مع دول

---

[1] ماكس ويبر، **العلم والسياسة بوصفهما حرفة**، ترجمة: جورج كتورة، المنظمة العربية للترجمة، الطبعة الاولى، لبنان، ٢٠١١، ص ١٦١.

[2] Eric Delbecque, **L'Europe puissance ou le rêve français**, Editions des Syrtes, Paris, 2006, p30

أُخرى. ترافقت التطورات والتحولات التقنية مع تغيرات في طرائق عيش البشر وفي الأفكار والذهنيات لقد تجلت هذه التحولات في الأفكار الفلسفية والسياسية بتمدد نطاق الدولة التي أصبحت تحتل حيزاً لا ينفك ينمو بإستمرار، في السياسة، الجغرافيا، الإقتصاد والثقافة بالرغم أنّ النطاق المكاني لم يتغير.

لم تعد الدولة في عصرنا الحالي تتقوقع داخل حدودها وحول مواطنيها بل أنّ نطاق تأثيرها يمتد الى أبعاد أخرى، وبالنسبة الى القانون الدولي العام لكي يكون هنالك دولة يجب أن تتوافر مقوماتها الثلاث أيّ الأرض، الشعب والسلطة. لذلك عند تواجد هذه العناصر الثلاث يكون ذلك كافياً بالمبدأ للإعتراف بالدولة ككيان سيد من قبل الدول الأُخرى ويتم قبولها كشريك في العلاقات الدولية".[١]

يبدو هذا التعريف غير كافٍ من حيث إنّه يأخذ بعين الإعتبار المقوّمات الأساسية فقط، بينما في عالمنا المعاصر يجب إضافة قدرة الدولة على ممارسة الإدارة الفعلية على أراضيها ومواطنيها والدفاع عن مصالحها ومصالح شعبها أينما وجدت في العالم. أي عليها أن تأخذ بعين الإعتبار مصالحها خارج أراضيها كون نطاق إهتمامها الجغرافي يتسع دون توقف الى ما وراء البحار، دون أن نغفل البعد الجديد أي الفضاء الخارجي وما يحتويه من وسائل إتصالات ودور في الحروب لذلك نرى أنّ الخصخصة قد تشكل مساعدة أو قيمة مُضافة على إدارة الدولة في نطاقها المُمتد.

تؤدّي المساحة الافتراضية للدولة دورًا في التأثير على خدمات الأمن، في مجال التوسّع المستمرّ لمكوناتها تُفهم الخصخصة بأنها مُساعدة وبمثابة مكمّل لإدارة الدولة نظراً لتوسع إهتمامات هذه الأخيرة وإمتداد القطاع الدولي وتنامي المشاكل التي تعترض الحكومات بغية تأمين الخدمة الأفضل لمواطنيها في الوطن والخارج. [٢]

كُلّما زادت مساحة حدود قطاع الدولة زادت المسؤولية، يؤدي الإرتفاع في عدد المسائل المتعلّقة بدولة ما الى تدني قدرتها على التأثير مباشرة بهذه المسائل وتصبح متشعبة ومتداخلة بمسؤوليات دول أُخرى. يسري الأمر نفسه على قطاع الأمن، إنّ تجنيد أعداد كبيرة من القوّات المسلّحة بعيدة جغرافيًّا عن الوطن الأم وبصورة شبه مستمرة يُعَرّض الدولة لخطر خسارة جزء من سلطتها على قدراتها العسكريّة وخاصةً عند الإستعانة بمصادر خارجيّة أو إستخدام شركات أمنية ودفاعية خاصّة.

---

(١) Gilles Fartek, « Mercenariat: Vers une Privatisation des Conflits? »,**In La Tribune du Collège Interarmées de Défense n°27**, france, 2009, p34.

(٢) المرجع نفسه، ص ٣٦.

نصل هنا إلى مفترق طرق بين مفهوميْن سياسيّيْن للدولة، فبالنسبة إلى البعض إن الدولة قد ماتت وظيفياً لأن عولمة التبادلات في الإقتصاد والسياسة الدوليّة والأفكار مثل الديمقراطيّة والحريّة السياسيّة تدفعنا إلى التأكيد على مفهوم عالمي للدولة. بالمقابل يعتبر البعض الآخر أنّ الدولة لم تمت بعد وعليّها التأقلم مع العالم الحاضر والتحوّل إلى هيئة أوسع، من النوع الكونفدرالي بالإجمال فمن الممكن رؤية نقطة إنطلاق هذا التحوّل في الإتّحاد الأوروبي وفي هيئات شبيهة بتلك المنضوية تحت منظّمة الأمم المتّحدة. يمكن إختصار موقفنا بالنسبة لهذَيْن المفهوميْن للدولة بأنه لا يمكننا الإعتراف بموت الدولة إنمّا نؤكّد على حاجتها الماسّة إلى التحديث؛ إذ لا يجوز للدولة أن تُمّحى وتذوب لصالح تركيبة عالميّة بل عليها أنّ تفكّر باللجوء إلى تركيبات أعلى مرتبة منها بغية تلبية حاجاتها بشكل أفضل وإيجاد منظومات وأجهزة تحكّم من أجل التعامل مع الظواهر الجديدة كالإستعانة بالمصادر الخارجيّة في الأمن والدفاع أو خصخصتهما.

يندرج هذا الموضوع ضمن نقاش واسع بين تيّاريْن فكريّيْن يفرّق بينهما نظرتهما لمفهوم دور الدولة، إذ يعتقد البعض بأنه على الدولة التدخّل في مجالات متعددة وهذه النظريّة هي مقبولة في إطار واسع والمعيار هنا هو الموقف لناحية تدخل الدولة في إدارة المجتمع. أمّا التيار الفكريّ الآخر فهو تيّار الليبراليّين الذين يعتقدون أنّه على الدولة إختصار تدخّلها في حياة مواطنيها المشتركة إلى حدّه الأدنى، فالخصخصة والإستعانة بالمصادر الخارجيّة واللتان تشكلان صلب النقاش تضعان الليبراليّين المتطرّفين في مواجهة المحافظين لجهة مسؤولية الدولة عن الوظائف التي يجب أن تقوم بها.

ب- **<u>ذَوَبان مسؤولية الدولة عن طريق الخصخصة والإستعانة بالمصادر الخارجيّة.</u>**

تشكّل فكرة اللامركزيّة وخصخصة وظائف الدولة خطراً كبيراً يتمثّل في خسارة فكرة سلطة الدولة وتفويض صلاحياتها، إذا بقيت الدولة المصدر الأساس لجهة إتّخاذ القرارات ولم تهتمّ بتنفيذها فان ذلك يخفّف من مسؤوليتها ويقلّل من أهميّتها ووزنها سواء كان أمام مجتمعها أو أمام البلدان الأخرى فما عسانا نفكّر بدولة قد تضعف نفسها بكامل إرادتها؟

فضلاً عن ذلك، هل من المقبول معنويًّا أن تتعامل الدولة مع الأمن كسلعة؟ هل هذا إنحراف مقبول؟ في حال إستعانت الدولة بمصادر خارجيّة أو إستخدمت شركات عسكريّة وأمنية خاصّة، يزداد مَيلها إلى تحويل أمنها منفعة وسلعة تجارية وعندما تختلف سلطة إصدار الأوامر عن السلطة المكلفة بتنفيذها تتزايد أخطار الإنحراف عن الهدف الأساسي. فمن السهل فهم الهدف من الأوامر بطريقة خاطئة أو عدم فهمها مطلقاً إنما يبقى هدف المُنفذ الإنصياع للأوامر فقط، أما في حال فصل الرغبات والوسائل والمسائل الأخلاقية والأدبية والمسؤوليّات عن بعضها البعض يُسَهِل على الدولة أن تتهرّب من

مسؤوليّاتها، كما أنّ المنفّذ يُلقي بمسؤوليّاته على كاهل الدولة. أما بالنسبة للمسؤولية أمام الرأي العام والمجتمع الدّولي أو المحاكم المولجة النظر في خرق القوانين المحلية والدولية فمِن المرجّح ألاّ تقلق الدولة بالنسبة إلى هذا الموضوع الذي يجب على المنفّذين الإجابة عنه.

يبدو جلياً في بعض الأحيان إبتعاد الدولة عن القيام بدورها الأساسي ألا وهو تأمين السّلام والأمان لشعبها، نحن لا نؤكّد أنّ الحال هو دائماً هكذا، إنّما هناك مسائل مهمّة واجهناها في خلال أبحاثنا نشير في هذا السياق مثلاً الى ما يذكره ديك تشيني في الولايات المتّحدة الأميركيّة والسير مالكوم رفكايند في بريطانيا من أنّ الرّوابط بين السياسة والأعمال تُعَمم على صورة الخصخصة والإستعانة بالمصادر الخارجيّة.[1]

تأتي مشكلة تخفيف المسؤوليّات من واقع أن بعض الدول تجعل من بعض حقوقها موضوع مساومة، تنصّ المادة الثالثة من إعلان حقوق الإنسان الصادر العام ١٩٤٨ والذي تبنّته الجمعيّة العموميّة لمنظّمة الأمم المتّحدة بموجب القرار رقم (٢١٧أ) الصادر في العاشر من كانون الأول لعام ١٩٤٨ على أنّ "لكلّ فرد الحقّ في الحياة و الحريّة والأمن الشّخصي".[2] هكذا في حال لم تعد الدول تؤمّن بنفسها مباشرة هذا الحق وتتخلى عن مسؤوليتها في هذا المجال، يصبح بالإمكان أن نتساءل ما إذا كنّا سنشهد إفلاس الدولة واستقالتها من إلتزاماتها تجاه مواطنيها.

ج- **<u>إستقالة الدولة أو تكيّفها.</u>**

تُشكّل حماية المواطنين إحدى وظائف الدولة الطبيعية طالما هي قادرة على ذلك، ولكن في حال عجزها لا مفر من خيارات أُخرى، تحت هذا العنوان يتحتم علينا الإجابة على مسألة أساسية تتعلق بوجوب إعتبار ميل الدول إلى الخصخصة أو إلى الإستعانة بالمصادر الخارجيّة لخدمات الدفاع والأمن بمثابة إستقالة من الوظائف السيادية أو بمثابة تحوّل طبيعي يتعلّق بالعصر الذي نعيش فيه؟

قال الرئيس شارل ديغول في خطاب له في بايو عام ١٩٥٢ "الدفاع هو السبب الأول لوجود الدولة. لا يمكن للدولة إلا أن تدمّر نفسها في حال غيابه". وبعد مرور نصف قرن يبقى دائمًا هذا القول صحيحًا، إذ نستطيع أنّ نعتبر أنّ الخصخصة والإستعانة بالمصادر الخارجيّة ظاهرتان تتهرّب من خلالهما الدولة من واجباتها ومسؤوليّاتها تجاه شعبها.

---

[1] جون نيكولز، **ديك تشيني: رئيس اميركا الفعلي**، ترجمة محمود برهوم، المؤسسة العربية للدراسات، الطبعة الاولى، بيروت،٢٠٠٦، ص٥٤.
[2] الجمعية العامة للامم المتحدة شرعة حقوق الانسان، ١٠ كانون الاول ١٩٤٨.

تعكس العملية الإنتخابية في دولة ديمقراطيّة اختيار الشعب لممثلين يثق بهم وبالتالي بالسلطة السياسية فيمنحهم سلطة الإهتمام به، وتنال الدولة تفويض مواطنيها الكامل في المجالات السياسيّة والاقتصاديّة للحياة الجَماعيّة، وبطبيعة الحال ينتظر المواطن الذي أدلى بصوته أن تؤمّن له الدولة ما يعجز عن الحصول عليه بمفرده، يتم ذلك عبر نظام يستجيب لكلّ مطالبه المشروعة في مجالات الصحّة والتعليم والأمن، تمامًا كما يحرص هو على القيام بكامل واجباته تجاهها، كدفع الرسوم والضرائب بالإضافة إلى الخدمة العسكريّة حين تفرض، مع ذلك يمكن أن تُفسّر الإستعانة بالمصادر الخارجيّة والخصخصة أنها هروب الدولة من كلّ ذلك حين تقوم بتفويض واجباتها في توفير أمن مكوّناتها والدفاع عنها إلى كيان خاص.

يُفسّر هذا بالنسبة لمبدأ تفويض الصلاحية، بأنّه حكمة سياسيّة وإجتماعيّة تُمنح من خلالها مسؤوليّة تصرّف عند الضرورة إلى كيان أصغر يكون قادرًا على حلّ المشكلة بنفسه، يسري الأمر نفسه بالنسبة إلى مبدأ تفويض المسؤوليّة الذي ينادي بنقل مسؤوليّة تولّي المشاكل عندما تتخطّى قدرة كيان صغير إلى كيان أعلى درجة منه، وعادةً لا يتم تفويض كيان بمرتبة معينة عندما يكون هناك إمكانيّة حل المسألة من قبل كيان أدنى بنفس الفعالية بما معناه البحث عن المستوى الملائم للتعامل مع أية مسألة عامة.

نتساءل هنا ما إذا كان أحد قطاعات الدولة بأهمية الأمن خاضعاً جزئيّاً لمبدأ تفويض الصلاحية، إنّ تطبيق هذا المبدأ يعني أنّ المراتب الأعلى من المرتبة التي تتولّى المشكلة ليس باستطاعتها حلّها وذلك لأنّها فاقدة مهارتها وكفاءتها أو قدراتها ويؤدي ذلك إلى تفويض المسؤولية بصورة دائمة وبالتالي تكون عندها الأجهزة الحكومية المعنية عاجزة عن التعامل مع المشاكل المطروحة. لذلك ارتكزت حكومات الدول التي فوضت مهامها السيادية الى شركات الأمن الخاص على عدة مقاربات لتبرير لجوئها الى هذا الخيار، سنناقش هذه المقاربات التي شكلت الذرائع لتحويل المقاربات الوطنية في هذا المجال الى معيار دولي.

القسم الثاني: المقاربات التي حولت شركات الأمن الخاصة الى معيار دولي.

١- سياق المعيار، مقاربات مختلفة للظاهرة العالمية.

أدّى تقليص عديد القوى المسلحة بعد إنتهاء الحرب الباردة، الى وجود أعداد فائضة من الرجال والمعدات في السوق،(١) مع زيادة النزاعات العسكرية على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني إنتشرت ظاهرة الشركات العسكرية الخاصة للقيام بوظائف جديدة كانت من قبل تدخل ضمن مهام الجيوش الوطنية كتأمين إمداد القوات المحاربة بالمؤن والسلاح أو التدريب وقامت بامتصاص الأعداد الفائضة الناتجة عن عملية تقليص القوى العسكرية.

إنّ الأسباب المباشرة التي كانت وراء انتشار ظاهرة خصخصة الأمن هي:

- غياب التهديد التقليدي المباشر على حدود الدول.
- الإهتمام المتزايد بالحاجات الإجتماعية والإقتصادية على حساب العسكرية منها.
- تطور الأسلحة ومعدات القتال ودخول التكنولوجيا في المجال العسكري.
- تعدّد المهمات الخارجية والصراعات الإقليمية.

تسارعت عملية الخصخصة بشكل عام تحت تأثير النموذج الأنكلوسكسوني كما ذكرنا سابقاً وتكتل النماذج الإقتصادية وسيطرة الثقافة الأميريكية، التي ترعرَع في كنفها المُرتزقة كمقاولين وكذلك إنتصار الليبيرالية الإقتصادية؛ الأمر الذي دفع بالدول الأخرى الى تقليد النموذج الأميركي. بدأت الولايات المتحدة الأميريكية منذ بداية تسعينيات القرن الماضي برعاية نشوء شركات الأمن الخاصة تحت إشراف جنرالات متقاعدين ونتيجة لهذه الطريقة إنتشرت مبادئ وأسس عمل النموذج المهيّمن أي النموذج الأميريكي مما دفع بالكيانات الأخرى الى الإقتداء به.

خلّفت نهاية الحرب الباردة مئات الآلاف من الجنود العاطلين عن العمل، بالإضافة الى أن نهاية العقد الأخير من القرن الماضي شهد وقف العمل بنظام الخدمة العسكرية في العديد من الدول الأوروبية. في الواقع، وبحسب جان جاك روش ترجمت نهاية الحرب الباردة من قبل العديد من الدول باللجوء الى تشكيل الجيوش المحترفة من المتطوعين أدّى ذلك الى مقاربة هذا الموضوع من قبل الدول بما قد يُحَقّق مصالحها.(٢)

---

(١) Richard Banegas, « Le nouveau business mercenaires »,**In Critique Internationale**,paris, 1998,P24.

(٢) Jean-Jacques Roche, **Théories des relations internationales**, Clefs politique, Fance, 1999, P160

٢- المقاربة الاقتصادية.

عندما يقوم القادة السياسيون بالتبرير للعامة سبب اللجوء الى الأساليب غير التقليدية في الأمن والدفاع تتمحوّر التبريرات عادةً حول الفائدة الإقتصادية للخدمة الأمنية او الدفاعية المقترحة، كما إعتُمِدت هذه التبريرات بشكل واسع من قبل شركات الأمن الخاصة، التي هي شركات إقتصادية بكل ما تحمل هذه الكلمة من معنى وبالتالي القول بأنّ الجدوى الإقتصادية هي الأساس.

أ- خفض النفقات العسكرية.

منذ نهاية الحرب الباردة وغياب تهديد حلف وارسو، أصبح تخفيض نفقات الدفاع الى الحد الأدنى يسير جنباً الى جنب مع خفض عديد الجيوش بصورة دراماتيكية. بين عامي ١٩٨٩ و١٩٩٧، إنخفض عديد الجيوش الأميريكية، الروسية، الفرنسية، والبريطانية مجتمعة من ٥،٢٣ مليون رجل الى ٢،٤ مليون رجل،[1] كما إنخرطت الدول الغربية في عملية طويلة ومعقدة لفرض خفض مطرد في موازنة الدفاع؛ مع أنّ هذه الأخيرة لا تزال تتطلب مبلغاً كبيراً من المال برغم التخفيضات الكبيرة التي أصابتها.

خلال هذه المرحلة تعرض الإقتصاد العالمي لأزمة مالية هددت أسواق المال العالمية، وتمّ وضع هذا الإقتصاد تحت مِجهر الباحثين والخبراء لإيجاد الحلول الناجعة، وهكذا وجد الإقتصاديون أنّ الإستعانة بمصادر خارجية عسكرية يسمح بوفر يُقدر بمليارات الدولارات سنوياً ويمكن لهذا الكم الهائل من المال أنّ يُضخ في تحسين السياسة الإجتماعية أو في قطاع التعليم.

في الواقع، لا تكلف الشركات الخاصة الحكومات أيّة مصاريف الا عند إستخدامها أو شراء خدماتها بينما يتم دفع رواتب ومخصصات ومصاريف العسكريين المحترفين في الجيوش النظامية بصورة دورية ومستمرة، وهذا يعني أنه حتى في حال غياب العمليات الحربية ووجود الجيوش بوضع التدريب أو الإجازة، يُشكّل هؤلاء الجنود كلفة هائلة على الحكومات من ناحية كتلة الرواتب المدفوعة كأجور ومخصصات إضافية. بينما يعتبر مستخدمو الشركات الخاصة موظفين مؤقتين ويدفع لهم عند الحاجة اليهم فقط، وقد وجَدت فكرة إستئجار الأمن ذات الكلفة المنخفضة؛ مقارنةً بالطريقة التقليدية الكثير من المؤيدين في القطاع العام كما في الخاص كلٌ مدفوعٌ بمقاربته الخاصة.

---

[1] المؤسسة الدولية للدراسات الاستراتيجية، الموازنة العسكرية ١٩٨٧-١٩٩٧، متوافر على الموقع التالي: http://www.iiss.org، الانترنت، الدخول بتايخ ٢٣ ك١ ٢٠١٤.

كتب جان ماري فينيول في العام ٢٠٠٦ " إنّ العقد المبرم بين سيراليون و executive outcome عام ١٩٩٥، بقيمة ٣٥ مليون دولار أميريكي لمدة ثمانية أشهر من التدخل يُعتبر هذا المبلغ زهيداً اذا ما قورن بمبلغ ٢٤٧ مليون دولار كلفة نشر مراقبين دوليين، لم يتسموا بالفعالية لمدة ٢١ شهراً".[١]

هكذا، تمكّنت وزارة الدفاع الاميريكية من تحقيق وفر بلغ ٦٠ مليار دولار أميريكي بين عامَيّ ٢٠٠٦-٢٠١٢ جرّاء إستبدال الوحدات النظامية الأميريكية في العراق وافغانستان بوحدات من المقاولين الأمنيين التابعين لستين شركة أمن خاصة أميريكية، وقد وصل مجموع العناصر التي تم الزّج بها من قبل هذه الشركات الى ٣٠٠٠٠ رجل وامرأة.[٢]

بغية التمكن من فهم آليات هذه العملية الإقتصادية، سنلجأ الى أعمال الباحث الفرنسي جورج هنري بريسه دي فالون في كتابه" العراق، أرض مُرتزقة" الذي وضع مقارنة بين وحدة نظامية من الجيش الأميريكي ووحدة موازية من الشركات الخاصة،[٣] مستنداً الى منشورات مكتب الموازنة في الكونغرس الامريكي من جهة وأحد العقود الموقعة بين البنتاغون والشركة الشهيرة بلاك ووتر من جهة ثانية. هذا العقد يشمل زج وحدة مؤلفة من ١٨٩ عنصراً مع إحترام تام لمعايير الجيش الأمريكي، وفي مُقارنة بسيطة للكلفة الإقتصادية لهذه القوى نجد أن تكلفة وحدة بلاك ووتر ٩٨،٥ مليون دولار أميريكي وقد شملت مصاريف الأفراد التجهيزات والآليات، مقابل ١١٠،٦ مليون دولار أمريكي لوحدة مماثلة من الجيش النظامي.[٤]

يبدو اللجوء الى الشركات الخاصة لخفض الميزانية الدفاعية عاملاً مهماً من عوامل الجذب، مع العلم أن الدراسات التي عنيت بتحليل هذا الموضوع ليست وافية من ناحية ومن ناحية أُخرى يُعقّد الغموض الذي تعتمده الشركات في قيمة العقود مع الحكومات هذه المهمة إذا كان إستخدام شركات الأمن الخاصة في وقت السلم يساهم في التخفيف عن كاهل الإقتصاد، فإن هذا التخفيف يبدو أبْعَد ما يكون عن الحقيقة في حال تم في زمن الحرب.

في الواقع، لا تسمح ضبابية الحرب التي قال بها كلاوزفيتز التي تدور حول عدم القدرة على التنبؤ بمدة الحرب ومدى عنفها، بتقدير الكلفة الحقيقية وبالدقة المطلوبة كما في الأعمال التجارية، لأن العقود التي تدوم لعدة سنوات تتضمن تكاليف من الصعوبة

---

[١] Jean Marie Vignolles, **De Carthage à Bagdad, le nouvel âge d'or des mercenaires**, Editions Riaux, Paris, 2006,p.88

[٢] Opcit، P ٨٨.

[٣] Georges Henry Bricet des Vallons, Opcit، P ٧٨.

[٤] مكتب الموازنة في الكونغرس الاميريكي، دعم المقاولين للعمليات في العراق، آب ٢٠٠٨.

تقديرها أو توقعها، بالإضافة الى أنّ كِلفة الخدمات المقدمة من قِبَل هذه الشركات ترتبط بتبدل أسعار المواد الأولية خاصة النفط، وكذلك تكون الكلفة مرتبطة بخطورة مسرح العمليات العسكرية، كما كانت عليه الحال في أفغانستان.

ب- **حالة أفغانستان.**

نرى ظاهرة إرتفاع كلفة العقود نسبة الى مدة الحرب وعنفها بصورة جلية في أفغانستان. تزايد إعتماد قوات حلف شمال الاطلسي على الشركات الخاصة في حماية محاور التموين اللوجستي، التي يصل ٦٠% منها عبر مسارات تمر بالأراضي الباكستانية، عبر مرفأ كراتشي ومن ثم معبر خيبر، لذلك على الشركات التي تسيّر هذه القوافل أن تدفع رسوم المرور وتتولى المفاوضات الشاقة مع الجمارك الباكستانية قبل الدخول الى الأراضي الأفغانية بالإضافة الى تعرض هذه القوافل لغارات متقطعة من قبل متمردين أو إرهابيين أو من قبل ميليشيات القبائل المحلية.

كما أعاقت السيول الغزيرة التي ضربت الاراضي الباكستانية عام ٢٠١٠ سير القوافل بصورة ملحوظة، حيث أقفلت الطرقات الرئيسية من جرائها وسرعان ما أدت قوافل النازحين من المناطق المتضررة الى اقفال الطرقات الثانوية. مما دفع بقوات حلف شمال الأطلسي الى البحث عن مسالك تموين بديلة بعد أنّ عانت من نقص حاد في المؤن والمحروقات، دفعت هذه الإشكاليات بالشركات الخاصة[١] الى رفع أسعار عقودها بصورة حادة مما رتَّب كلفةً إضافيةً على الحلف شمالي الأطلسي والدول المشاركة.[٢]

من هنا نرى أنه في حالة الحروب والصراعات أو الأزمات الممتدة وفي الظروف الإستثنائية التي تتميز بها، تفقد عائدات الربح المُقدّرة خلال زمن السلم قيمتها لصالح مصاريف هائلة إضافية تفرضها الطبيعة المتحركة للميدان يضاف الى هذه المتغيّرات، بين زمن الحرب وزمن السلم مُتغيِّر مؤثر في قيمة العقود الا وهو عقود التأمين.[٣]

ج- **واقعية الفائدة الإقتصادية.**

تربط الولايات المتحدة بالشركات الخاصة التي تستخدمها عقوداً تحتم عليها أن يتمتع جميع مستخدميها بعقد تأمين، ويعتبر القانون الأمريكي المعروف بـ (DBA)[٤] من السياسات الإجتماعية المعتمدة التي تفرض على مالكي الشركات الخاصة مهما كان نوع

---

[١] northern distribution network

[٢] الموقع الرسمي لقوات ايساف، مقالات مختلفة، تاريخ ١٦ ايلول ٢٠١٣، متوافر على الموقع التالي: http://www.isaf.nato.int.الانترنت، الدخول ٢٣ كانون الاول ٢٠١٤.

[٣] Bricet des Vallons Georges Henry، Opcit. P ١٦٩.

[٤] Defense Base Act

العمل الذي تمارسه تقديم تأمين لمستخدميها، هذا التأمين يغطي المصاريف الطبية مهما كان نوعها ولكن في حال كان الموت او الإصابة ناجمين عن الحروب او أعمال إرهابية فإنّ حكومة الولايات المتحدة تدفع المبلغ المتوجب الى المستفيد أو أصحاب الحق مباشرةً، وهذا ما تعتمده شركات التأمين وبالتالي إنّ دافع الضرائب هو الذي يدفع فواتير التأمين لشركات الأمن الخاص.

يحقّق اللجوء الى شركات الأمن الخاص وفراً في ميزانية الدفاع، ولكن هناك حاجة في كل مرة الى دراسة وضع السوق وتحليل الفعالية الإقتصادية لكل حالة على حدى، من هنا نرى أنّ الحجة القائلة بالفائدة الإقتصادية للجوء لشركات الأمن والدفاع الخاصة هي واقعية الى حد بعيد.

من ناحية أخرى ومن وجهة نظر التحليل الإقتصادي، إنّ مفهوم "الإقتصاد القومي" قد يصلح كعنوان فقط في العصر الحالي لأن العولمة وليبرالية السوق، أدت الى تحويل الدول الى منافس في الميدان الإقتصادي، وفي هذا السياق إضطرت الشركات الإقتصادية الوطنية الى حماية نفسها من المنافسة غير الشريفة من قبل شركات أخرى طامعة، مما أدى الى بروز مفهوم الإستخبارات الإقتصادية وقد أدى هذا الميل لدى الدول الى السماح بتأسيس شركات خاصة تعنى بالدفاع أو حماية الأسرار الإقتصادية مما يعني أنّ هنالك إرادة بتكليف هذه الشركات بحماية مؤسّسات مصنفة ذات أهمية إستراتيجية بالنسبة الى الدولة.

٣- مقاربة سياسية إجتماعية.

بالإضافة الى الفائدة الإقتصادية التي يمكن أنّ يحققها اللجوء الى الشركات العسكرية الخاصة على المدى القصير، شَكّل موضوع خصخصة الأمن مادة للنقاش وإختلاف وجهات النظر في الدول التي إعتمدته لا سيما الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا وغالبية دول حلف شمالي الأطلسي، فالحكومة البريطانية وضعت هذا الأمر في أساس الـgreen paper وكذلك فعلت فرنسا في الكتاب الابيض، بسبب ما قد تقدمه من إيجابيات إذا أحسن إستخدامها خاصة بإعطاء حرية المناورة للأجهزة التنفيذية.

أ- المرونة وحرية المناورة.

تعتبر المخاطر السياسية جراء إستخدام شركات الأمن الخاص واقعية بالإضافة الى أن مردود هذا الإستخدام الإيجابي هو موضع تقدير أيضاً، حيث تشكل المرونة وحرية التصرف حداً فارقاً لدى الدول التي تعتمد شركات الإستشارات التي قد تقيّد قرارات

أجهزتها الحكومية لصالح آراء الشركات التي إستخدمت للقيام بهذه المهمة بناءً لخبرتها في هذا المجال.

نذكر كمثال على هذا الواقع عمل شركة الـMPRI في البلقان، التي أُرسلت الى هناك بطلب من البنتاغون إرتبطت هذه الشركة إرتباطاً وثيقاً بالسياسة الخارجية الأميريكية في هذه المنطقة غير المستقرة من العالم حيث تمكنت الولايات المتحدة بواسطة المستشارين المدنيين التابعين لهذه الشركة من فرض إرادتها على الدول المُستَهدفة بطريقة هادئة وبسرية تامة لدرجة إنها لم تثر غضب موسكو التي كان التنافس معها على أشدّه في تلك المنطقة.

تتردد عبارة اوليفييه هوباك(١) بشكل دائم في كتابات الباحثين في مواضيع الخصخصة، لأنها تشكل ميزة لهذه الظاهرة ومن المفيد ذكرها في هذا السياق. حسب هوباك " إنّ شركات الأمن الخاص تشكل قوة مضافة للسياسة الخارجية التي تسمح بالتدخل بالواسطة وفي حال الفشل، يصبح أسهل على الدول أن تتنكر لهذا التدخل".(٢) فيسمح إستخدام شركات الأمن والدفاع الخاصة للدول بالقيام بأعمال وإجراءات ضمن إطار سياساتها المعتمدة مع المحافظة على أحد أهم مبادئ الحرب ألا وهوالإحتفاظ بأكبر قدر من حرية المناورة.

ب- **التأثير العاطفي.**

إنّ المرونة وحرية المناورة المكتسبة جرّاء إستخدام شركات الأمن والدفاع الخاصة، ليست الوحيدة في الأُصول السياسية لهذه اللعبة إنما يؤثر عامل آخر في الرأي العام المحلي ألا وهو الخسائر البشرية. في العام ١٩٩٩ أعلن الجنرال الفرنسي برنارد دي بريسي " يجب القيام بنوع من الحرب بالحد الأدنى من التكلفة، أي صفر خسائر بشرية".(٣) في الواقع، منذ حرب فيتنام وصدمة الخسائر البشرية الهائلة في صفوف القوات الأميريكية المشاركة في الحرب وضعت الحكومات المتعاقبة سواء كانت جمهورية أم ديموقراطية نصب أعينها مبدأ "صفر خسائر بشرية" وهي وسيلة للسيطرة بطريقة إيجابية على الرأي العام، لأن هذا الأخير مهتم بمصير الجنود الذين يضحون بحياتهم لأجل وطنهم وعليه فإنّ موت مقاول مدني في حقل المعركة لا يحمل نفس التأثير العاطفي مثل موت عسكري محترف.

---

(١) كاتب فرنسي متخصص بالجيوبوليتيك.

(٢) Olivier Hubac, **Mercenaires et polices privées : la privatisation de la violence armée** », édition Universalis, France, 2005, p.40

(٣) Bernard De Bressy, « La guerre zéro mort : un rêve américain », In **Revue de la Défense Nationale**, Paris,2009, p127.

من ناحية أُخرى، وبتحايل واضح على القوانين يسمح اللجوء الى شركات عسكرية خاصة، بتجاوز عدد العسكريين المسموح به من قبل البرلمانات وبالتالي التخلص من إحدى التقييدات التي أناطها القانون بممثلي الأُمة. هكذا، حدد الكونغرس الأمريكي الحد الأقصى من الجنود المسموح تمركزهم في كولومبيا بـ٥٠٠ عنصر ضمن برنامج مكافحة تهريب المخدرات، على النقيض من ذلك، لم يشمل تصريح الكونغرس مقاولي شركة DynCorp المخولين العمل في هذا البلد بموجب عقد مع الحكومة الأميركية، بالنسبة الى الكونغرس والرأي العام هنالك فقط ٥٠٠ جندي أميريكي في كولومبيا.[١]

٤- **مقاربة عسكرية.**

إنّ إستخدام شركات الأمن والدفاع الخاصة يهدف الى تحرير القوات العسكرية التقليدية من مهمات الدعم والمساندة، كالإدارة واللوجستية لتتمكن هذه القوى من التركيز على صلب مهامها الا وهو القتال، يؤدي ذلك إلى تخفيف عبء الكثير من المهام عن كاهل الجيش وهذه الفكرة فتحت الباب لشركات عديدة لتقوم بمهام التموين والأعمال اللوجستية والتدريب وغيرها.

أ- **عامل مساعد للقوى العسكرية.**

على الرغم من النقاش الحاد حول الشركات الأمنية الخاصة ونشاطها العملاني وتضارب الأراء في هذا المجال، قُدر عديد مستخدمي شركات الأمن الخاصة في العام ٢٠١١ ثانياً على الصعيد العالمي بعد عديد القوات المسلحة الأميريكية كما أدخلت الثورة في العلوم العسكرية وتطوّر الأسلحة ووسائل القتال، تغييرات جذرية على طرائق القتال، على المستويين الاستراتيجي والتكتيكي.[٢]

بالإضافة الى التخفيض الذي حل بعديد الجيوش، برز تطّور الوسائل التكنولوجية المستخدمة في الحروب مع ما يتطلب هذا الأمر من إحّتراف على صعيد العلوم المتخصّصة للقوى المكلفة تشغيل هذه الأنظمة وتحليها بمهارات متميّزة في هذا المجال. بما أنّ هذه الأنظمة مرتكزة على برامج معلوماتية يتم تحديثها دورياً من قِبَل الصانع، مما يوجب إخضاع العاملين عليها لتدريب مستمر ومتواصل مرتفع التكلفة بينما تكون هذه المهارات النادرة متوافرة لدى مستخدمي شركات الأمن الخاصة المتخصصة بإدارة هذه الأنظمة المتطورة، فهؤلاء يمكن إستخدامهم في أوقات الحروب وأثناء الإنتشار العملاني والإستغناء عن خدماتهم فور الإنتهاء من الوضع المستجد وبالتالي تحقيق وفر مالي على

---

[١] Olivier Hubac، Opcit، P ١٢٥.

[٢] Ibid، P ٢٨.

المؤسسات الحكومية، ويُقدّر اوليفيه هوباك أنّ ٢٨% من أنظمة الأسلحة تقع تحت إدارة القطاع الخاص.[1]

ب- **تكامل وتعارض مع المهمة العسكرية.**

تقوم المؤسسات الحكومية أحياناً خلال العمليات الحربية باللجوء الى القطاع الخاص، يسمح هذا اللجوء بدعم القوى المنتشرة في الميدان وحصر تركيزها على مهمتها الأساسية، تُحدد المهمات التي يمكن تكليف القطاع الخاص بها بصورة دقيقة ويتم تقييم ادائها ومراجعتها دورياً، من بين الوظائف غير القتالية التي يمكن الركون الى الشركات الخاصة لإدارتها نجد التموين، النقل، التغذية، الترجمة والتدريب. عالمياً تعتبر هذه الوظائف – باستثناء التدريب– من مهام الوحدات اللوجستية والنقل.

بالإضافة الى ذلك هنالك خدمات مقدمة من الشركات تكون متلائمة مع النشاطات العسكرية والإنتظام العام لهذه النشاطات، وعملياً هذا النوع من الخدمات لا يطرح أية إشكالية تُذكر، ومِن جهة أُخرى تطرح شركات الدعم الاستراتيجي مشكلة في هذا المجال خاصة في مجال سلطة القائد العسكري في الميدان، فكونهم مستخدمين مباشرةً من المستوى السياسي فهذا يجعلهم غير خاضعين للهرمية العسكرية، أي ليسوا مرؤوسين وغير خاضعين للمحاسبة من قبل القائد العسكري الميداني بناء على ذلك من المرجح أنّ يشكلوا إزعاجاً وإرباكاً للأعمال العسكرية ولتلافي ذلك تتعاطى بعض الدول معهم في حال الخصخصة بطريقة حذرة ومدروسة لكن مع حتمية اللجوء اليهم كفرنسا مثلاً.

٥- **اللجوء الى الشركات معيار دولي حتمي.**

سنضع ظاهرة الخصخصة العسكرية تحت منظار العلاقات الدولية، سيكون مفهوم المعيار الدولي الذي شُرح مِن قِبَل الباحثتين مرتا فينمور وكاترين سيكينك أساس تحليلنا لهذا الموضوع؛ وذلك بهدف إيضاح أسباب إنتشار المعيار بشكل عام على الصعيد الدولي ومسار النشوء والقبول وإضفاء الصفة القانونية عليه وهو المسار الذي سلكته عملية خصخصة الأمن حتى دخل في البنى الهيكلية السيادية للدولة.

أ- **دائرة المعايير.**

بالرغم من وجود صعوبة في تعريف المعيار بشكل دقيق فإنّ ظاهرة خصخصة الحرب تستجيب لمسار مشابه لذلك المحدد من قبل مارتا فينمور وكاترين سيكينك. إفترضت الباحثتان أن المعيار يصبح واضحاً عند "إقراره من قبل عدد كبير من الدول، مما يشكل MASSE CRITIQUE يكون الإثبات على فعاليته" وبحسب الباحثتين تتألف دورة حياة

---

[1] Ibid، P ٢٣.

المعيار، من ثلاثة مراحل: النشوء، القبول والإنتشار الدولي. كل مرحلة من هذه المراحل تتميز بوجود اللاعبين، حوافز العمل، ميكانيكيات تَبَني مختلفة.[1]

تعود المرحلة الأولى، وهي النشوء الى إقناع الدول بواسطة "متعهدي المعايير" بإستعمال شبكاتهم الخاصة بالتسويق والمعلومات ونشر أفكارهم وشرحها دون إغفال الحوافز بمساعدة جماعات الضغط، في حالتنا يمكن إكتشاف الرابط بين شبكات التسويق وتكتلات شركات الأمن الخاص بسهولة، (تبين الخارطة رقم (١) أماكن تمركز الشركات) أما المرحلة الثانية أي القبول فتترجم بديناميكية التقليد أو بشكل أدق بالقبول الإجتماعي التي بواسطتها يمكن للدولة أن تعترف بشرعية المعيار.

تساهم المرحلة الأخيرة في جعل المعيار المقصود أمراً واقعاً لا يمكن إنكاره، بسبب إندماجه مع المنظومة والنصوص القانونية للدول. في حالة خصخصة الأمن والدفاع، تميل الإجتهادات والنصوص القانونية التي حاولت الحد من نشاطات الشركات العسكرية الخاصة او شرعنتها الى تأكيد وجود هذه المرحلة. سنستخدم دائرة المعايير هذه التي تشرح الموضوع بشكل عام، لنجابهها ببعض الأبحاث الأُخرى لنرى اذا كانت تنطبق على ظاهرة خصخصة الأمن.

ب- **<u>إنتشار المعايير الدولية</u>.**

إنّ أبحاثwolf-dieter و yves schmeil تساعدنا على إيضاح فكرة إنتشار شركات الأمن الخاص وتكمن أهميتها في إستكمال ما ذُكِر عن دورة المعايير، تدور أعمالهما حول كيفية إنتشار المعايير الدولية بشكل عام.[2]

إنّ خلق المعيار هو ثَمَرة إرادة لاعبي القطاع الخاص، الذين بمساعدة قادة حكوميين يَحثون الأطراف الأخرى للإمتثال للمعيار، وعلى تحديد مركز المعيار واخيراً، التعارض الموجود بين معارضي المعيار وبين المدافعين عنه بحماس.

في الواقع، في خضم الصراع حول شركات الأمن الخاصة تصدى مؤيدو معيار إحتكار الدولة للإكراه الشرعي بقوة للأفكار الليبرالية التي أُطلقت من قبل سوزان سترانج[3] وطُبقت من قبل الدول الغربية، وأكثر من ذلك، بدأت ظاهرة خصخصة الأمن وأنطلقت من الولايات المتحدة منذ الثمانينيات مع بداية ولاية رونالد ريغان وكف يد الدولة عن التدخل في الإقتصاد لصالح الشركات الكبرى، ومنحها الإمتيازات والتسهيلات في خصخصة

---

(1) Martha Finnemore, Kathryn Sikkink, **International Norm Dynamics and Political Change**, International Organization,USA, 1998, p. 96

(2) Yves Schemeil et Wolf-Dieter Eberwein، Op.cit، P ٢٣٤.

(3) سوزان سترانج، أحد مؤسسي السياسة الاقتصادية الدولية، كاتبة اطروحة déclin hégémonique et du retrait de l'Etat.

الإقتصاد بكافة فروعه. في يومنا هذا باتت تُعرف بحقبة النيوليبرالية او الليبرالية الجديدة وهذا من الخصائص المرجعية بالنسبة الى الباحثتين.

ج- **إنتشار سوق الأمن الخاص.**

نشأ سوق الأمن الخاص في الولايات المتحدة وبلغ مدىً من المستحيل معه العودة الى الوراء او إعادة الوضع كما كان عليه سابقاً. وبتنا نجد نشاطات شركات الأمن الخاص في جميع القطاعات العسكرية الأميريكية فقد جعلت وزارة الدفاع، وبصورة مطردة المصادر الخارجية ذراعها العسكري هذه الظاهرة المقلقة وصفها بريسه دي فالون بالقول، "أصبح إتكال الجيوش على القطاع العسكري الخاص مبدأ أساسي في الحروب".[١]

عملت الحكومات والجيوش النظامية على دمج النشاطات المدنية والعسكرية كل حسب إختصاصه لتحقيق التكامل اللازم للنجاح في الميدان إنّ قدرات هذه الجيوش، خاصة في مجالات التكنولوجيا الدقيقة، قد عُهِد بإدارتها الى الشركات العسكرية الخاصة، كما إنّ بعض المهمات العسكرية قد خصصت بكثافة بمصادر خارجية لإدارتها بحيث ان الجهات الرسمية المختصة لا تملك المعلومات اللازمة ولا القدرة على تشغيلها دون مقاولي الشركات الخاصة وهذا صحيح على أرض الواقع بالنسبة للمعدات والمعلومات التقنية وكذلك بالنسبة للقوى البشرية المحترفة. لقد طوّر بريسه دو فالون مفهوم " الجندي التقريبي" ووضع مقارنة تبين تأثير الإستعانة بمصادر خارجية على الجيوش النظامية.[٢]

لذلك أصبحت شركات الأمن الخاص لاعباً اساسياً في مسرح العمليات الذي يمثل عدة مستويات، كما إنها تساهم حالياً في إعادة بناء ما هدمته الحروب، وعديد مقاوليها يشكل قوة لا يستهان بها، كل ما تقدم يمثل مستويات النشوء والقبول والارادة الرسمية لاستخدام هذه الشركات وأخيراً ليس خافياً على أحد مركز المعيار أي الولايات المتحدة الأميريكية.

ولكي نكون دقيقين، لم نتمكن من الحصول على أعداد المقاولين في العراق وأفغانستان بدقة من أي مصدر موثوق، لأن شركات الأمن الخاص لا تُعلن أبداً عن أعداد العاملين لديها، وما يزيد من صعوبة تحديد هذه الأعداد هو لجوء الشركات الى سوق العمل المحلي، حيث اليد العاملة متوافرة حسب الحاجة وبكلفة مقبولة (يبين الملحق (أ) أهم الشركات الأمنية الخاصة العاملة في العراق مصنفة حسب الدولة المنشأ).

كان عدد الشركات العسكرية الخاصة العاملة في العراق في العام ٢٠٠٥ حوالي ستين شركة، تضاعف العدد مرتين ليبلغ حوالي مئة وثمانين شركة متعددة الإختصاصات في

---

[١] Georges Henry Bricet des Vallons ، Op.cit، P ٢٠٤.

[٢] Ibid.، P ٢٣.

العام ٢٠٠٦، بحسب مكتب المحاسبة الأميريكي يمكننا تقدير عدد العاملين في الشركات الخاصة بـ ١٢٠ الف شخص، يُشكّل هذا العدد مقاولاً مدنياً واحداً مقابل كل خمسة عسكريين دائماً بحسب بريسه دو فالون، خلال حرب البلقان بلغ عديد المقاولين المدنيين ٢٠الف مقاولاً مقابل ٢٠الف عسكرياً نظامياً زجّوا في الميدان، يعمل هولاء المقاولون إستناداً الى نصوص مندمجة في المنظومة القانونية لبلدانها الأم والبلدان العاملة فيها. [١]

كما يوجد في كابول ٥٢ شركة عسكرية خاصة مسجلة تعمل على الأراضي الأفغانية، إضافة الى ٢٥ الف مقاول مسجلين رسمياً لدى الوزارة بالرغم من أنّ تقارير الكونغرس الأمريكي تفيد بأن الكثير من الشركات تعمل دون ترخيص لكن الخبراء بهذا الموضوع يتفقون على تقدير المقاولين العاملين في أفغانستان بحوالي مئة ألف مقاول محلي وأجنبي.[٢]

يبدو جلياً "التعاون" بين الطاقم السياسي ولوبي صناعة الأمن الخاص وبالتالي تأثيره وانعكاساته على قرارات الدولة السيادية،[٣].مما لا شك فيه أنّ إنموذج انتشار المعيار بمراحله الثلاث ينطبق على شركات الأمن والدفاع الخاصة كما برهنا سابقاً. سنحاول الإجابة من خلال القسم الثالث والأخير من هذه الرسالة عن عدة تساؤلات تتعلق بالشركات المعاصرة والخدمات التي تقدمها للزبائن في مختلف المجالات، وأي منها يشكل خطراً على الوظائف السيادية للدولة وأيها يعتبر مساعداً لإتمامها.

---

[١] Ibid، P ٢٦.

[٢] Ibid، P ٢٦.

[٣] زبير سلطان قدوري، **الشركات الامنية الخاصة (من النشوء الى الغزو)**، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠١١، ص١٣.

القسم الثالث: شركات الأمن ووظائف الدولة في ظل هيمنة الخاص على العام.

١- التغييرات في ظاهرة الحرب.

أثَّرت خصخصة الأمن في قدرة الدول على إدارة صراع أو أزمة مُعينة، تظهر خطورة اللجوء لشركات الأمن الخاص على الإستقلالية الإستراتيجية للبلد الزبون رغم أنّ الحروب إتخذت في العقدين الأخيرين شكلاً مختلفاً عما كان سابقاً أي الحروب اللامتماثلة بدلاً من الحروب الكلاسيكية، مما إستدعى تغييراً في طريقة خوضها، وإستقدام خدمات من مصادر خارجية قد تكون على حساب السيادة.

أ- لا تماثلية الصراعات المعاصرة.

بعد تفكك الكتلة السوفياتية أصاب العالم المعاصر سلسلة من التحولات العميقة، وبالتالي حصل تحول في الحروب، لأن المعايير القديمة للمواجهة أي ما يعرف بالحرب التقليدية أو الحرب المتماثلة بين قوتين عظمتين، بجيوشهما المتطورة وتحالفاتهما الثابتة، قد انكفأت لصالح الحرب اللامتماثلة. هذا المفهوم الذي بدأ يظهر في العام ١٩٩٠ برز بقوة بعد أحداث الحادي عشر من أيلول العام٢٠٠١، التي أدّت الى تظهير نوع جديد من التهديد للأمن الوطني والدولي، وهو تهديد عابر للحدود، وبات يُعرف تحت مسمّى الإرهاب العالمي.

لم يرَ الجهاد العالمي الذي غالباً ما صنّف ضمن النظريات غير العملية، منذ أن وضع أسسه وحث عليه سيد قطب،[١] صدى عالمياً لدعوته كما كان يتمنى في ذلك الوقت؛ بالرغم من ظهور بعض الجهاديين على المستوى المحلي في دول مختلفة من العالم الى حين ظهور "القاعدة" ومن ثم "الدولة الاسلامية" مؤخراً حيث باتوا يحتكرون دون منافسة وبصورة متزايدة، غالبية نشاطات وإهتمامات أجهزة الإستخبارات والقوى الأمنية في معظم دول العالم المنضوية في منظومة الحرب الدولية على الإرهاب.

هكذا، يستنزف هذا النوع من الصراع الذي لا يعرف نهاية، رغم قتل زعيم تنظيم القاعدة ورمزها أسامة بن لادن، عديد ووسائل القوى العسكرية في الوقت الحالي. مما أوجب تطوير في معايير الأمن لتفعيل القدرة على التأثير في هذا الصراع كون الدولة لم تعد قادرة بقواها الذاتية على القيام بذلك كما أسلفنا.

---

[١] سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي، كاتب وأديب ومنظر إسلامي مصري وعضو سابق في مكتب إرشاد جماعة الإخوان المسلمين.

ب- **تطوّر معايير الأمن.**

لا تنفك معايير الأمن، التي تُقرَر عادة من قبل المستوى السياسي المُنقاد من الرأي العام خاصة على أبواب الإنتخابات في الدول الديموقراطية تتوسع يوماً بعد يوم، كما قال جان جاك روش "عندما يتحول حفظ الأمن الى حفظ النظام، تتلاشى القدرة على التمييز بين الأمن والدفاع، وتصبح الممارسات المقبولة على الصعيد الداخلي كحراسة المنشآت، النقل، والتحريات منتشرة في المهمات الخارجية".[١]

أخيراً، يفرض المفهوم الجديد للأمن العالمي على الحكومات إيجاد إستجابة فعّالة، ملائمة ومتوازنة، لأن الأمن لم يعد يعني فقط القوى العسكرية بل أصبح شاملاً مظاهر أخرى كالإقتصاد، البيئة والأمن الإنساني وهكذا يصبح إيجاد حلول بديلة جاهزة من الأولويات، وهذا ما دفع بشركات الأمن الخاص الى تطوير خدماتها، لتكون جاهزة غب الطلب.

٢- التعارض بين منطق السوق والأهداف السياسية.

إنَّ الغالبية العظمى من الشركات العسكرية الخاصة التي وقعت عقود طويلة الأمد مع الدول الغربية، هي شركات فرعية للمجموعات الصناعية الكبرى، ومرتبطة بصورة وثيقة مع المجموعات الصناعية العسكرية، ذات الإمكانات المالية الهائلة، لكن هذه الشركات تخضع لمنطق مساهمة مختلف، مثل صناديق الإستثمار والشركات الدولية القابضة الممولة من رؤوس أموال خاصة.[٢]

أ- **منطق السوق، الربح والخسارة.**

تنقاد هذه الشركات لمنطق تحقيق الهدف ألا وهو الربح المادي، لذلك فإنّ الخطر الأول الذي يمكن ان يظهر هنا يكمن في الإفلاس المفاجئ والإنهيار التام لهذه الشركات، مع أزمة الأسواق المالية التي بدأت العام ٢٠٠٧ والممتدة آثارها لغاية يومنا هذا لذا من الممكن بالرغم من ضآلة الاحتمالات، أن يعمد المساهمون أصحاب رؤوس الأموال الى سحبها من هذه الشركات مما يؤدي الى إنهيار الشركة الأمنية الخاصة الأمر الذي يؤثر على قدرة الدولة والتزاماتها تجاه المجتمع الدولي أو الدول الصديقة والحليفة وحتى اتجاه جيشها الوطني، إذاً إنّ الخطر جدّي وواقعي.

من ناحية أُخرى قد تُعَرِّض شركة خاصة ملتزمة بالعمل جنباً الى جنب مع القوات المسلحة الوطنية، مهمة هذه الأخيرة للخطر في حال إنهيارها للسبب الذي ذكرناه أعلاه،

---

[١] Jean-Jacques ROCHE, **Privatisation de la sécurité ou les nouveaux mercenaires**, Les rendez-vous du Chear, paris, 2008, p. 7

[٢] مثل الشركات الأمنية الأفغانية الخاصة المتخصصة بمواكبة القوافل، لديها ١٠٠٠٠ موظف، تمارس غالبية انشطتها في جنوب البلاد (هلمند وقندهار) معقل الأخ غير الشقيق للرئيس الافغاني.

فالخطر هنا يرتبط بنجاح المهمة العسكرية للقوات المسلحة الوطنية أو فشلها وبالتالي فشل سياسة الدولة، وبالتالي ألا يعد هذا تخلي عن وظيفة من الوظائف السيادية للدولة؟

ان الشركات العسكرية الخاصة غير موثوقة التبعية على المدى الطويل، كونها في سوق التنافس والإستحواذ وما يطبع مسيرتها هو الدمج والشراكة والبيع هكذا إشترى عملاق الإلكترونيات الأميريكي" L3communication " الشركة الأمنية MPRI، كما إندمج هذا العملاق مع شركة TITAN CORP. يكون مستوى الخطر السيادي بنسبة أقل إذا كانت الشركة الشارية من نفس جنسية الشركة المباعة، وبالعكس في حال كانت الجنسيات مختلفة، وفي كلتا الحالتين تواجه الدولة الزبون تغييرات بالسياسات العامة للشركة وبالتالي على القرارات الاستراتيجية للدولة نذكر هنا على سبيل المثال الشركة البريطانية ARMOR GROUP، التي بيعت الى الشركة الدانماركية G4S.[١]

يُعتبر الربح المادي الهدف الأساس للشركات الخاصة، بالرغم من أنها تظهر ميلاً مثالياً للأفكار الديموقراطية، وتتغذى هذه الشركات من عدم الإستقرار العالمي وقد عرفت فورة من الربحية غير مسبوقة من خلال صراعين مفتوحين لغاية كتابة هذه السطور في العراق وأفغانستان بصرف النظر عن قانونية عملها أو عدمه أو مدى تطابق خدماتها مع سيادة الدولة حيث مسرح عملياتها كالعراق مثلاً.

ب- **مشاركة الدولة في ضمان الأمن.**

أحدث اعلان الرئيس الافغاني حميد كرزاي العام ٢٠١٠ عن وجوب مغادرة الشركات الأمنية الخاصة أفغانستان ترددات واسعة في عالم الأمن الخاص، وكذلك في دول التحالف الذي شن الحرب على الإرهاب(تبين الصورة رقم (١) هذا الإعلان وعدد المقاولين الأمنيين في أفغانستان).

بالنسبة لهذه الدول إن الشركات الأمنية الخاصة هي الضامن الأساس لأمن بعثاتها الديبلوماسية وللمباني الرسمية التي تستخدمها، ولكن بالنسبة للحكومة الأفغانية هذه الشركات الخاصة هي إهانة دائمة لسيادة الدولة. أما من ناحية أخرى، تنص الإتفاقيات الدولية على أن حماية مباني السفارات ومحيط البعثات الدبلوماسية تقع على عاتق الدولة المُضيفة، لكن الواقع هو غير ذلك إذ يتولى حراسة المباني في العاصمة الأفغانية مقاولي أمن تابعين للشركات الخاصة، أليس هذا أيضاً تخلي عن وظيفة من الوظائف السيادية الدولة؟

---

[١] Jean-Jacques Roche، Privatisation de la sécurité ou les nouveaux mercenaires، Opcit، P ٣٨.

تُشكل الأطماع والحوافز المادية للشركات الخاصة تهديداً أساسياً لتقاسم الوظائف السيادية مع الحكومات، حيث إنّها تتبع سياسة زيادة الأرباح وتبدو أن هذه الأهداف على طرفيّ نقيض بالنسبة للأهداف السياسية للدولة الزبون. ضمن هذا السياق كتبت ديبورا افانت:" ان قيام الولايات المتحدة، بريطانيا، اوستراليا، والأمم المتحدة باستئجار خدمات الأمن الخاص، يحد من سيطرة الدولة على أراضيها الوطنية ويعقد لاحقاً حل الأزمة".[١] وخلُصت الى تنبيه الدول من مخاطر الخصخصة، داعيةً الى الحفاظ على هامش بين العام والخاص وبالتالي الحفاظ على سيادة الدولة في حقل الأمن وعلى مهارات الجيوش النظامية.

٣- إتكّال الجيوش الوطنية على الجيوش الخاصة.

لم تُشكّل الصرخة التي أطلقها دوايت أيزنهاور حافزاً للحد من الإستعانة بمصادر خارجية التي بدأت في الولايات المتحدة مع الحرب الكورية لتعزيز المجهود الحربي، وتسارعت وتيرتها مع الحرب على أفغانستان ومن ثم العراق، حتى بلغت مرحلة اللاعودة. كان أيزنهاور قد أطلق صرخته بالقول "يجب ان نحصّن أنفسنا، في مواجهة التأثير غير القانوني الذي تسعى مجموعات الصناعة العسكرية الحصول عليه، سواء كان هذا السعي علناً أم سراً".[٢]

أ- الهجرة من الجيوش النظامية.

ان "الإنهاك" ظاهرة لا تزال تتفشى في الجيوش الغربية منذ بداية القرن الواحد والعشرون مما أدّى الى الجنوح الحاد للجيوش نحو القطاع الخاص. هذه الظاهرة تبدو واضحة ومترسخة في جيوش ضفتيّ الأطلسي، في الواقع فإنّ العتاد الحديث الذي وضع بتصرف مقاولي الشركات العسكرية الخاصة بالإضافة الى الرواتب المرتفعة وحافز حب المغامرة شكّل عوامل جذب للعسكريين القدامى للعمل كمقاولين أمنيين لدى هذه الشركات.

أشارت الى ذلك ديبورا أفانت كظاهرة هجرة من العام الى الخاص، واضعة كأولوية الرواتب المغرية التي تمنحها الشركات الخاصة للعسكريين القدامى كحافز لتطويعهم كمثل هذا الإعلان: "ساعدونا، مطلوب عسكريين مرشحين يتمتعون بخبرة عسكرية و/أو قانونية. جميع من لديه تجربة في قوات النخبة بشكل خاص هو شخص مرحب به. يجب أن يتمتع المرشح بالقدرة للعمل في محيط معاد لمدة طويلة. الراتب: مغر".[٣]

---

[١] Deborah AVANT, **The market for force : the consequences of privatizing security**, Cambridge University Press, 2005,p 302.

[٢] الرئيس الامريكي دوايت أيزنهاور، خطاب نهاية رئاسته، ١٧ كانون الثاني ١٩٦١.

[١] Deborah Avant، Opcit.، ص١٦٧.

إضافة الى ذلك، تشكّل هجرة بعض العسكريين من وحدات النخبة الى الشركات الخاصة خسارة على الدولة، لا سيّما لناحية تكلفة التدريب والتأهيل للوصول بالعسكريين الى هذا المستوى من الإحتراف، كذلك تشكل بعض الإختصاصات مثل طياري الطوافات أو المظليين أو خبراء المتفجرات تكلفة لا يستهان بها على خزينة الدولة لإعدادهم للقيام بهذه المهمة، فتتلقفهم الشركات الخاصة وهم على أتم الجهوزية للقيام بالمهمات دون أية تكلفة تذكر مع ما يحملونه من أسرار عسكرية وبالتالي تهديد أمن الدولة المصدر وبالتالي سيادتها.(١)

ب- الخاص يضبط إيقاع الخاص.

على أثر الخروقات الخطرة التي إرتكبت في العراق على أيدي مقاولي الشركات الخاصة، أنشأت قيادة التحالف جهاز لمراقبة هذه الشركات العاملة على المسرح العراقي، وذلك بالرغم من أنّ المسلّم به أن تقوم الدولة بمراقبة أعمال الشركات الخاصة على أرضها وفقاً لمنطق السيادة.

سُلمت إدارة جهاز المراقبة هذا لشركة أمنية خاصة أُخرى، وهي الشركة البريطانية AEGIS، إعْتُبرت هذه الشركة من الشركات الرائدة في العراق نسبة الى العقود التي نالتها بعد الحرب العراقية، منح الوضع المستجد لهذه الشركة سلطة عليا تفوق سلطة الحكومة العراقية في تنظيم العاملين على أراضيها وإدارتهم، بالإضافة الى حصتها من العقود فقد شكّلت الوظيفة الجديدة التي أُسْندت اليها قيمة مضافة الى رأس مال الشركة.

تحت اسم projet matrix وضِع مشروع جهاز المراقبة هذا قيد التنفيذ خلال العام ٢٠٠٤ عبر قاعدة بيانات توثّق الحوادث والمخالفات التي يرتكبها مقاولو شركات الأمن الخاصة، لكن توثيق المعلومات في "مركز عمليات إعادة الإعمار" ظلَّ على عاتق شركة خاصة. إذن، إنّ هذا لا يشكل سوى قاعدة بيانات إحصائية، دون أية أهمية للقيادة الأمريكية للتحالف أو للحكومة الوطنية لمحاسبة الشركات في حال أخطأت، حيث كان الهدف الأساس منها هو طمأنة الدولة العراقية التي تخلت عن حماية شعبها لصالح مؤسسات أجنبية خاصة وكما قبلت أن تتخلى عن دورها في سلطتها المطلقة على أراضيها ومراقبة ما يجري عليها لصالح شركة خاصة أخرى.(٢)

---

(١) Noël Schatmann, **Blackwater and Friends : America's Achilles's Heel**?, Danger Room, USA, 2007,p45

(٢) Ibid، P ٥١.

إذا كانت الدولة العراقية فاشلة حينها لا تمتلك مقومات الدولة السيدة، فلماذا لم تُعهد بهذه المهمة السيادية الى قطاع حكومي خارجي أو على الأقل الدولي؛ إذ كان من الأفضل أن يكّلف بهذه المهمة مجموعة من المراقبين التابعين للأمم المتحدة مثلاً، بمنح هذا الإختصاص للقطاع الخاص أظهر بشكل جلي ارادة الدول سواء الدولة المضيفة العراق او دول التحالف بالتسليم لقطاع المقاولين على حساب سيادة الدولة.

٤- إحباط لدى القوى العسكرية النظامية.

يوَّلِد الإختلاط المفروض صراع مصالح بين المدنيين والعسكريين كما يمكن أن يتعارض حقل عمل بعض الشركات، مثل شركات الدعم الإستراتيجي، في بعض الأحيان مع نشاطات العسكريين النظاميين لا سيما في ظل الفروقات الموجودة في سلوك العسكريين وموظفي الشركات الأمنية الخاصة من حيث طرائق العمل والإنضباط على سبيل المثال.

أ- مشكلة قيادة مقاولي الشركات العسكرية الخاصة.

يتم منح هذه الشركات عقوداً لتقديم خدمات مُحَدّدة ولا تكون بالضرورة مرتبطة بأي نشاط للقوات النظامية العاملة في مسرح العمليات، من هنا يصبح بديهياً، أن يشاهد العسكريون النظاميون مدنيين مسلّحين داخل بقعة عملياتهم من دون أن يكونوا على علم بمهمتهم ولا بأهدافهم على المدى القصير ولا على المدى الطويل.

تظهر هذه الإشكالية بصورة مستمرة في أفغانستان مثلاً، مع الشركات الخاصة المكلفة حماية الطرقات السريعة الدائرية التي تعبر الحدود الأفغانية، لأسباب متعددة منها معرفتهم بطبيعة المنطقة، تعمد هذه الشركات الى إستخدام السكان المحليين أو الميليشيات الخاصة للقيام بهذه المهمة لكن من الصعوبة أحياناً التمييز بين هؤلاء المقاولين والمتمردين الذين يخوضون الحرب ضد قوات التحالف، مما يؤدي الى خسائر جانبية خلال حوادث تحصل بصورة متكررة.

ب- مقاولو الشركات الخاصة جزءً من المشهد العسكري.

شكّلت خصخصة المهمات المحورية للأمن والدفاع، ظاهرة تترسخ يوماً بعد يوم في أذهان العسكريين، فقد إعتاد العسكريون والمدنيون على رؤية بعضهم البعض في الميدان، وأخذ مقاولو الشركات الخاصة يندمجون شيئاً فشيئاً في المشهد العسكري. لكن لا يُمكن أن يمرّ هذا الخليط مدني-عسكري من دون أن يسبب بعض الإشكاليات، المُرْتبطة بشعور العسكريين النظاميين تجاه ما يحصل إذ يشعر جنود التحالف العاملين

في العراق وأفغانستان وعلى رأسهم الأمريكيون بإنزعاج واضح عند مقارنة وضعهم بوضع مقاولي الشركات الخاصة.[1]

يظهر العسكريون النظاميون وبشكل علني إحباطاً ممزوجاً بالغضب، وهذا الإحباط عائد للمبالغة الفاسقة بالوسائل الموضوعة بتصرف شركات الأمن الخاص من تسليح، ألبسة خاصة، رواتب مرتفعة، حرية الحركة، مسؤولية وحرية مناورة. من ناحية أخرى من الممكن أن يؤثر عمل الشركات الخاصة في ادراك الرأي العام المتأثر بشعور العسكريين جدوى وأهمية وجود المؤسّسات العسكرية النظامية وبالتالي المس بإحدى مظاهر سيادة الدولة أي الدفاع.

مقابل ظاهرة الخصخصة، لا يتردد بيتر وارن سينغر في الإشارة الى فشل الجيوش الوطنية مما حتّم إستبدال العسكريين بمقاولين للقيام بمهامهم المعتادة مثل نزع ألغام، أعمال هندسية والإستعلام، الأمر الذي يُمكِن أن يترجم كفشل حقيقي، ويتكّلم أيضاً عن: " تهديد لمركز العسكريين في المجتمع"، لذا يستخدم سينغر عبارات قاسية لتوعية وإحياء الحس الوطني لدى الحكومات لإستعادة وظائفها ولتنبيهها لخطر الخصخصة الإعتباطية التي تتسم بالفوضى وسوء التنظيم.[2]

٥- **مكافحة التمرد، ودور الشركات الخاصة.**

يمكن أن يؤدي تأثير لاعبي القطاع الخاص على حقل المعركة الى إنعكاسات لا يمكن تجاهلها، وقد يطال بعضها المستوى الإستراتيجي لا سيّما في حالات وقوع أخطاء مميتة أو ضحايا النيران الصديقة. لكي لا يكون كلامنا شمولياً، نرى أنّه من المناسب أن نتطرق الى مرحلة معركة الفلوجة وأسبابها، وتلاشي أي دور للدولة العراقية في تقرير بدئها أو إنتهائها.

أ- **الدولة بحاجة لدعم شعبها.**

في العام ٢٠٠٤ تعرّض أربعة مقاولين من شركة بلاك ووتر الى هجوم من قبل متمردين عراقيين قتلوا على أثره، وتم بعدها التمثيل بجثثهم بطريقة أثارت الرأي العام بعد نقل وسائل الإعلام ووسائل التواصل الإجتماعي لهذه المشاهد المروعة. أطلقت هذه العملية هجوماً أميريكياً واسعاً على مدينة الفلوجة العراقية قُتِل على إثره، ستة وثلاثين عسكرياً أميريكياً وحوالي مئتي "متمرد" وستماية مدني وجرح عدد كبير من الطرفين، بالإضافة الى

---

[1] Sami MAKKI, Processus et bilan de l'externalisation dans l'armée britannique : Quels enseignements pour la France?, Centre d'études en sciences sociales de la défense et Groupe de recherches interdisciplinaires sur la sécurité et la paix 2004, P. 265.

[2] Peter Warren Singer ، Opcit ، P .189

الدمار الذي أصاب المدينة.[1] في هذه الحالة هرع الجيش النظامي لنجدة موظفين يتقاضون رواتبهم من شركة خاصة والإنتقام لهم، فأدّى هذا التحول في دور القوى العسكرية الى تشوه صورة الوظيفة التي تؤديها؛ ليس فقط لدى الرأي العام الأمريكي بل أيضاً لدى الحكومة العراقية التي تخلّت كلياً عن وظيفتها بحماية شعبها حتى ولو كان هذا الشعب متمرداً.

تقتضي هذه الصراعات اللامتماثلة مثل التمرد، تبني أساليب ووسائل ملائمة غير تقليدية للتعامل معها، حيثُ يواجَه المتمردين بوضع إستراتيجية ملائمة من الدول التي شاركت في حروب القرن الواحد والعشرين. ولعرض ذلك بشكل واضح، سنذكِّر بالمبادئ التي وضعها دافيد غالولا[2]، لحرب العصابات، وكيفية مكافحتها وهي، إنّ الدعم الشعبي هو حيوي بالنسبة للمتمردين وللقوى الموالية على السواء، إنّ هذا الدعم يتأتى من حركة عدد قليل من الناشطين ويتوجب على القوى الموالية مقارعة حججهم، انّ الدعم الشعبي لا يتحقق للموالين إلا اذا كانوا بموقع قوة مرتكزين على منظمة سياسية منتشرة ومترسخة في صفوف الشعب، يجب عدم تبديد الجهود والوسائل من خلال نشرها في البلاد بل يجب حشدها تباعاً في المناطق المتوترة إنطلاقاً من هذه المبادئ نجد أنّ كسب الشعب هو جوهر الصراع بين الحكومة والمتمردين.

إنّ موقع الشعب هو في قلب منظومة مكافحة حرب العصابات والتمرد، ومن هنا فإن كسب عقل وقلب الشعوب يشكّل أفضلية أولى للتفوق على المتمردين الذين يخوضون هذه الحرب، بغية الإنتصار على المتمردين يجب قطع الرابط (متمردون- شعب) وكسب دعم الأخير، وهذا صعب على الجيوش الوطنية التي تكافح التمرد وشبه مستحيل على مقاولي شركات الأمن الخاص كما هو حاصل في العراق وأفغانستان.

ب- **<u>محاسبة المقاولين عن مخالفاتهم.</u>**

تتعدد الحوادث التي تحصل مع مقاولي شركات الأمن الخاصة ولا تكون المحاسبة في غالبية الأحيان على قدر المخالفة او قد لا تكون بالمطلق، حسب جمعية المحاسبة الأميريكية، ففي العام ٢٠٠٩ تعرّض أكثر من ٣٠٠ عسكري أمريكي لملاحقة قضائية لأعمال جنائية إرتكبوها خلال تأدية مهامهم في الخارج، بينما لم يتعرض اي مقاول أمني لملاحقة من هذا النوع خلال العام نفسه.

---

[1] Ibid، P 46.

[2] ضابط فرنسي، خريج الكلية الحربية سان سير، كان شاهد على حربين في مرحلة ازالة الاستعمار الفرنسي، قبل ان يصبح باحثاً في جامعة هارفرد، له كتابات عدة في حرب العصابات والحروب اللاتماثلية.

فـي مقـال نشـر فـي العـام ٢٠٠٩ فـي صـحيفة لومونـد أشـار جـاك فوللـورو الـى تجاوزات"شركات المُرتزقة الحديثة" وفقاً لتعبيره، فقد حصل عدد من الإقالات لمستخدمي شركة بلاك ووتر بين العام ٢٠٠٣ والعام ٢٠٠٧ بلغ حوالي ١٢٠ إقالة، من ضمنهم حوالي ٢٥% مرتبطة إقالتهم بمخالفة إستعمال الأسلحة و٢٥% تعاطي مخدرات أو إسراف بتناول الكحول. لم يقدم أي منهم الى المحاكمة في الدول حيث إرتكبت المخالفة أو الى الدولة حيث تتمركز الشركة حسب السيادة القضائية للدول وبالتالي يعد ذلك تنازل او تغييب الولاية القضائية للدولة التي هي إحدى الوظائف السيادية الأساسية.[1]

ج- **فقدان ثقة الشعب بالدولة.**

أرهقت الإعتداءات والمخالفات المذكورة أعلاه، الرأي العام الدولي ودفعته الى السأم بسبب تصرفات مقاولي شركات الأمن الخاص، كما ألحقت هذه التصرفات الضرر في جهود مكافحة المتمردين وعززت التفاف الشعب حولهم، مما أدّى الى إضعاف الحكومات وفقدانها السيطرة على جزء من شعبها كونها أصبحت عاجزة عن حمايتهم.

ينتهج العسكريون المنتمون الى القوى النظامية نهجاً أكثر إحتراماً لعادات وتقاليد الدول التي يعملون على أراضيها، في هذا الإطار يمكن القول أنه يجب أنّ يتوصل العسكريون والمدنيون الى حل عبر مخطط منهجي يؤدي الى نجاح الاستراتيجية الموضوعة لمكافحة التمرد وإحترام سيادة الدول وعادات الشعوب، وعلى مقاولي شركات الأمن الخاص أن يعملوا على محو صورة المُرتزقة التقليدية عبر محاولتهم كسب الإحترام ولكي يصبحوا لاعبين فاعلين في حقل الأمن غير الحكومي.

أصبحت شركات الأمن الخاص لاعباً اساسياً في العمل العسكري والسياسي وكما أسلفنا فإنّ اللجوء المطلق الى خدمات هذه الشركات يحمل في طياته مخاطر جمة على سيادة الدولة، التي يجب عليها في حال إضطرت للجوء الى خصخصة الأمن أن تقوم بذلك بحذر وتأني، كما يُمكن أنّ يهدد قطاع الأمن الخاص السياسة الخارجية للدولة، وإظهار الدولة بمظهر العاجزة عن المحاسبة لغياب النصوص القانونية الخاصة بذلك.

٦- الجوانب القانونية لشركات الحرب.

تكمن الأهمية في هذا المجال في التأكد من أن الشركة تحترم ميثاق السلوك الحسن ومعرفة نسبة هذا الإحترام، مما يسمح لنا أنّ نفكر بإمكانية قيام الدول الديموقراطية بِمَنح أهمية قصوى للإلتزام بالمعايير القانونية من قبل شركات الأمن الخاص وفي هذه الحال عندما تلجأ تلك

[1] Jacques Follorou, « L'Afghanistan, nouveau marché des sociétés militaires privées », In **Le Monde**, France, 20 novembre 2009

الدولة الى الشركة الخاصة في إطار عملياتها العسكرية تكون متأكدة أن هذه الأخيرة ستحترم القوانين الوطنية في ظل غياب الإطار القانوني الدولي الناظم لنشاطاتها.

أ- **معيار العمل العسكري القانوني.**

يبدو جلياً في عصرنا الحاضر أنّ الحرب تجد مبرراتها في الذرائع التي أدت الى شنها، بالإضافة الى قوننتها من قبل برلمانات الدول، كما تحظى في بعض الأحيان بغطاء دولي، من ناحية أُخرى يجب أنّ تتمتع عمليات حفظ السلام والتدخل العسكري بالشفافية المطلقة، بدون الدخول بإشكالية الحرب المحقّة أو التبريرات لشن الحرب وما تحمله من جدلية. يدفع تطور وسائل نقل الحدث والمعلومات بوسائل الإعلام الى قيادة الحرب وصنع الحدث حيث تصبح أية حادثة معزولة وبسرعة قياسية قضية عالمية عندما تركز عليها شاشات الفضائيات العالمية وتنتشر بسرعة هائلة على الشبكة العنكبوتية عبر مواقع التواصل الإجتماعي، مما يجعل الرأي العام بموقع الحكم على شرعية الحرب وقانونيتها.

من هنا الحرص على أن يكون كل عمل عسكري "نظيفاً " منسجماً مع قانون النزاعات المسلحة والمواثيق الدولية ذات الصلة حتى لا يثير الرأي العام الدولي. شكل معيار سرعة نقل الحدث والتأثير بالرأي العام الذي عادةً يؤثر بالقرارات السيادية للدولة، سمة العصر الحديث لأنه يؤدي الى تغيير في سلوكيات الدول والحكومات كافةً، كما يمس حالياً الكيانات غير الحكومية، التي تُشكل شركات الأمن والدفاع الخاصة إحدى مكوناتها المتعددة، هذا ما دفع عدد من الحكومات الى محاولة إيجاد إطار قانوني دولي لتنظيم نشاطات الأمن الخاص حفاظاً على سيادة الدولة ووظائفها في هذا المجال.

ب- **وثيقة مونترو.**

حُرِّرت عام ٢٠٠٨ بمبادرة من سويسرا والمنظمة الدولية للصليب الأحمر وثيقة عرفت بوثيقة مونترو، وهي مدعومة حالياً من قبل ٥٤ دولة.[1] تحاول هذه الوثيقة ردم الثغرة القانونية التي تحيط بالشركات الأمنية الخاصة من خلال تحديد مجموعة من القواعد المُلزِمة لها.

تُعيد وثيقة "مونترو" التأكيد على التزام الدول بضمان إمتثال الشركات العسكرية والأمنية الخاصة العاملة في النزاعات المسلحة لأحكام القانون الدولي. كما وتعرض الوثيقة توصيات مستمدة من الممارسات الجيدة للدول ويشمل ذلك التحقق من سجل الشركات

---

[1] ملحق مرفق برسالة وجهها الممثل الدائم لسويسرا في الجمعية العمومية للامم المتحدة، الى الامين العام لهذه المنظمة بتاريخ ٢ تشرين الاول ٢٠٠٨،Document de Montreux sur les obligations juridiques pertinentes et les bonnes pratiques pour les États en ce qui concerne les opérations des entreprises militaires et de sécurité privées opérant pendant les conflits.

والنظر في الإجراءات التي تستخدمها للتدقيق في تعيين موظفيها. كما تطلب من الدول إتخاذ إجراءات ملموسة لضمان إمكانية مقاضاة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عند حدوث إنتهاكات جسيمة.

لا تكتفي الوثيقة بالتذكير بالنصوص القانونية ذات العلاقة، بل تتعدى ذلك إلى تعداد ما تسميه "الممارسات الجيّدة". على هذا الصعيد، أوردت الوثيقة سبعين توصية، يؤدّي الأخذ بها إلى تعزيز مساعي الدول لإحترام القانون الدولي والقوانين السيادية المحلية، من دون أنّ تتحوّل تلك التوصيات إلى قوانين مُلزِمة بحدِ ذاتها، توصي الوثيقة على وجه الخصوص الدول بعدم الالتجاء إلى التعاقد مع الشركات الخاصة لتنفيذ مهام أمنية تتضمن اللجوء إلى استخدام القوة، وإلى التأكد من حسن سمعة الشركات التي تستعين بها وأن تضع نظاماً خاصاً للإشراف والمراقبة على أدائها وقواعد محاسبة إذا إقتضى الأمر. لا تزال الوثيقة لغاية إعداد هذا البحث موضع نقاش وإجتماعات متواصلة ولم ترقَ بعد الى مستوى النص الدولي الذي يضبط عمل هذه الشركات ويحد من تأثيرها على سيادة الدولة بضمانات أُممية.

خلاصة الفصل الثاني

تعددت مهام شركات الأمن الخاص وتَشعَبت الخدمات التي تُقدمها حيث أمكن تصنيفها الى خمسة أنواع، وهي المُرتزق الكلاسيكي، شركات القتال الخاص، شركات الدعم الإستراتيجي، شركات الخدمات اللوجستية وشركات الإستشارات، تفاوتت أخطار هذه الشركات على سيادة الدولة بحيث شكلت شركات الدعم الإستراتيجي وشركات الإستشارات الخطر الأكبر بسبب طبيعة الخدمات التي تقدمها.

أصبحت شركات الأمن الخاص متغلغلة في البنى الهيكلية للدول حتى وصلت الى قطاع يتسم بالحساسية المطلقة وهو قطاع الإستخبارات والمعلومات، حيث وُضِعت أسرار الدولة بين أيدي شركات هدفها الأساسي الربح المادي مما جعل أمن الدول القومي تحت رحمة بضعة موظفين بالغالب من غير جنسية البلد الزبون، مما يعني ذلك من أخطار متعددة ليس أقلها تسرّب المعلومات الى أطراف أُخرى.

أدّى الإستعمال المفرط لشركات الأمن الخاصة في أفغانستان ومن ثم في العراق، الى لفت الإنتباه حول وجود طريقة جديدة في خوض الحروب والصراعات إذ أنّه بعد التدخل العسكري ونجاح القوى العسكرية في السيطرة على الأرض، تفرض مسارح العمليات على الدول المتدخلة عمليات طويلة الأمد لتأمين الإستقرار وإعادة الإعمار قد تستهلك تللك العمليات جهود الجيوش النظامية التي هي في الأساس غير مؤهلة لهذا النوع من العمليات المرهقة.

طرح إستخدام شركات الأمن الخاصة العديد من المشاكل القانونية، خاصة لدى الدول التي تستخدمها وبرزت الكثير من المخالفات القانونية التي إرتكبها أفراد هذه الشركات في العراق وأفغانستان على وجه التحديد، أضف الى ذلك، مشكلة تأثير إستخدام هذه الشركات على سيادة الدولة، وهي التي أصبحت لاعباً رئيساً على المسرح الدولي وتؤثر في الوظائف السيادية للدول.

قاربت الحكومات خصخصة الأمن من منظار التقليد للدول الانكلو – ساكسونية، مدفوعة بذريعة الفائدة الإقتصادية، وإكتسابها المرونة وحرية المناورة بتحررها من القيود القانونية والبرلمانية المفروضة عليها، كذلك بمُقاربة إجتماعية تتمثل بحساسية الرأي العام تجاه الخسائر البشرية في صفوف العسكريين النظاميين إنّ هذه المقاربات لم تكن كلها صائبة وخاصة المقاربة الإقتصادية، لما يحمله ميدان المعركة من متغيرات من الصعوبة بمكان التنبوء بها.

إنّ الإدانة للمُرتزقة وصولاً للشركات الأمنية الخاصة تُفَسر بضغط التاريخ والذاكرة الجماعية العالمية وخاصة المتجذرة خلال حقبة الستينات والسبعينات من القرن الماضي بوب دينار، جان سكرام، مايك هوار، كريستيان تافرنية، أسماء تثير المخيلة في عالم مليء بالغموض. لذلك فكل محاولة لخصخصة الأمن قد ينظر اليها كالغاء لدور الدولة أو الحد منه، إذ تفقد الدولة ما يشكل إحدى دعائم وجودها عنينا به "إحتكار القوة الشرعية" حسب نظرية ماكس ويبر.

خلاصة، توصيات وخاتمة

عُرفت ظاهرة استخدام الدول لمقاتلين في الحروب مقابل أجر مادي من دون أن يكونوا من جنودها منذ العصور القديمة، لكن منذ تسعينيات القرن الماضي ظهرت شركات الأمن الخاص وشكلت تحولاً في المفاهيم العسكرية والسياسية، ولأول مرة في تاريخ الدولة القومية تتنازل الحكومات طواعية عن أحد أهم حقوقها، وهو إحتكار حق إستخدام القوة وتفويضه لهذه الشركات. قدمنا خلال بحثنا لمحة تاريخية عن المُرتزقة بالإضافة الى تعريف مجالات الخبرة لدى الشركات العسكرية الخاصة، وأظهرنا تأثير خصخصة الأمن على السيادة.

يُبين التصنيف الذي وضعناه الحقول التي تُغطيها نشاطات شركات الأمن والدفاع الخاصة ويُظهر الخطر الذي يشكله الإستعانة بمصادر خارجية على الدولة، لأن شركات الأمن الخاصة تحولت الى ميدان المواهب الحقيقية التي يمكن إلى حد ما أّن تشكل بديلاً عن القوات النظامية. إنّ الدور المهم لشركات الاستشارات في التأثير على سيادة الدولة، قد شكلت جوهر الجدل حول خصخصة الأمن كما تم التطرق الى مقاربات مختلفة لتوضيح أسباب لجوء الدول الى خصخصة الأمن.

تبدو الحاجة ملحة الى تنظيم أدبيات هذه الشركات ووضع الأُطر القانونية لعملها وعلاقتها مع الجيوش الوطنية بحيث يترافق الإطار القانوني للشركات العسكرية الخاصة بالفكر السياسي الناضج، سواء على المستوى الوطني أو الدولي. هذا التفكير يساعد على إعادة تحديد الأدوار بين الجهات الحكومية والشركات الخاصة حول إستخدام القوة المسلحة، بشكل تكون الدولة صاحبة القرار والجهة الرقابية لنشاطات هذه الشركات وبالتالي تمارس وظائفها السيادية عليها.

تبين لنا أن وجود هذه الشركات على الصعيد الدولي أو الوطني يمثل خطراً على وظائف وسيادة الدول، حيث يمكن إستغلالها لزعزعة الأمن في دولة ما أو إسقاط حكومة شرعية، والواقع الدولي يؤكد ذلك ويبين خطورة هذه الشركات على الأمن كما على الإستقرار الداخلي للدول. تنشأ هذه الشركات بموجب نصوص تشريعية أو تنظيمية داخلية لدولة ما، هذه النصوص تسري فقط على إقليم هذه الدولة ولا يمتد خارجه، وطبقاً لمبدأ السيادة فإنّ القوانين الوطنية للدولة الزبون يجب أن تُطبّق عليها وهذا ما ترفضه هذه الشركات وتتمسك بالحصانات الخاصة.

أدّى تبني الدولة معيار الخصخصة وقبولها بالتخلي عن سيادتها لصالح القطاع الخاص، بالإضافة الى تمدد نطاق الدولة في العصر الحديث وفقدانها جزء من سلطتها لصالح الشركات الخاصة، ووجود كيانات خارجة عن منظومة الإدارة العامة تشارك الدولة حقها بالإكراه الشرعي، وهذه الشراكة تهدد وظائفها السيادية في هذا المجال إن لم ترتبط بضوابط محددة، ورقابة صارمة.

تَعْمد بعض الحكومات منذ العام١٩٩٢ الى خصخصة الأمن، في هذا الصدد نشير الى أنّ الخصخصة تتضّمن وجهيْن نقيضين لمبدأ واحد. فلدينا من جهة الإستعانة بالمصادر الخارجية التي توجب على الحكومة أن تتخلّى عن بعض وظائفها التي يفترض أن تقوم بها قواتها العسكريّة، كالنقل والتغذية، وتحليل المعلومات وهي مهمّات مفوّضة إلى مؤسسات في القطاع الخاص يقوم بها عمّال مدنيّون، وعليها من جهة أخرى المحافظة على سيادتها.

إذا كانت الإستعانة بالمصادر الخارجيّة قد تطوّرت بشكل كبير وأصبحت معياراً عالمياً، فالنقد الذي يطالها ليس مطلقاً؛ لأن هذه الإستعانة تطرح مشاكل عدّة تتعلّق بالطريقة التي تحصل فيها، وبالقطاعات المتعلّقة بها كالنشاطات العسكريّة التي تؤول إلى الدول بحسب التقاليد وبالمخاطر التي تنتجها، تستثمر الدول أيضًا في ظاهرة الخصخصة التي ترتكز على السماح لشركات عسكريّة خاصة بتزويد المجتمع الدوليّ بخدمات عسكريّة، تحتلّ هذه الشركات مكان القوات العسكريّة في إدارة العمليّات وفي توفير خدمات الأمن.

بالاضافة إلى السوق الاقتصاديّة المزدهرة تواجه هذه الظاهرة مشاكل متعدّدة فما هو السبيل إلى تنظيم هذه النشاطات؟ كيف نوفّق بين الفعالية والأدبيات؟ تصطدم محاولة إيجاد الأجوبة بحالة اللاإستقرار التي يشهدها قطاع في حالة من الحركة الدائمة، وبإمكانية وجود لعبة مزدوجة غامضة يمارسها منفّذو الخصخصة، وهذه الاسئلة من الممكن أن تكون موضوع بحث علمي.

لم نتطرق خلال بحثنا الى الخصخصة بالتفصيل وآلية تنفيذها، كونها أُشبعت بحثاً من قبل العديد من الكتّاب ولكن مفاهيمها كانت ظاهرة خلال تحليل خصخصة الأمن، كذلك الأمر بالنسبة الى الوظائف السيادية للدولة لم نفرد حيزاً خاصاً لكل وظائف الدولة السيادية بل حللنا السيادة ومفاهيمها وركّزنا على وظيفة الأمن كونها محور بحثنا الأساسي، بالإضافة الى الوظائف التي يمسها الأمن مباشرةً كالقضاء والعدل.

يجب أن نفتّش عن فعالية التجربة الدولية في مجالي الخصخصة والإستعانة بالمصادر الخارجية لتنفيذ أعمال عسكرية، إنّ رفد بعض وظائف الدولة السيادية بالمصادر الخارجية يجب إعتبارها نوعاً من التأقلم والتطوّر الذي يُراد من خلاله زيادة تنافسيّة الدولة في المجتمع الدولي، وليس تخلٍ مطلق عن وظائفها أليست الخصخصة في وجوهها كافة الجزء الأكثر وضوحًا لتطوّر مفهوم للدولة ولدورها تجاه المجتمع؟

يبدو إنّه من غير المحتمل أن تتحرك الدول نحو إعادة تأميم سلطة الإكراه بل على العكس هنالك طلب متزايد على هذه الخدمات حيث نرى أن القوى الرائدة في العالم منغمسة في الظاهرة حتى مستوى الإندماج بين العام والخاص وفقدان الحد الذي يفصل بينهما لصالح الخاص، من ناحية ثانية هنالك محاولات لوضع نصوص محلية ودولية ترعى عملها وتنظمه، ومن الواجب وضعها قيد التنفيذ بأسرع

وقت ممكن، لذلك إن خطر تخلي الدولة عن وظائفها السيادية في خصخصة الأمن الدفاع هو قائم فعلاً في حال تركت الدولة هذا الموضوع لمنطق السوق لم تضع له إطاراً محدداً ينسجم مع سيادتها.

في حال تخلّف الدول عن سنّ التشريعات اللازمة ووضع الضوابط فإن للمصالح الخاصة حتماً الأسبقية على العامة، وعندها تتخلى الدول عن وظائفها السيادية وقدراتها طواعيةً لصالح كيانات أخرى، فهل تتآكل وظائف الدولة السيادية لدرجة أنّها تصبح مستهلكة مجردة من المهارات خاصة العسكرية منها وصولاً الى إنسحاب الدولة من المشهد الدولي وفقاً لنظرية ريتشارد هاس؟

لذلك لتلافي هذا الواقع يجب وضع ضوابط لعملية خصخصة الأمن والدفاع بيد أن مسؤولية هذه الضوابط تقع على عاتق اللاعبين كافةً، لذلك قبل إنهاء عملنا، نصرّ على إعطائه توجّهًا عمليًّا ممّا يسهّل عمل الراغبين بالبناء عليه، ونقترح بعض التوصيات التي يثبت صحّتها عملنا لأشهر طوال وقد تنفيها السنين القادمة وهي:

١- على منظمة الأُمم المتحدة:

أ- السعي لإيجاد نصوص قانونية على المستوى الدولي ترعى عمل شركات الأمن الخاص وتحد من خروقاتها للقانون الدولي العام.

ب- ايجاد آلية محاسبة دولية، لمقاضاة شركات الأمن الخاص في حال خرقها سيادة الدول.

ج- الحد قدر الإمكان من إستخدام شركات الأمن الخاص في المهمات الدولية واستخدام الجيوش النظامية لهذه المهمات.

٢- على السلطات التشريعية:

أ- سن قوانين وطنية تُكَوِّن إطاراً لشركات الأمن الخاص تحدد فيها شروط التأسيس والتمويل والإدارة وشروط عملها على الأرض الأم أو خارجها.

ب- إخضاع تعاقد الحكومة مع هذه الشركات لمراقبة برلمانية دورية للتأكد من أن أنشطتها لا تنتقص من سيادة الدولة.

ج- تحديد القطاعات الدفاعية الممكن خصخصتها ونسبة الخصخصة المسموح بها، وحصر الخدمات التي يسمح لهذه الشركات القيام بها أو تقديمها عن طريق وضع قائمة شاملة بالأعمال المسموح بها من خلال أعمال تشريعية مُلزمة للسلطة التنفيذية.

د- على السلطات التشريعية للدولة الزبون او الدولة مسرح العمليات عدم سن قوانين تمنح أية حصانات جنائية لمقاولي شركات الأمن الخاص.

٣- على الحكومات:

أ- إخضاع شركات الأمن الخاص للتحقيق الدوري حول عدم وجود علاقة تربط كبار مسؤولي الدولة بالشركات المذكورة لمنع التأثير على قراراتهم السيادية لصالح هذه الأخيرة.

ب- أن تكون مسؤولة عن تصرفات الشركة مُقدمة الخدمات وأن لا تلقي بهذه المسؤولية على كاهل شركات الأمن والدفاع الخاصة.

ج- عدم التركيز على الوفر المادي الذي تسمح به الإستعانة بالمصادر الخارجية أو خصخصة الوظائف العسكرية، بل يجب الأخذ بعين الإعتبار التأثيرات السلبية لذلك على وظائف الدولة وسيادتها.

د- عدم اللجوء الى شركات الأمن الخاص لإستئجار خدمات متوافرة لدى قواها الوطنية.

٤- **<u>على وزارة الدفاع:</u>**

أ- وضع المقاولين الأمنيين في مسارح عمليات تحت إمرة القادة العسكريين النظاميين.

ب- إلزام الشركات الأمنية الخاصة بمدوّنة سلوك، كشرط للتعاقد معها، تحاكي تلك المعتمدة في الجيوش النظامية للدولة الزبون مع تحديد أُطر المحاسبة في حال خُرِقت هذه القواعد.

ج- معاملة موظفي شركات الأمن مثل معاملة رجال القوى المسلحة للدولة في مسرح العمليات و تطبيق القوانين الوطنية والدولية على أفعالهم، وإخضاعهم للولاية القضائية الوطنية.

د- أن تُعِّد قواها الوطنية وتُدرّبها للوصول الى مستوى تكنولوجي يؤهلها للتعامل مع أنظمة الأسلحة الحديثة ومع النُظم المعلوماتية المُشغِلة لها.

٥- **<u>على الشركات الأمنية الخاصة:</u>**

أ- الإلتزام بالقانون الدولي العام وبالقوانين النافذة داخل الدولة التي تعمل في إقليمها.

ب- أن تلتزم ببروتوكول موّحد تضعه بالإتفاق فيما بينها يراعي أدبيات المهنة ويمحي صورة المُرتزقة التي لا تزال تلاحقها.

ج- وضع شروط صارمة لتجنيد المقاولين فيما يتعلق بالإنضباط وأخلاقيات العمل، وقواعد الإشتباك.

ملحق "أ"

مرفق برسالة خصخصة الامن

لائحة بأهم الشركات الامنية الخاصة العاملة في العراق.[١]

Headquartered in the United States of America

1. AIRSCAN INC
2. BH DEFENSE
3. CACI
4. COCHISE CONSULTANCY
5. COMPUTER SCIENCES CORPORATION (CSC)
6. CRESCENT SECURITY GROUP
7. CSS ALLIANCE
8. CUBIC
9. CUSTER BATTLES
10. DILIGENCE LLC
11. DTS SECURITY
12. DYNCORP INTERNATIONAL
13. EODT
14. H3 LLC (High Security Solutions)
15. KBR
16. KROLL
17. L-3 COMMUNICATIONS
18. MPRI
19. MUSHRIQUI CONSULTING
20. MVM INC
21. NOBLE PROTECTIVE SERVICES
22. NOUR USA LTD
23. PARATUS WORLDWIDE PROTECTION

---

(١) The Privatization of Warfare, Violence and Private Military & Security Companies Jordi Palou-Loverdos Leticia Armendáriz,INVESTIGATION PRESENTED IN GENEVA the UN on October 2011 Working Group on the use of mercenaries

24. PROTECTION STRATEGIES INCORPORATED
25. REED INC
26. RONCO CONSULTING CORPORATION
27. SAIC (SCIENCE APPLICATIONS INTERNATIONAL CORPORATION)
28. SALLYPORT GLOBAL HOLDING
29. SECURIFORCE INTERNATIONAL AMERICA LLC
30. SPECIAL OPERATIONS CONSULTING-SECURITY MANAGEMENT GROUP
31. STEELE FOUNDATION.
32. SYTEX GROUP INC
33. TIGERSWAN
34. TITAN
35. TRIPLE CANOPY
36. U.S. INVESTIGATIONS SERVICES (USIS)
37. U.S. TRAINING CENTRE (a XE company)
38. UNITED PLACEMENTS
39. UNIVERSAL SECURITY
40. VINNELL (Currently part of Northrop Grumman Mission Systems)
41. WAMAR INTERNATIONAL INC
42. WORLDWIDE LANGUAGE RESOURCES INC
43. XE (formerly Blackwater)
44. ZAPATA INC
45. ZKD, LLC

Headquartered in the UNITED KINGDOM

46. AKE
47. AEGIS
48. ALFAGATES
49. ARMORGROUP
50. BLUE HACKEL
51. BRITAM
52. CASTLEFORCE

تابع ملحق "أ"

53. CENTURION RISK ASSESSMENT SERVICES

54. CONTROL RISKS

55. EDINBURGH INTERNATIONAL

56. G4S

57. GENRIC SECURITY

58. GLOBAL STRATEGIES GROUP (formerly Global Risk Strategies)

59. HART SECURITY

60. JANUSIAN SECURITY RISK

61. OLIVE GROUP

62. PILGRIMS SECURITYThe Privatization of Warfare, Violence and Private Military & Security Companies

63. TOR INTERNATIONAL

Headquartered in the UNITED ARAB EMIRATES

66. ARDAN CONSULTING

67. ERINYS

68. ISI

69. SKYLINK ARABIA (SKA ARABIA)

70. STREIT GROUP

71. UNITY RESOURCES GROUP

Headquartered in SOUTH AFRICA

72. BLACKHAWK SECURITY

73. METEORIC TACTICAL SOLUTIONS

74. OMEGA RISK SOLUTIONS

75. SAFENET SECURITY SERVICES

Headquartered in KUWAIT

76. AGILITY LOGISTICS

Headquartered in CANADA

77. GARDA WORLD

78. GLOBE RISK INTERNATIONAL

Headquartered in AUSTRALIA

79. BLP

Headquartered in GERMANY

80. TOIFOR

81. TRANS ATLANTIC VIKING SECURITY (a German-American PMSC)Jordi Palou - Loverdos I Leticia Armendáriz

Headquartered in BARBADOS

82. GREYSTONE

Headquartered in the CZECH REPUBLIC

83. SSL (Safe Security)

Headquartered in SPAIN

84. SERVICIO GLOBAL DE SEGURIDAD E INTELIGENCIA

ملحق "ب"

مرفق برسالة خصخصة الامن

الأسئلة التي وجهت الى بعض أصحاب الإختصاص بواسطة البريد الإلكتروني.[1]

Questions for: Thesis about defense externalization

1- Is there an agreement on a common definition of (contemporary mercenaries).

2- Should we oppose the privatization of defense or push into this direction.

3- What is the acceptable range for the intervention of private defense sector into the governmental sectors of defense and security?

4- Are there certain sectors that shouldn't be privatized?

5- Does the action of privatization of defense threatens the regular military skills or at least weakens it?

6- Is the economic factor is the only factor that leads to privatization of defense or other factors included?

7- At the international level, do you believe that the legal framework for organizing the tasks of the private defense companies?

8- Does the using of regular retired military people by foreign private companies of defense, lead to the loss of governmental authority over its citizen and borders.

9- Are the private defense companies having any influence on official decision –makers especially at the strategic level?

10- Are the local regular frameworks enough for the government to monitor the tasks of these companies?

---

[1] المصدر: مُعِد الرسالة.

بريد الكتروني من السيد لورنس كلين يسمح بضم أجوبته الى الرسالة كملحق.

LAWRENCE CLINE

05/06/2017

À : Ziad Rizkallah



Dear Ziad,
That certainly would be fine. I hope the writing has not been too hard for you; mine virtually destroyed me.
Best,
Larry

On Mon, Jun 5, 2017 at 7:34 AM, Ziad Rizkallah <ziadriz@hotmail.com> wrote:
Dear Larry,
hope my email find you well
I am colonel Rizkallah from Lebanon, i wrote to you long time ago asking some questions for my thesies, and you honored me with your responses, i am writing you to kindly ask you if it is possible to add your answers as annex in my thesies?
BEST REGARDS
ZIAD

ملحق "ج"

مرفق برسالة خصخصة الامن

نموذج عن الإجابة عن الأسئلة موضوع الملحق (ب).[١]

Dear Ziad,

I've hit the questions with my (likely grumpy) responses. I hope that they might be of some help. Of course you have to remember that I'm one of those nasty contract types.

Best,

Larry Cline

On Wed, Oct 8, 2014 at 2:54 PM, Ziad Rizkallah> ziadriz@hotmail.com<

1- Is there an agreement on a common definition of (contemporary mercenaries).

Thus far, there seems to be little definition of private military companies (PMCs), which has led to considerable confusion. The typical initial thought is that these equate to companies such as Blackwater/Academi, Executive Outcomes, etc. Although these are the most prominent, in terms of sheer numbers (at least within the US), they are in the minority. Using the examples of Iraq and Afghanistan, the overwhelming numbers of PMCs were in support services such as cooking, transport, logistics, maintenance, and the like. This has tended to skew the debate. At least at one point, the UN was starting to get involved in definitional issues, but I haven't seen much of this lately. I would suspect that a commonly-accepted definition of PMCs, particularly on the security side, will be as difficult as a universal definition of terrorism. This particularly is the case for those that focus on personal protection; in a sense, whether they are "military" very much is in the eye of the beholder.

2- Should we oppose the privatization of defense or push into this direction.

---

[١] المصدر: وردت عبر البريد الالكتروني من لورنس كلين احد المتعاقدين مع الادارة الاميركية للتدريب في مجال مكافحة الارهاب، تاريخ الورود ١٨ تشرين الأول ٢٠١٤.

تابع الملحق"ج"

I'll confess to being very uncomfortable with the exponential growth of PMCs, but I'm not at all certain that we can put the genie back in the bottle. Again using the US as an example, the use of PMCs very much was a deliberate decision dating back at least to the early 1990's (and in some cases a bit before). The logic was that support and technical services could be provided more cheaply and efficiently by private companies, freeing up uniformed military for combat tasks. This led to what were previously garrison-type tasks such as running dining facilities, maintenance of buildings, and the like being turned over to contractors.

There also was an exponentially increasing use of what were called technical representatives (tech reps) for troubleshooting, repairing, and maintaining the more complex weapons systems such as missiles. Again, the logic was that this ultimately would be cheaper and more efficient than training uniformed personnel who might not stay in anyway. Given current manning levels, it would be virtually impossible for the US to deploy troops without these types of contracted services. Unfortunately, once this logic took hold, it really was a relatively short step to using privatized security companies to make up the gaps in "harder" skills. In reality, I'm not at all sure that the US with or without coalition partners simply had enough troops in Iraq/Afghanistan to provide an adequate number for the miscellaneous security missions.

I should bring up what I see as an emerging issue with the use of PMCs. This is in the realm of cyber, where the situation might be somewhat different. The other issue for me with the overall cyber strategy work going on now is whether it makes particular sense to make that a Defense Department responsibility. It certainly is a national security issue, but I'd argue that it is considerably broader than a 'military' problem. As with a lot of other potential threats, though, it seems to have ended up in DOD

almost by default, which might not represent particularly good planning processes.

Even if it stays within DOD, I suspect over time that the national-level cyber units may look very different. I guess I would use the model of private security companies and SOF. For an experienced NCO in SOF, the rewards for leaving in some cases may be greater than the rewards in staying. In most cases, he can double or triple his salary, do many of the same types of missions, have equal or greater health and insurance benefits, have at times better equipment, and in some cases have as much significance in terms of missions. This would seem to be much the same with cyber experts. My guess is that very few would want to endure PT tests, height/weight/appearance standards, and general military 'add-on' requirements. Over time, we could see commands and agencies that could have a uniformed 'shell' but otherwise almost exclusively contractors. Whether this makes long-term sense is worth considering.

3- What is the acceptable range for the intervention of private defense sector into the governmental sectors of defense and security?

4- Are there certain sectors that shouldn't be privatized?

Let me hit these two together. As I already mentioned, I get rather nervous with the use of private companies in a war zone for security. There certainly were enough incidents, particularly in Iraq, where the private security companies made me very nervous. This particularly was the case over time. Initially, the security companies seemed to have a reasonably stringent hiring policy in terms of the types of people they would bring in. As their use became more popular and more widespread, their hiring criteria seemed to weaken significantly. In some ways, this might be compared to the issues the US Army in particular faced during the period: as needs for personnel increased, the recruiting standards were loosened significantly. In the best of all possible worlds, I would envision that the logistics and service-type companies would

continue to play a role, but do not view private security companies in a war zone at all favorably.

5- Does the action of privatization of defense threatens the regular military skills or at least weakens it?

I worry about thisboth within the military and within the larger intelligence community. One of the long term issues in development will be the widespread use of contractors in the IC. I've seen estimates that contractors now comprise up to 40 percent of the IC workforce. As a part-time government contractor, I guess I shouldn't snivel too much about this, but it almost certainly will have some long-term impact. Although there certainly is a spread among contractors, with everything from very junior folks to graybeards, a lot of the hires came from prior practitioners who had particular skill sets that were not available in-house. With the (over?) reliance on contractors, some of the normal training and development systems probably have atrophied in some areas. When the inevitable cuts start coming, there could be fresh gaps in developing analysts. This type of situation certainly also has impacted the uniformed military, particularly within the Special Operations community.For an experienced NCO in SOF, the rewards for leaving may in some cases be greater than the rewards for staying. In most cases, he can double or triple his salary, do many of the same types of missions, in most cases have the same (or at times, better) equipment, and have as much significance by going with a contractor company.

6- Is the economic factor is the only factor that leads to privatization of defense or other factors included?

I think that certainly the economic side is critical in all this, I suspect that some countries have somewhat become trapped in a mesh of earlier decisions. Once contractors become critical at the support level and reach what might be called a critical mass in terms of their positions and

numbers, I'm not entirely sure how a government resolves this. Given demographic realities, it would seem very difficult for most countries to actually recruit sufficient numbers to replace contractors, and would almost certainly be quite expensive.

7- At the international level, do you believe that the legal framework for organizing the tasks of the private defense companies?

Unfortunately, I really don't see much future for some type of international agreement on this. In the best of all possible worlds, it would be a useful thing to do, but I simply don't envision many countries as being willing to accede to an international regime on this, with the argument being that national defense (however defined) trumps international agreements. This of course is particularly the case for the larger countries which both have the power to ignore such agreements and have some of the more significant use of PMCs.

8- Does the using of regular retired military people by foreign private companies of defense, lead to the loss of governmental authority over its citizen and borders.

This would certainly seem to be a problem. At least within the US, there are some very stringent restrictions on retired military personnel working for foreign countries in any capacity. Where this does occur, it has to be approved by the US government. I believe that this is a fairly common practice for most countries. The UK in particular has tended to have a fair number of ex-military working as security consultants or in some cases actually in combat for other countries, but this typically has been either with very formal authorization or with a "nod and a wink." Much of the work of Executive Outcomes has been based on this system; where EO has tried to act independently, London typically has yanked it back.

9- Are the private defense companies having any influence on official decision –makers especially at the strategic level?

Here it would be best for me to refer you to an online link at http://www.nytimes.com/2014/06/30/us/before-shooting-in-iraq-warning-on-blackwater.html?_r=0

Since I have some knowledge of this case, it would be best for me to avoid any other comments.

10-Are the local regular frameworks enough for the government to monitor the tasks of these companies?

I would argue that the current frameworks are not adequate, but I'm not sure that most governments have this particularly high on their "to-do" lists.

ملحق "د"

مرفق برسالة خصخصة الامن

مقطف من الإتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المُرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم.[١]

إنَّ الدول الأطراف في هذه الاتفاقية،

إذ تعيد تأكيد المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تدرك انه يجري تجنيد المُرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم للقيام بأنشطة تنتهك مبادئ القانون الدولي مثل المساواة في السيادة والاستقلال السياسي والسلامة الاقليمية للدول وحق الشعوب في تقرير المصير،

وإذ تؤكد ان تجنيد المُرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم ينبغي ان يعتبر جرائم موضع قلق بالغ لجميع الدول، وان أي شخص يرتكب ايّا من هذه الجرائم ينبغي إما أن يُحاكَم أو يُسلّم،

واقتناعاً منها بضرورة تنمية وتعزيَز التعاون الدولي فيما بين الدول لمنع هذه الجرائم وملاحقتها قضائياً والمعاقبة عليها،

وإذ تعرب عن القلق لظهور أنشطة دولية جديدة غير مشروعة تشير الى اشتراك تجار المخدرات والمُرتزقة في ارتكاب أعمال عنف تقوِض النظام الدستوري للدول،

واقتناعاً منها أيضا بأن من شأن اعتماد اتفاقية لمناهضة تجنيد المُرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم أن يساهم مساهمة كبيرة في التخلص من هذه الأنشطة الشنعاء، ومن ثم في مراعاة المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تدرك أن المسائل التي لا تنظمها هذه الاتفاقية تظل تحكمها قواعد ومبادئ القانون الدولي،

قد اتفقت على ما يلي:

---

[١] المصدر: الصفحة الرسمية للمفوضية السامية لحقوق الانسان، الامم المتحدة متوافر على الموقع: http://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/Mercenaries.aspx /,الانترنت، الدخول، ١٢ كانون الاول٢٠١٤

المادة ١.

لأغراض تطبيق هذه الاتفاقية:

١- «المُرتزق» هو أي شخص:

(أ) يجند خصيصاً، محليا أو في الخارج، للقتال في نزاع مسلح.

(ب) ويكون دافعه الأساسي للاشتراك في الأعمال العدائية هو الرغبة في تحقيق مغنم شخصي، ويُبذل له فعلاً من قبَل طرف في النزاع أو بإسم هذا الطرف وعد بمكافأة مادية تزيد كَثيراً على ما يوعد به المقاتلون ذوو الرتب والوظائف المماثلة في القوات المسلحة لذلك الطرف أو ما يدفع لهم.

(ج) ولا يكون من رعايا طرف في النزاع ولا من المقيمين في اقليم خاضع لسيطرة طرف في النزاع.

(د) وليس من أفراد القوات المسلحة لطرف في النزاع.

(هـ) ولم توفده دولة ليست طرفا في النزاع في مهمة رسمية بصفته من أفراد قواتها المسلحة.

٢- في أية حال أخرى، يكون المُرتزق أيضاً أي شخص:

(أ) يجند خصيصاً، محلياً أو في الخارج، للاشتراك في عمل مدير من أعمال العنف يرمي الى:

(١) الإطاحة بحكومة ما أو تقويض النظام الدستوري لدولة ما بطريقة أخرى.

(٢) تقويض السلامة الاقليمية لدولة ما.

(ب) ويكون دافعه الأساسي للاشتراك في ذلك هو الرغبة في تحقيق مغنم شخصي ذي شأن ويحفزه على ذلك وعد بمكافأة مادية أو دفع تلك المكافأة.

(ج) ولا يكون من رعايا الدولة التي يوجه ضدها هذا العمل ولا من المقيمين فيها.

(د) ولم توفده دولة في مهمة رسمية.

(هـ) وليس من أفراد القوات المسلحة للدولة التي ينفذ هذا العمل في اقليمها.

المادة ٢.

كل شخص يقوم بتجنيد أو استخدام أو تمويل أو تدريب المُرتزقة، وفقاً لتعريفهم الوارد في المادة (١) من هذه الاتفاقية، يرتكب جريمة في حكم هذه الاتفاقية.

المادة ٣.

كل مُرتزق، حسبما هو معرف في المادة (١) من هذه الاتفاقية، يشترك اشتراكاً مباشراً في أعمال عدائية أو في عمل مدبر من أعمال العنف، تبعاً للحالة، يرتكب جريمة في حكم هذه الاتفاقية.ليس في هذه المادة ما يحد من نطاق تطبيق المادة (٤) من هذه الاتفاقية.

المادة ٥.

١ لا يجوز للدول الأطراف تجنيد المُرتزقة أو استخدامهم أو تمويلهم أو تدريبهم، وعليها أن تقوم، وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية، بحظر هذه الأنشطة.

٢ لا يجوز للدول الأطراف تجنيد المُرتزقة أو استخدامهم أو تمويلهم أو تدريبهم لغرض مقاومة الممارسة الشرعية لحق الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير، حسبما يعترف به القانون الدولي، وعليها ان تتخذ الاجراءات المناسبة، وفقاً للقانون الدولي، لمنع تجنيد المُرتزقة أو استخدامهم أو تمويلهم أو تدريبهم لذلك الغرض.

المادة٩

١- تتخذ كل دولة طرف ما يلزم من تدابير لإقامة ولايتها القضائية على أي من الجرائم المنصوص عليها في هذه الاتفاقية والتي ترتكب:

(أ) في اقليم تلك الدولة أو على متن سفينة أو طائرة مسجلة فيها.

(ب) من قبل أحد رعاياها أو، إذا رأت تلك الدولة ذلك مناسباً، من قبَل اَلأشخاص عديمي الجنسية الذين يكون محل اقامتهم المعتاد فَي اقليمها.

٢-تتخذ كل دولة طرف كذلك ما يلزم من تدابير لاقامة ولايتها القضائية على الجرائم المنصوص عليها في المواد (٢) و(٣) و(٤) من هذه الاتفاقية في حالة وجود الشخص المنسوب إليه ارتكاب الجريمة في اقليمها وعدم قيامها بتسليمه لأي من الدول المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة.

٣- لا تحول هذه الاتفاقية دون ممارسة أية ولاية جنائية وفقاً للقانون الوطني.

المادة١٢.

تكون الدولة الطرف، التي يوجد في إقليمها الشخص المنسوب اليه ارتكاب الجريمة، إذا لم تقم بتسليمه، ملزمة، دون استثناء على الاطلاق وسواء ارتكبت الجريمة أو لم ترتكب في إقليمها، بأن

١–تعتبر الجرائم المنصوص عليها في المواد (٢)، (٣)، (٤) من هذه الاتفاقية في عداد الجرائم التي تستدعي تسليم المجرمين في أية معاهدة لتسليم المجرمين نافذة بين الدول الأطراف. وتتعهد الدول الأطراف بادراج تلك الجرائم بوصفها جرائم تستدعي تسليم المجرمين في كل معاهدة لتسليم المجرمين تعقد فيما بينها.

٢– إذا تلقت دولة طرف، تجعل تسليم المجرمين رهناً بوجود معاهدة، طلب تسليم من دولة طرف أخرى لا ترتبط معها بمعاهدة لتسليم المجرمين، جاز لها، إذا شاءت، أن تعتبر هذه الاتفاقية الأساس القانوني للتسليم فيما يتعلق بهذه الجرائم. وتخضع عملية تسليم المجرمين للشروط الاخرى التي يقضي بها قانون الدولة التي يُقدَم اليها الطلب.

ملحق "هـ"

مرفق برسالة خصخصة الامن

مقابلة مع السيد ج. ن.[1]



١- ماهي الوظيفة التي شغلتها والمدة التي قضيتها فيها؟

جواب: مستشار ومدرب أمني.

٢- هل كانت استشاراتك تؤخذ بعين الاعتبار من قبل الرئيس ؟

جواب: نعم

٣- ما كان تأثير رأيك على قرارات الرئيس الاستراتيجية؟

جواب: فعالاً الى حد ما.

٤- هل رجح احياناً رأيك على رأي احد وزرائه المختصين؟

جواب: أحياناً

---

[1] المصدر: أُجريت المقابلة من قبل مُعد البحث، الساعة ١٥،٠٠ بتاريخ ٢٩ ك١ ٢٠١٥، في منزل السيد ج. ن. في جونية.

ملحق "و"

مرفق برسالة خصخصة الأمن

مقابلة مع السيد ي. ك. لبناني عمل كمقاول امني في العراق.[٢]

١- مع أية شركة وفي اي بلد ولأية مدة عملت؟

جواب: بلاك ووتر في العراق

٢- ما كانت وظيفتك على وجه التحديد؟

جواب:مواكبة وحماية قوافل

٣- هل جندت علناً ام سراً؟

جواب: لا إجابة

٤- هل تمتعت بحصانات قضائية او غيرها؟

جواب: نعم.

٥- ما سبب قبولك بهذه المهنة؟

جواب:حب المغامرة والكسب المادي.

[٢] اجريت المقابلة من قبل مُعد البحث، الساعة ١٩،٠٠ بتاريخ ٢ شباط ٢٠١٥، في منزل السيد ي. ك. في الدورة.

جدول رقم "١"

مرفق برسالة خصخة الامن

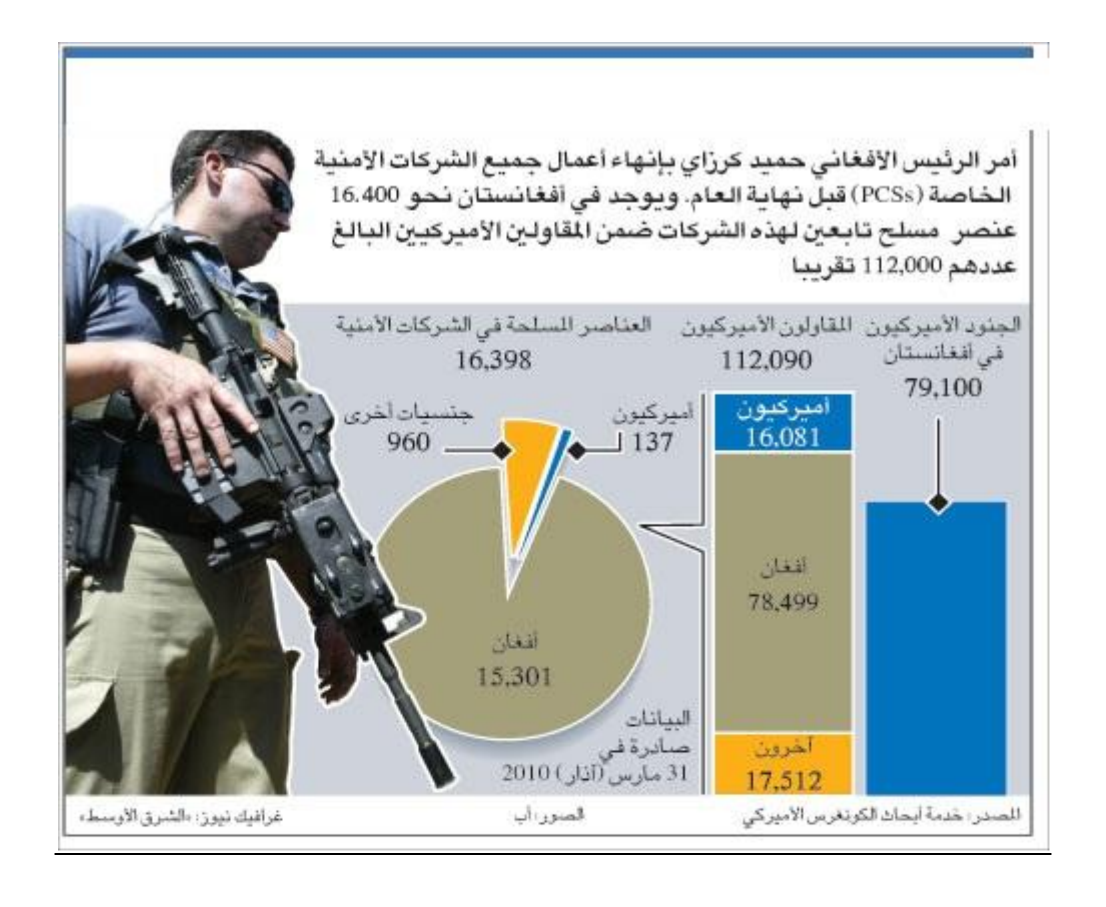
جدول يبين جدول يبين تصنيف الشركات الامنية الخاصة حسب منهجية مُعِد البحث

	النوع الاول	النوع الثاني	النوع الثالث	النوع الرابع	النوع الخامس
	المُرتزقة	**شركات الحرب الخاصة**	**شركات الدعم الاستراتيجي**	**شركات اللوجستية**	**شركات الاستشارات**
مسرح النشاط	دولي	دولي	دولي	دولي و محلي	دولي ومحلي
الزبائن	عقد مع دولة او مع قادة	عقد مع دولة او مع مجموعات صناعية	دول، منظمات غير حكومية او منظمات دولية	دول، منظمات غير حكومية، منظمات دولية	دول، مجموعات صناعية
حوافز العمل	الربح المادي للافراد، المغامرة	أرباح مادية للشركات	أرباح للشركات، نمو على الصعيد الدولي	ارباح ناتجة عن اعادة الاعمار	ارباح مادية كبيرة
طريقة التطويع	تطويع مباشر، شبكات سرية	عسكريون قدامى، قاعدة بيانات	قاعدة بيانات،عسكريون قدامى محترفون، اعلان عن وظائف شاغرة	قاعدة بيانات بالنسبة للكوادر، مع تطويع محلي واسع النطاق	قاعدة بيانات،عسكريون قدامى محترفون،عروض عمل عامة.
نموذج الشركة	تجمع مؤقت للافراد	شركات منظمة، شركات تابعة.	شركات ذات هيكلية صارمة، روح فريق وتعاون بأعلى مستوى	روح الفريق عند الكوادر العاملة بصورة دائمة	شركات ذات هيكلية صارمة، روح فريق وتعاون بأعلى مستوى
الخدمات المقدمة	القتال	القتال، دعم القوى	استخبارات، نزع الغام، تدريب	حراسة، اعمال النظافة، شحن، إعادة تأهيل	تدريب، استشارات عسكرية
قانونية الخدمة المقدمة	غير قانونية، من وجهة نظر القانون الدولي	نشاطات قانونية حسب التقييدات الوطنية	نشاطات متطابقة مع التشريعات المحلية	نشاطات متطابقة مع التشريعات المحلية	نشاطات قانونية، تجنح احياناً نحو مخالفة القوانين بشكل محدود
شركة مثال	المرعبون	Executive outcomes	ronco	Kbr, securitas	Xe, MPRI

صورة رقم (١)

مرفق برسالة خصخة الامن

صورة تبين وضع الشركات الأمنية الخاصة في أفغانستان.[١]



(١) المصدر: غرافيك نيوز الشرق الاوسط، متوافر على الموقع: http://www.graphicnews.org، الانترنت،الدخول ٢٦ ك١ ٢٠١٤ .

صورة رقم (٣)

مرفق برسالة خصخة الامن

هرم ماسلو. [١]

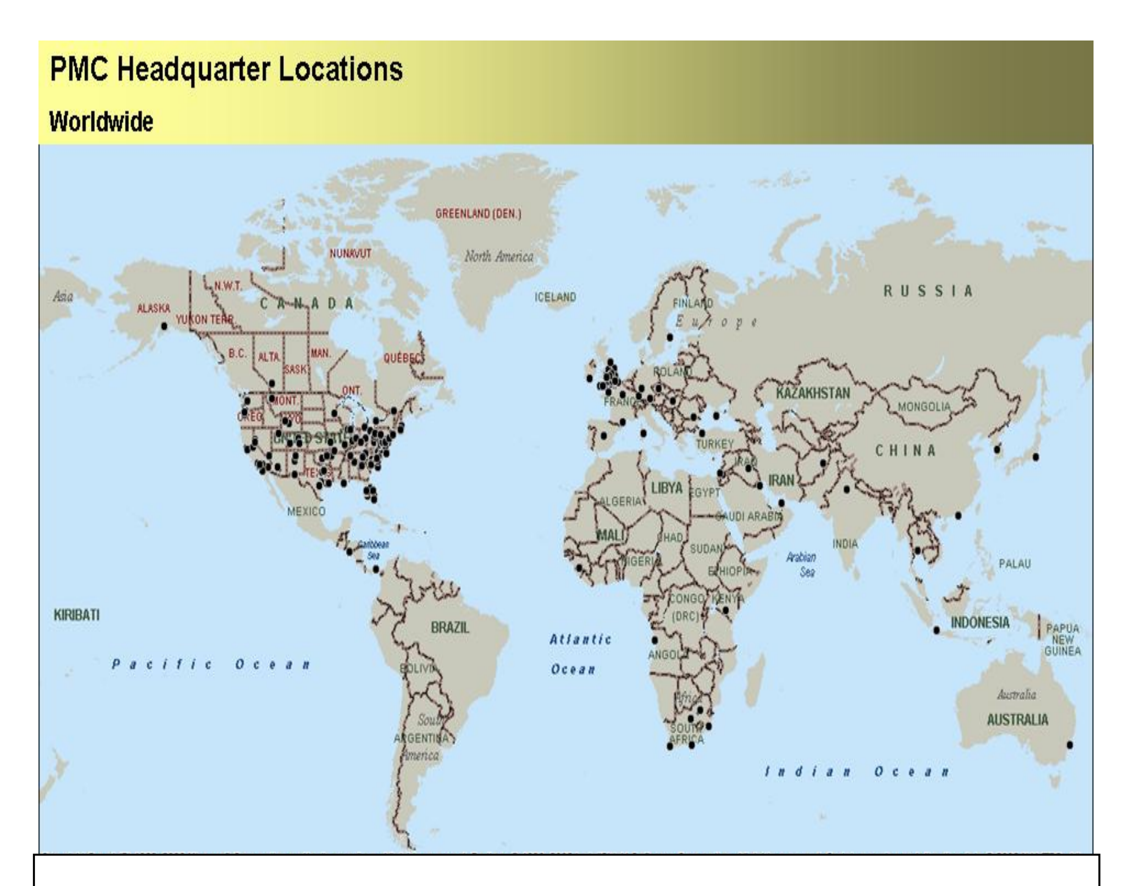


(١) المصدر: Abraham Maslow, *Motivation et Personnalité*, Harper & Row, New York, 1954

خارطة رقم (١)

مرفقة برسالة خصخة الامن

خارطة تبين إنتشار مقرات الشركات الأمنية الخاصة.(١)



تشير النقاط السوداء على الخارطة الى أماكن انتشار مقرات شركات الأمن والدفاع الخاصة ويظهر تمركز معظمها في المملكة المتحدة والولايات بالمتحدة الاميريكية.

قائمة المراجع.

أولاً: المصادر.

- شرعة حقوق الانسان، الجمعية العامة للأُمم المتحدة،١٩٤٨
- البروتوكول الإضافي الأول لعام ١٩٧٧ الملحق بإتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩

ثانياً: المراجع.

- ابن خلدون، **المقدمة**، دار العودة، بيروت،١٩٨٨ .
- أبراش إبراهيم، **تاريخ الفكر السياسي من حكم ملوك الآلهة إلى نهاية عصر النهضة**، شركة بابل للطباعة والنشر، المغرب،١٩٩٨
- أبو هيف علي صادق، **القانون الدولي العام**، دار المعارف، الإسكندرية،٢٠٠٣
- إسماعيل محمد محمود، **دراسات في العلوم السياسية**، مكتبة الإمارات، ٢٠٠٥
- الأسود صادق، **علم الاجتماع السياسي (أسسه وأبعاده)**، جامعة بغداد، ١٩٩٠
- تلي شارلز، **الدول والقسر ورأس المال عبر التاريخ**، ترجمة: عصام الخفاجي، دار الفارابي، بيروت، ١٩٩٣
- توشار جان وآخرون، ترجمة: علي مقلد، **تاريخ الفكر السياسي**، الدار العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت،١٩٨٣
- سلطان قدوري زبير، **الشركات الامنية الخاصة (من النشوء الى غزو افغانستان العراق)**،اتحاد الكتاب العرب،القاهرة،٢٠١١
- سعيد طالب محمد، **الدولة الحديثة والبحث عن الهوية**، دار الشروق للنشر والتوزيع، سوريا، ٢٠٠٠
- شوفالييه جان جاك، ترجمة: محمد عرب، **تاريخ الفكر السياسي من المدينة الدولة إلى الدولة القومية**، المؤسسة الجامعية للدراسات،١٩٩٨
- غدنز أنتوني ، **علم الاجتماع**، ترجمة فايز الصياغ، مؤسسة ترجمان، الإسكندرية ٢٠٠٣
- كامارك ايلين سيولا، **العولمة وإصلاح الإدارة العامة في الحكم في عالم يتجه نحو لعولمة**، ترجمة: محمد شريف الطرح، مكتبة العبيكان، الرياض،٢٠٠٢
- مسعود جبران، الرائد: معجم لغوي عصري، دار العلم للملايين، لبنان، ١٩٧٨

- مكيافيللي نيكولا، **الأمير**، دار الحكايات، لبنان،٢٠٠٦
- معلوم حسين، **المناخ العالمي الجديد والاهتزاز في حواجز الدولة إشكاليات وتداعيات**، دار ناشري للنشر، الكويت، ٢٠٠٥
- نيكولز جون، ترجمة: محمود برهوم، **ديك تشيني: رئيس أميركا الفعلي**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،٢٠٠٦
- ويبر ماكس، **العلم والسياسة بوصفهما حرفة**، ترجمة جورج كتورة، المنظمة العربية للترجمة، لبنان،٢٠١١
- هوبز توماس، ترجمة: احمد عبيد، **الوحش**، القاهرة،٢٠٠٣

ثالثاً : الأبحاث والمقالات.

- الحاج على احمد حسن، **الدولة الأفريقية ونظريات العلاقات الدولية**، السياسة الدولية، العدد ١٦٠، مصر،٢٠٠٥
- قرني بهجت، **من النظام الدولي إلى النظام العالمي**، السياسة الدولية،٢٠٠٥عدد ١٦١،

رابعاً: المجلات والصحف.

- كيسنجر هنري، "الكراهية وتعريف التحدي"، ترجمة: حافظ البرغوثي، **صحيفة الحياة الجديدة**، فلسطين،٢٠٠٢
- نافعة حسن، "سيادة الدول في ظل تحولات موازين القوة في النظام الدولي"، **مجلة أفكار**، ٢٠٠٣

خامساً : المراجع الأجنبيّة.

- Abraham Maslow,**Motivation et Personnalité Harper & Row**, New York,١٩٥٤
- Avant Deborah, The market for force : the consequences of privatizing security, **Cambridge University Press**, London,2005
- Banegas Richard, Le nouveau business mercenaries, **Critique Internationale**,paris,١٩٩٨
- Chapleau Philipe & missser Francois, **Mercenaires S.A**, Editions Desclée De Brouwer, paris,1998
- Chapleau Philipe, Les mercenaires : De l'antiquité à nos jours, Editions Ouest-France,2006

- Christopher Kensey, **Corporate Soldier and International Security : the Rise of Private military**, Routledges, london,2006
- De BRESSY Bernard, La guerre zéro mort : un rêve américain?, **Revue de la Défense Nationale**,France,2009
- DELBECQUE Eric, **L'Europe puissance ou le rêve français**, Editions des Syrtes, Paris,2006
- Dunar Charles, **private military industry analysis**, naval postgraduate school, California, 2007
- Dzimbiri Lewis, "Experiences in New Public Management in Africa, **Africa Development**, No.٤, ٢٠٠٨
- Eberwein Wolf-Dieter & SCHEMEIL Yves, **Le mystère de l'énonciation : normes et normalités en relations internationales**, L'Harmattan, paris, 2009
- FARTEK Gilles, Mercenariat : Vers une Privatisation des Conflits ?, **La Tribune du Collège Interarmées de Défense**, France,2009
- Finnemore Martha & Sikkink Kathryn, **International Norm Dynamics and Political Change**, International Organization,USA,1998
- FOLLOROU Jacques, L'Afghanistan, nouveau marché des sociétés militaires, privées, **Le Monde**, Paris, 20 novembre 2009
- Grovogui Siba, Regimes of sovereignty: International Morality and the African condition, **European Journal of International Relation**, No.3,USA, 2002
- Hanson Victor Davis, Les guerres grecques, 1400 - 146 av. J.C, Editions Autrement, France, 1999
- HUBAC Olivier, **L'essor du mercenariat entrepreneurial**, Mercenaires et polices privées : la privatisation de la violence armée, édition Universalis France, ٢٠٠٥
- Jacob Odile, **Livre Blanc sur la défense et la sécurité nationale**, paris, 2008
- Jordi Palou-Loverdo, investigation presented in genava before the UN Working Group on the use of mercenaries, Geneva,2011

– Lesnes Corine, La société Blackwater impliquée dans une fusillade à Bagdad, **Le Monde**, 18 September 2007
– Norbert Elias, **The Civilizing Process**, Blackwell, Oxford, 1982
– Osborne David & Ted Gaebler, **REINVENTING GOVERNMENT,** Addison-Wesley Publ. Co. ١٩٩٢
– Republique Francaise, ministere de la defense, bureau de doctrine Emploi des societies militaire privees, paris,2010
– ROCHE Jean-Jacque, **Théories des relations internationales**, Clefs politique, 3° édition, Montchrestien, 1999
– Roche Jean-Jacques, Insécurité publique, sécurité privée? Essais sur les nouveaux mercenaires, **Economica**, France, 2005
– ROCHE Jean-Jacques, **Privatisation de la sécurité ou les nouveaux mercenaires**, Les rendez-vous du Chear, France,2008
– ROSI Jean Didier, **privatisation de la violence**, **Des mrcenaires aux Sociétés militaires et de sécurité**, Editions L'Harmattan, Paris, 2009
– Sami Makki, Processus et bilan de l'externalisation dans l'armée britannique : Quels enseignements pour la France ?, Centre d'études en sciences sociales de la défense et Groupe de recherches sur la sécurité et la paix, 2004
– Schatmann Noël, **Blackwater and Friends : America's Achilles's Heel**, Danger Room, Washington DC, 2007
– Shorrock Tim, **Spies for Hire, édition Simon & Schuster**, New York, ٢٠٠٩
– Singer Peter Warren, **Corporate Warriors Rise of the Privatized Military Industry**, Cornell University Press,USA, ٢٠٠٨
– SPICER Tim, **An Unorthodox Soldier**, édition Mainstream,oxford, ١٩٩٩
– Vignolles Jean Marie, **De Carthage à Bagdad, le nouvel âge d'or des mercenaires**, Editions des Riaux, Paris, ٢٠٠٦
– Walker Christopher, **From New Public Management to Public Value Regulation in the Age of Crisis**, University College, Ireland, june 2010

- Woods Larry & reese Thimothy, **Military Interventions in Sierra Leone: Lessons from a Failed State**, combat studies institute press, USA, ٢٠١٠

سادساً: المواقع الالكترونية.

- www.afkaronline.org/arabic/archives/mar–avr2003.html
- http://www.bbc.com/news/world-us-canada-40168417
- www.comores95.info
- www.graphicnews.org
- www.iiss.org
- www.isaf.nato.int
- www.l–3com.com
- www.kbr.com
- www.mercenary–wars.net
- www.ohchr.org/AR
- www.parlement.fr
- www.persee.fr
- www.project–syndicate.com
- www.riskadvisory.net
- www.un.org/ar
- www.unhchr.ch

– الصفحة الأخيرة –